الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعى

(463)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	12
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	23
حقوق الإنسان فى العالم	83

الهائمون في الطرقات.. نسيهم المجتمع فاحتضنتهم الأرصفة

المصدر: جريدة المدينة السبت 8 محرم 1436هـ - 1 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

تحرير - إبراهيم جبريل - مكة المكرمة كاميرا - منصور السندي
ينتشر في عدد من شوارع مكة المكرمة وأسفل جسورها بعض المرضى النفسيين الهائمين على وجوههم دون مأوى أو راع، حتى بات بعضهم يشكل خطرا على المارة، والبعض الآخر صاروا مصدر إزعاج بمظهرهم الرث المهمل، في ظل التجاهل التام من قبل الجهات المعنية بإيداعهم في دور الصحة النفسية أو تسليمهم لأسرهم، وسبق لمكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن كتب للجهات المسؤولة لإيجاد حل لهم وعدم تركهم بهذا الوضع.
«المدينة» بدورها قامت بجولة في المنطقة المركزية وأسفل بعض الجسور، ورصدت بعض هؤلاء المنسيين في الطرقات، وقد حاولنا التحدث مع أحدهم، وهو العم «أبومحمد» عن سبب معيشته أسفل جسر الحجون، ولكنه لم يرغب في التجاوب معنا، ورفض الإجابة على تساؤلاتنا، واكتفى ببعض الابتسامات التي لم تفارق وجهه منذ ذهابنا له وحتى مغادرتنا.
وفي المنطقة المركزية أسفل نفق سوق الصغير وجدنا هائما آخر، وحاولنا الحديث معه، إلا أن جل كلامه اقتصر على جملة واحدة «الله واحد، الله في». وقد كررنا محاولاتنا لمعرفة ما يقصده من وراء هذه الجملة إلا أن كل المحاولت باءت بالفشل، ما اضطرنا إلى مغادرة الموقع، وتركه وشأنه.
إلا أن السؤال الذي لم يغادر أذهاننا كان عن دور الجهات المسؤولة في متابعة ورصد مواقع هؤلاء المرضى النفسيين من أجل إيجاد دور لهم أو تسليمهم إلى المشافي الصحية النفسية لتلقي العلاج.
فمن جهته أوضح الدكتور محمد السهلي وكيل كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إن مشكلة المعتلين نفسيا كتبت بشأنها الجمعية عدة مرات وتمت المخاطبات بين الجمعية والجهات المختصة، وهذه الفئة نعتبرها قنبلة موقوتة تنفجر بين الوقت وآخر، وضحاياها من المجتمع، وكم من أبنائنا تعرضوا لاعتدائهم منهم من قتل ومنهم من أصيب بإصابات بالغة ومنهم من تعرضت ممتلكاته لضرر، لذلك نناشد الجهات المختصة المتمثلة في وزارة الداخلية ووزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية أن يسارعوا بإيداع هؤلاء في أماكن مناسبة لهم تساعد في شفائهم وتحمي المجتمع من أضرارهم. وأشار الدكتور السهلي إلى أن تلك الفئة المعتلة نفسيا هم خطر لأنفسهم، وهذا أصبح حديث المجالس، وللأسف لم نجد من يستمع لهذه الشكاوى بضرورة احتواء تلك الفئة، ولا ينبغي علينا أن نحمل الأسر والأهالي المسؤولية وحدهم، لأن كثيرا منهم يميلون للعنف والأسرة ليس باستطاعتها التعامل معهم، لا سيما أن معظم المسؤولين عن هؤلاء إما أن تكون أم أرملة أو أب طاعن في السن، وهؤلاء لا يستطيعون القيام بخدمتهم فضلا أن يقوموا برعايتهم أو المحافظة عليهم، ولذلك فهم بحاجة إلى معاونة الجهات المسؤولة في الدولة. ومن جهته أوضح الناطق الإعلامي لإدارة الشؤون الصحية بمنطقة مكة المكرمة عبدالوهاب شلبي إن إدارة الشؤون الصحية متمثلة بمستشفى الصحة النفسية بالعاصمة المقدسة تقوم بدورها العلاجي الفعال في حال استقبال المرضى النفسيين وتقديم العلاج المناسب لهم، كل حسب حالته الصحية، ومن ثم تسليمهم للجهة التي قدموا منها سواء عن طريق الشرطة أو عن طريق ذويهم. وأضاف شلبي إن الشؤون الصحية بمنطقة مكة المكرمة تقوم أيضا بمعاملة الحالات التي تحتاج لفترات طويلة للعلاج بتحويلهم لمستشفى شهار بمحافظة الطائف إذا لزم الامر، مؤكدا في الوقت نفسه أن إدارته ليست معنية بضبط المختلين النفسيين أو حبسهم لأن هذا من اختصاص جهات أخرى وأن دورهم يقتصر فقط على تقديم العلاج والرعاية الصحية والطبية اللازمة للمرضى سواء المنومين أو المراجعين.

"حقوق الإنسان": رفع "الرسوم" أثناء "العام الدراسي" تعدٍ على حقوق الطلاب

المصدر: جريدة الحياة السبت 8 محرم 1436هـ - 1 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

جدة – معاذ العمري

اعتبرت الجمعية السعودية لحقوق الإنسان أن رفع الرسوم الدراسية في المدارس الخاصة على الطلاب أثناء العام الدراسي، من دون إشعارهم بذلك، تعدٍ على حقوق الطلبة وأمراً مخالفاً لحقوق التعليم، ولحقوق الإنسان، مؤكدة أن رفع الرسوم يأتي في بداية العام الدراسي، وبعد إشعار إدارة التربية والتعليم وأولياء الأمور.

وأكد مصدر موثوق في الجمعية السعودية لحقوق الإنسان لـ«الحياة» أنه لا يحق للمدارس رفع الرسوم الدراسية إلا بعد الحصول على موافقة إدارة التعليم بالمنطقة، إضافة إلى التزامها بإشعار أولياء الأمور قبل بداية العام الدراسي، موضحاً أن ذلك من حقوق الطالب التي يجب مراعاتها وعدم تجاوزها، ومعاقبة المخالفين لها.

وشدد على المؤسسات التعليمية أن تعمل على إعداد الخريجين لسوق العمل، بحيث تتناسب المخرجات التعليمية مع احتياجات السوق، إضافة إلى تجهيز الطلاب والطالبات بالتدريب المناسب لمتطلبات السوق، مضيفاً: «يجب خلق قنوات تعاون في قطاع التعليم مع أرباب العمل، إذ يؤدي إلى تحسين جودة التعليم وموائمة مخرجاته مع متطلبات سوق العمل».

وبين المصدر أن حصول التعليم ذو الجودة العالية يأتي بعد رفع مستوى إعداد المعلمين، والتأكد من ملائمة اللغات المستخدمة وكفاية الوقت المخصص، إضافة إلى ضرورة مراعاة عدم اكتظاظ الصفوف بالطلاب أو الطالبات.

وأشار إلى أن الأخذ بكافة التدابير المناسبة في إدارة النظام في المدارس، يضمن على الحفاظ على كرامة و حقوق الطفل الإنسانية، وذلك باتخاذ كافة التدابير لمنع وقوع أي شكل من أشكال العنف على الطلبة داخل المدرسة، موضحاً أنه في حال حدوث ذلك يجب تقديم بلاغ خطي لمدير المدرسة ومكتب الإشراف التابع لإدارة التربية والتعليم.

من جهته، اعتبر عضو لجنة المدارس الأهلية في جدة مالك غازي أن الأزمة المالية التي تحيط بالمدارس الأهلية تأتي نتيجة لعدة عوامل من المتغيرات أخيراً، إذ أن الرسوم التي أقرتها وزارة العمل 2400 ريال أثقلت كاهل العديد من المدارس، إضافة إلى زيادة الرواتب للمعلمين والمعلمات والمصروفات الأخرى. وأشار خلال حديثه إلى «الحياة» أن المعلمين والمعلمات الوافدين من الخارج زادت مرتباتهم واشتراطاتهم الوظيفية في الانضمام إلى سلك التعليم بالمدارس الأهلية، مرجعين ذلك إلى ارتفاع المعيشة في بلدانهم، والبعد عن عائلاتهم وأسرهم.

وأضاف: «لا يتم رفع الرسوم الدراسية على الطلاب أثناء العام الدراسي، إذ أن رفع الرسوم يأتي بعد رفع مقترحات إلى الإدارة العامة للتربية والتعليم بالموافقة على رفع الرسوم، بعد ذلك يتم إشعار أولياء الأمور برفع الرسوم قبل بداية العام الدراسي، ورفع الرسوم يأتي لتلبية الالتزامات المالية وتغطية المتطلبات». وأكد مالك غازي أن اللجنة الوطنية للتعليم الأهلي في السعودية رفعت مقترحات إلى وزارة التربية والتعليم بضرورة جعل قطاع التعليم مستقلاً بذاته في تحديد الأسعار، وذلك أسوة بالأنشطة التجارية الأخرى التي لا يتم تحديد أسعارها، منوهاً أن تحديد الأسعار ليس الفارق الرئيس بين المدارس الأهلية، إذ أن الفارق يكمن في تقديم الخدمة وجودة التعليم، وليس اختلاف الأسعار.

بدورها، قالت عضو لجنة المدارس الأهلية رابحة عطار لـ«الحياة» إن ندرة الكفاءات الوطنية في المعلمين بالمدارس الأهلية سيطرت على كافة المشكلات، فالقطاع الأهلي يعاني من قلة الموارد البشرية من المعلمين والمعلمات المؤهلين للتعليم، مشيرة إلى أنه في حال توفرهم فإنهم يطمعون في التحويل إلى المدارس الحكومية وترك التعليم في القطاع الأهلي. وبينت أن الدعم المالي الذي تقدمه وزارة التربية والتعليم للمدارس الأهلية لازال زهيداً منذ بدايته قبل 40 عاماً، إذ أن الوزارة تدعم المدارس بـ 200 ريال عن كل طالب من طلاب المدرسة، موضحة أن الدعم قليلاً في ظل الظروف المالية التي تعصف بالقطاع. وأضافت: «في ظل الأزمة المالية التي تعاني منها المدارس فإن إدارات المدارس هي من تتكفل بعلاجها وحلها أثناء العام الدراسي، إذ لا يمكن أن يتم رفع الرسوم الدراسية خلال العام الدراسي».

قضايا "اللعان" تسجل انخفاضاً بـ65٪ في المحاكم... وقاض يعتبرها "الأبشع"

المصدر: جريدة الحياة السبت 8 محرم 1436هـ - 1 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

الدمام – فاطمة آل دبيس

سجلت محاكم السعودية تراجعاً في قضايا اللعان (قذف الرجل زوجته)، بواقع 65 في المئة. ونظرت المحاكم العام الماضي 84 قضية، تصدرتها الرياض والطائف وتبوك بواقع 20 قضية لكل منها. فيما لم تسجل مكة المكرمة إلا قضيتين، وجدة خمس، وراوحت المناطق الأخرى بين قضية وأربع قضايا.

فيما سجلت المحاكم العامة في خمس مناطق رئيسة في المملكة خلال 1434هـ، 239 قضية لعان. وجاءت الرياض في المقدمة، بـ105 قضايا، تلتها مكة المكرمة بـ34 قضية، ثم جدة بـ51، تليها الطائف بـ42، ثم المدينة المنورة التي سجلت سبع قضايا.

واعتبر القاضي السابق محمد الجذلاني، اللعان «من أبشع أنواع القضايا، لأنها لا ترتبط بمعيشة معينة، أو وضع اجتماعي معين»، ولمعرفة العوامل المؤدية لمثل هذه القضايا أكد على «الوقوف على كل قضية، ومعرفة تفاصيلها»، مشيراً إلى أنها «قد تنتشر بين السعوديين المتزوجين من أجانب، أو تساهل الرجل في اختيار المرأة قبل الارتباط بها».

وقال الجذلاني لـ «الحياة»: «إن ما يؤكد أن الإسلام صالح لجميع الأزمان هو تشريعه اللعان، وهو شهادة مؤكدة بالأيمان، مقرونة باللعن من جهة الزوج، وبالغضب من جهة الزوجة، قائمة مقام حد القذف في حق الزوج، ومقام حد الزنا في حق الزوجة».

بدوره، قال الأمين العام لجمعية حقوق الإنسان خالد الفاخري، لـ «الحياة»: «توجد أساليب حديثة لاعتبار اللعن كأن لم يكن، مثل اللجوء لتحاليل الـ DNA، والبصمة الوراثية، وغيرها من الأمور التي توصل لها العلم»، لافتاً إلى أن هذه القضايا «لا يمكن أن تنشأ إلا بعد انعدام الثقة بين الزوجين، فيترك للمرأة الخيار بعد صدور نتائج البصمة، إذا ما كانت ترغب في الردع لزوجها أو الفراق. ولكن في حال ثبوت أن الابن من صلب الرجل، فإنه ينسب له هو، خلاف الذي كان سابقاً، إذ يتم التفرقة بينهما، ويدرأ الحد، وتنتفي صفة الولد الذي نسب للأب»، مؤكداً أن «الأخذ بهذه التحاليل والبصمات يسهم في ضمان عفة المرأة ونفي أي ادعاء عنها». وذكر الفاخري أن «اللعان جاء من الطرد والإبعاد، وهو ما يجري بين الزوجين من الشهادات والأيمان المؤكدة في حال مخصوصة، وهي إذا رمى الزوج زوجته بالزنا، ولم تكن له بينة على ذلك، وأنكرت الزوجة ذلك إنكاراً باتاً، أو ادعى الزوج أن ولد زوجته ليس منه، وأنكرت هي تلك الدعوى ولا بينة لديها، فإنهما يلجآن إذ ذاك للملاعنة على الصفة التي بين الله تعالى حيث يقول: «والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلاّ أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين»، فإن تم اللعان بينهما، حصلت الفرقة بينهما على التأبيد، ويدرأ الحد وتنتفي نسبة الولد الذي لاعنا فيه عن الزوج».

وأوضح الفاخري كيفية اللعان، وهي «أن يقول الزوج عند القاضي أمام جَمْع من الناس: «أشهد بالله إني لمن الصادقين بما رميت به زوجتي فلانة من الزنا، يقول ذلك أربع مرات، ويشير إليها إن كانت حاضرة، ويسمِّيها إن كانت غائبة بما تتميز به، ثم يزيد في الشهادة الخامسة – بعد أن يعظه القاضي ويحذره من الكذب – «وعليَّ لعنة الله، إن كنت من الكاذبين»، ثم تقول المرأة أربع مرات: «أشهد بالله لقد كذب فيما رماني به من الزنا»، ثم تزيد في الشهادة الخامسة «وأن غضب الله عليّ إن كان من الصادقين»، مؤكداً أنه إذا «تم اللعان فإنه يترتب عليه، سقوط حد القذف عن الزوج، وثبوت الفرقة بين الزوجين، وتحريمها عليه تحريماً مؤبداً، ولو لم يفرق القاضي بينهما، ينتفي عنه نسب ولدها ويلحق بالزوجة، ويتطلب نَفْيُ الولد ذِكْرَه صراحة في اللعان».

مواطنون تساءلوا كثيراً حول عدم تسويتها قبل زيارة فريق البرنامج "طرق جازان" تردم حفر "العارضة" بعد زيارة "اللّه يعطيك خيرها"

المصدر: جريدة سبق الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://sabq.org/2fpgde

محمد المواسي - سبق- جازان:
ما إن غادر فريق برنامج الله يعطيك خيرها، الذي بدأ تصويره السبت الماضي، على طريق أبو عريش العارضة وطريق العارضة العيدابي، حتى استنفرت إدارة المواصلات والطرق طاقتها لردم الحفر التي لطالما تسببت في حوادث مرورية دامية على طريق أبو عريش العارضة، الأمر الذي أثار تساؤلات المواطنين كثيراً، حول عدم تسويتها قبل زيارة فريق البرنامج.
يُذكر أن الطريق من محافظة أبو عريش لمحافظة العارضة متعثر منذ نحو ثماني سنوات، وما زال يشهد حوادث مرورية دامية، ما استنفر أهالي المحافظة للشكاوى على جمعية حقوق الإنسان وهيئة مكافحة الفساد.
وكان قد وصل فريق برنامج "الله يعطيك خيرها" السبت الماضي، وعمل على تصوير الطريقين، بعدما شهداه من حوادث مرورية.

(حقوق الإنسان) للعقاريين: تمييز المستأجرين وفق جنسياتهم يخالف الأنظمة

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
http://www.al-jazirahonline.com/news/2014/20141103/32355

العاصمة - محمد جراح
حذرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من التمييز بين المواطنين والمقيمين من ناحية التمتع بالمرافق الخدمية الخاصة، مبينة أن ذلك يعد انتهاكاً لحقوق الإنسان ويجب الرجوع عنه.
وفي معرض إجابة حول تساؤل (الجزيرة أونلاين) عن التمييز بناء على الجنسية من قبل بعض المكاتب العقارية التي يفضل أصحابها التأجير من بعض الجنسيات دون أخرى، ويترتب على ذلك ضرر نفسي ومعنوي، قال مصدر في الجمعية بأن التمييز في تقديم الخدمات أو في سياسات المرافق أو الجهات وفقاً لجنسية أو نوع أو أي مسوغ غير نظامي يعد مخالفة و انتهاك.
مؤكداً بأن سماحة وتعاليم الدين الإسلامي هذبت الأخلاق وساوت بين الناس، وحصرت التفاضل ديني فقط في التقوى، وقال :"أحد أهداف الجمعية العمل على حماية حقوق الإنسان وفقاً للكتاب والسنة".

وبناء على جولة (الجزيرة أونلاين) في عدد من مكاتب العقار كانت المماطلة ورفض دفع الإيجار في وقته تتصدر مخاوف العقاريين الذين أكدوا أنهم لا يفضلون التأجير للمواطنين أو المقيمين إلا بعد التأكد من الملاءة المالية للمستأجر وقبل كتابة العقد، مع سؤاله بعض الأسئلة التي تتعلق بجهة العمل وعدد أفراد الأسرة، وذلك تفادياً للوقوع في مشاكل على حد وصف أحدهم.

حقوق الإنسان ل"الرياض": لا زلنا نرصد مرضى نفسيين يهيمون بالطرق وشكاوى الأهالي مستمرة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/991281

جدة- محمد حميدان
أكد الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ل "الرياض" أن الجمعية لازالت ترصد بعض الحالات لمرضى نفسيين يهيمون بالشوارع كما أنه لازال يرد لها العديد من شكاوى أهالي مرضى ومعتلين نفسيين تتضمن صعوبة وعدم استقبال المستشفيات لهم.
وبين رئيس الجمعية أنه وبمناسبة اليوم العالمي للصحة النفسية ينبغي للجهات التي لها علاقة بموضوع العناية بالمرضى النفسيين وهي وزارة الصحة بعد أن كان مسنوداً لوزارة الشؤون الاجتماعية القيام بواجبها تجاه تلك الفئة خصوصا وأن هناك الكثير من الحالات التي يصعب التعامل معها من قبل غير ذوي الاختصاص ويمكن أن يتسبب تركها دون علاج في خطورة منها على المريض في المقام الأول أو على أسرته أو بقية أفراد المجتمع .
وأشاد الدكتور مفلح القحطاني بنظام الرعاية الصحية النفسية الذي أقر مؤخراً مبيناً أنه دليل على اهتمام وعناية الدولة بالمرضى النفسيين وينبغي للجهات المكلف به تطبيقه بكل ما فيه من تحسينات وتشريعات مستحدثة حتى يواكب تطلعات القيادة في هذا الجانب ومؤكداً على ضرورة وجود عملية حصر دقيقة يتم بمقتضاها معرفة عدد المرضى النفسيين وتقدير الموازنات الملائمة للتعامل معهم بما يضمن نيلهم الخدمة الصحية المطلوبة دون نقص أو قصور .
يذكر أن آخر إحصائية صادرة عن وزارة الصحة تؤكد توفر 23 مستشفى متخصصا بالصحة النفسية, و 100 عيادة منتشرة في المستشفيات العامة والتخصصية, إضافة إلى سعة سريرية تقترب من 5 آلاف سرير وذلك في عموم المملكة .

محافظ جدة يطلق فعاليات اليوم العالمي للصحة النفسية

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/991274

جدة - ياسر الجاروشة، تصوير - محسن سالم
أطلق صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد محافظ جدة بمكتبه أمس فعاليات اليوم العالمي للصحة النفسية، بحضور مدير عام إدارة الصحة النفسية والاجتماعية بوزارة الصحة الدكتور عبدالحميد الحبيب ومدير الشؤون الصحية بمحافظة جدة الدكتور سامي باداود.

وتنظم فعاليات هذا العام تحت شعار «التعايش مع الفصام - كن معي» وتنظمها مديرية الشؤون الصحية بمحافظة جدة ممثلة في إدارة الصحة النفسية والاجتماعية بصحة جدة خلال الفترة من 11 – 18 محرم 1436ه في عدد من المواقع التعليمية والاجتماعية والصحية بجدة، بأنه تم الاستعداد لتنظيم هذه المناسبة منذ وقت مبكر وتتضمن الفعاليات للعديد من الأنشطة والبرامج العلمية والطبية والاجتماعية ومنها إقامة ندوة علمية بالتعاون مع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان حول حقوق المريض النفسي إضافة إلى عرض بانورامي لتاريخ مرض الفصام، وأشار إلى أن اللجنة المنظمة ستتواصل مع المجتمع بالرد والإجابة على استفسارات الناس من خلال مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة ومن خلال الهاتف الصحي المخصص للرد على استفسارات المتصلين والذي يتولى الرد عليه مجموعة من الأطباء المتخصصين في الطب النفسي، وستقيم معرضاً تشكيلياً بالمناسبة بمشاركة نخبة من الفنانين التشكيليين بهدف المشاركة المجتمعية.
من جانبه، أكد مدير إدارة الصحة النفسية والاجتماعية بصحة جدة طلال الناشري بأن اللجنة المنظمة حرصت في هذا العام على إنتاج فيلم تسجيلي و توعوي متميز ومختلف عن الأعوام السابقة ويناقش مجموعة من النقاط الأساسية الخاصة بمرض ومرضى الفصام ويعتمد على توصيل رسالة للمجتمع من خلال مشاهد تمثيلية بمشاركة مجموعة من المتطوعين بالإضافة إلى فريق من مستشفى الأمل ومستشفى الصحة النفسية بجدة وتقام بهذه المناسبة العديد من البرامج المختلفة لفعاليات هذا العام التي تتضمن فعاليات صباحية في المستشفيات والمرافق الصحية وفعاليات مسائية في تياترو مول طوال فترة المناسبة والتي تقام خلال الفترة من 11 – 1436/1/18ه وتتضمن العرض مجسمات لمرضى الفصام على مر العصور، وعرض صور للفنانين التشكيليين، عرض الفيلم الخاص بالمناسبة، تقديم استشارات نفسية من قبل المختصين للمجتمع إضافة إلى تقديم محاضرات صحية وتوعوية في المراكز الصحية بجدة.

بدء فعاليات اليوم العالمي للصحة النفسية بجدة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

واس – جدة
أطلق صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد محافظ جدة في مكتبه اليوم فعاليات اليوم العالمي للصحة النفسية التي تنظمها مديرية الشؤون الصحية بالمحافظة وتستمر حتى الـ 18 من الشهر الجاري تحت شعار "التعايش مع الفصام .. كن معي" في عدد من المواقع التعليمية والاجتماعية والصحية بجدة .
وقدم مدير عام إدارة الصحة النفسية والاجتماعية بوزارة الصحة الدكتور عبدالحميد الحبيب نيابة عن قطاع الصحة النفسية بوافر الشكر والتقدير لسمو محافظ جدة لدعمه الدائم لقطاع الصحة بصفة عامة والصحة النفسية بصفة خاصة ، مشيرًا إلى أنه جرى الاستعداد لتنظيم هذه المناسبة منذ وقت مبكر والمتضمنة العديد من الأنشطة والبرامج العلمية والطبية والاجتماعية ومنها إقامة ندوة علمية بالتعاون مع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان حول حقوق المريض النفسي بالإضافة إلى عرض بانورامي لتاريخ مرض الفصام .
وأشار إلى أن اللجنة المنظمة ستتواصل مع المجتمع بالرد والإجابة على استفسارات الناس من خلال مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة ومن خلال الهاتف الصحي المخصص للرد على استفسارات المتصلين الذي يتولى الرد عليه مجموعة من الأطباء المتخصصين في الطب النفسي , وستقيم معرضاً تشكيلياً بالمناسبة بمشاركة مجموعة من الفنانين التشكيليين بهدف المشاركة المجتمعية .
من جانبه أكد مدير إدارة الصحة النفسية والاجتماعية بصحة جدة طلال الناشري ،أن اللجنة المنظمة حرصت في هذا العام على إنتاج فيلم تسجيلي و توعوي متميز ومختلف عن الأعوام السابقة ويناقش مجموعة من النقاط الأساسية الخاصة بمرض ومرضى الفصام ويعتمد على توصيل رسالة للمجتمع من خلال مشاهد تمثيلية بمشاركة مجموعة من المتطوعين بالإضافة إلى فريق من مستشفى الأمل ومستشفى الصحة النفسية بجدة .
وبين أنه تقام بهذه المناسبة العديد من البرامج المختلفة لفعاليات هذا العام وتشمل فعاليات صباحية في المستشفيات والمرافق الصحية وفعاليات مسائية في تياترو مول تتضمن معارض توعوية وتقديم استشارات نفسية.

أكدوا على حالة التعايش والانسجام بين أبناء المنطقة بمختلف مذاهبهم

بعد جريمة الدالوة.. أكاديميون ودعاة وكتاب: الأحساء متحدة ضد الفتنة

المصدر: جريدة المواطن الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
http://www.almowaten.net/?p=248518

المواطن-سعد الراشد- الرياض
تأكيداً على تماسك المجتمع وحصانته ضد الفتنة، تفاعل المئات على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" مع هاشتاق (#الأحساء_متحدة_ضد_الفتنة) مؤكدين على حالة التعايش والانسجام بين أبناء المنطقة بمختلف مذاهبهم، والتي لا يستطيع أحد كائناً من كان النيل منها على حد قولهم.
الكاتب الإسلامي والمحلل السياسي "مهنا الحبيل" وصف الأحساء قائلاً: "نتخيلها بأهلها كنخيلها صلبة أمام رياح الطائفية شامخة بتمازج أهلها واعية لن تخوض في وحل الدماء".
وتابع بقوله: "الرسالة التضامنية للمجتمع ووعيه هي الحصانة الأولى التي تتفتت عليها التحديات وتنجو كل أطيافه.. الجرح عميق والمصاب كبير في الراحلين رحمهم الله، لكننا حمدنا جميعاً رعاية الله بسلامة المجتمع".
وختم الحبيل مشاركته مضيفاً: "قصدنا الأطفال والكبار المصابين وأبلغناهم رسالة المجتمع السني ضد الجريمة ووجدنا كل وعي وتفهم".
الإعلامي والمعلق الرياضي المعروف" عبدالعزيز المريسل" غرد قائلاً: "كثير من السنة والشيعة في الأحساء تربطهم علاقة متينة، يختلفون في المذهب لكنهم يتفقون على المحبة والأخوة"، وأضاف المريسل: "بنخيلها وعيونها بصغارها وكبارها بغنيها وفقيرها بكل السنة وكل الشيعة يقولون وبصوت واحد وعالٍ: الأحساء متحدة ضد الفتنة".
وكتب"عبدالرحمن سعود البلي":من قام بهذا العمل لا يعرف الأحساء جيداً، هو أراد أن يشعل حرباً ويعود لمنزله ليشاهد فصولها عبر التلفاز، لكنه فشل".
وأكد الصحفي"سعد آل رفيع" أن أبناء السنة والشيعة العاقلين موقفهم ثابت وأن "النباح" من خارج الوطن.
وعلق"محمد الغنيم" قائلاً: "الأحساء وأهلها {سُنة وشيعة} أكبر من أن يفتنها ناس خارجون عن الدين. نَسَب وجوار وعمل. وحب الوطن جمعنا مع بعض. الله يحفظنا".
"هداية الجامية" قالت إن المهاجمين في الغالب من خارج المنطقة، وأوضحت بالقول: "رجالات الأحساء من السنة وشيعة يعلمون المصلحة الأكيدة في الاستقرار وعدم إثارة الطائفية؛ لذا رأينا المهاجمين من خارجها".
وقال "حمد الماجد" الكاتب والأكاديمي وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان: إن الأحساء ليست وحدها التي تتحد ضد الفتنة "بل كل الوطن بجهاته وتوجهاته ضدها وضد الطائفية الكريهة: حاملها ومروجها وناقلها والمنقولة إليه".
كذلك شارك "المخرج محمد أبو حريد" قائلاً: من المضحك أن تلك الأقزام القذرة تتبنى تخطيطات مدفوعة الثمن كتجارة فاشلة لإنجاز مهمة عنوانها التفكك نهايتها هدف قاسٍ".
كما علق الإعلامي والأكاديمي"فهد السنيدي" قائلاً: "اللهم احفظ بلادنا من كل سوء ومكروه ورد كيد المتربصين في نحورهم واكفنا شرهم واحفظ بلاد المسلمين".

وحذرت"رغد العبدالعزيز" من وجود حسابات على "تويتر" هدفها إثارة الفتنة "تحركنا من دون ما نحس.. تشمت بالشيعة من جهة ع أنه من سني وتسب السنة ع أنه شيعي"، ومضت تقول: "لا تسمحون لهم يلعبون فينا مثل قطع شطرنج، لا تتجاوبون مع الردود الطائفية، لا تنشرونها، كن واعياً!".
وقال الكاتب والباحث الشرعي "عبدالله زقيل": اللهم من أراد ببلادنا فتنة فرد كيده في نحره وكلنا ضد أي فتنة يراد منها ضرب وحدة الوطن من أي طرف كان".
"د محمد السعيدي" دكتوراه في أصول الفقه جامعة أم القرى، اعتبر أن: "نقل الصراع الطائفي من مناطق التوتر إلى الأحساء مراد به الوطن بأسره، فالأحساء متحدة ضد الفتنة والجميع بإذن الله كذلك".
كما كتب "د. خالد عبيد العتيبي" دكتوراه في الاستثمار والتمويل الإسلامي: " قتل النفس وسفك الدماء لا يقره شرع ولا عقل، لا بد من قصاص عادل لوأد الفتنة، لعن الله موقظها!".
وذهبت" مها الشهري" الكاتبة المتخصصة في علم الاجتماع إلى أنه " بالرغم أن هناك من تمنى أن تشتعل الفتنة، إلا أن حادثة الأحساء أعطت نموذجاً مشرقاً لروح المجتمع المتكاتف والمتعدد".
وتابعت: هناك من يلعب على أوراق الطائفية ويثير الفتن بطريقة بشعة تنهش في كيان المجتمع علينا فتح الآفاق للحوار وقيم التعايش.

150 قاضيا يتوزعون في مناطق المملكة لمواجهة العنف الأسري

المصدر: جريدة البلاد الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

جدة - حماد العبدلي
العنف الاسري لازيال ضيفاً مرعباً يهدد استقرار المجتمع كالاخطبوط ويضرب بمخاطره في كل اتجاه منذراً بتفكك اسري وسيناريوهات هذه الظاهرة وجدت ارضا خصبة لتتنامى وتظهر .. وللوقوف حول ابعاد مخاطرها تحدث العديد من التربويين واهل الاختصاص فماذا قالوا:
وفي ظل هذه الاعمال التي تخرج عن نطاق الجوانب الدينية والتربوية واسس المجتمع فقد شكلت المملكة مشروعا كبيرا يهدف الى حماية الاسرة وذلك من خلال احكام تنظر وتحد من هذه الممارسات حيث تم تعيين 150 قاضيا لهذه المهمة من اجل تولي النظر في قضايا العنف الاسري.
يؤكد الاستاذ مصلح العتيبي (معلم تربوي) ان ظاهرة العنف الاسري موجودة في كافة المجتمعات المتقدمة او النامية لما لها من ترسبات في التنشئة الاجتماعية في النظام الاسري من متغيرات ومتحولات.واشار العتيبي ربما تعود هذه الظاهرة السالبة في النجتمع الى فشل في التربية وقصور.
واكثر ضحايا العنف هي الزوجة من زوج لا يجيد الا التعنت ولا يجيد منطق وعقلانية الحوار الهادئ داخل المنزل وبالتالي تحدث الصراعات داخل الاسرة وتمتد الى الاطفال الذين لا حول لهم ولا قوة.
وكما يحدث من تبعيات العنف الاسري بلاشك سوف تكون ضحيته الاسرة وتبدأ في التفكك تدريجيا حتى تصبح الاسرة مضطربة لا تقوم بدورها المنوط في المجتمع بشكل فاعل واضاف العتيبي ان العوامل كثيرة في هذا المجال ولعل بارزها ان المحتمع يشجع الاعمال الذكورية والتي يميزها العنف في بعض الافعال فالكثير من الاشياء تغرس في النفوس منذ الصغر وهذه اهم المشكلات التي تواجه الاسر ويمكن التخلص منها بالعودة الى الحوار المنزلي السليم في هدوء وسكينة ليخرج الحميع من مغبة تنامي العنف غير المحبب باي شكل من الاشكال وعلي المنابر الاعلامية دور مهم وحيوي لنشؤر الوعي من اصحاب الاختصاص من علماء الاجتماع والباحثين في هذا المحجال الصعب.وبين العتيبي ان لااثار الجانبية للعنف كثيرة اهمها الامراض النفسية وامراض العصر من ضغط وسكري وخلافه.
ويقول الاستاذ احمد العلاوي في هذا الشأن العنف الاسري يمتد الى تعدي الزوجات على ازواجهن بالايذاء لعدم الذهاب بها الى السوق او حفلات زواج والعكس فقد اصبحت بعض الاسر على مدار الساعة لا يهدأ المنزل من ابسط الاشياء يتحول المنزل الى حلبة مصارعة وامام الاطفال وبالطبع هذا التصرف المشين له ردود فعل سلبية على الابناء الذين سوف تترسب في عقولهم نقطة سوداء اسمها العنف الاسري واضاف العلاوي ان الجكيع معني بذلك والكل يساهم في نبذ

هذه الظاهرة من كل اطياف المجتمع وبالذات اصحاب الاختصاص فرسائلهم في هذا الاتجاه مؤثرة وايجابية والاعلام بكل اشكال يسلط الضوء على العنف الاسري من اجل ايصال المعلومة وطالب العلاوي من الجهات ذات العلاقة المسؤولة عن ذلك بالظهور الة الواجهه في وسائل الاعلام.واظهار ارقام الحلات التي تعرضت للعنف ومدى اضرار على الاسر والمجتمع بوجه عام.

بروتوكل الشؤون الاجتماعية

ولمعرفة ادق التفاصيل عن سيناريوهات العنف الاسري تم الاتصال عدة مرات على مكتب الشؤون الاجتماعية بجدة ومن قسم الى اخر وافادنا مدير العلاقات العامة الدخيدخ لابد من ارسال الاسئلة مكتوبة وعلى الفاكس ومن ثم تحال الى الجهة المختصة.وكنا نتطلع الى ان تكون المعلومة متوافرة دون هذا البروتكول الطويل.

وقال عبدالرحمن القرني معلم تربوي ان العنف الاسري بدأ يدب داخل الاسر بشكل كبير ولعل الحياة العصرية قد اثرت بشكل واضح على المجتمع السعودي واضاف القرني ان للخدم دور في ذلك من اصوات المشاكل والتي وصلت الى ايذاء الاطفال بأنواع عديدة من انواع التعذيب والتعنيف وبالتالي هذا الاثر السلبي الذي يحدث بين فترة واخرى داخل محيط الاسرة قد افرز تداعيات العنف الاسري وطالب القرني الجهات ذات العلاقة الالتفاف حول ما يحدث ونشر الوعي الثقافي في هذا الجانب وربما يحد من انتشار هذه المناظر السالبة الدخيلة على مجتمعنا السعودي الراقي في التعامل الانساني.

ويقول الاستاذ عبدالله حزام العبدلي المشرف التربوي بادارة تعليم القنفذة ان الاسرة هي اللبنة الاولى التي ينمو فيها الطفل ويكتسب من خلالها معايير الخطأ والصواب ولكن كيف اذا تحول هذا المنزل الذي يضم الزوجين الى ساحة للشجار الاسري الذي يتجاوز ويصل حد حدوث تصرفات خاطئة وامام الاطفال بلاشك ينعكس ذلك جلياً على النشء في مسار الحياة عندما يكبر وتؤكد الدراسات المتخصصة والابحاث ان العنف الاسري موجود منذ الازمنة القديمة في المجتمعات الانسانية على وجه العموم.

واضاف العبدلي ان التطورات والثورة المعلوماتية في كافة المجالات ربما فاقمت هذه المشكلة الاسرية وطالب العبدلي من الجهات ذات العلاقة تفعيل دور النشر النوعي لزيادة جرعات ثقافة الوعي الاسري في هذا الجانب وعلى الاعلام دور مهم وحيوي في كافة وسائله بتسليط الضوء على مخاطر العنف الاسري وهو بلاشك نقطة سوداء في المنازل ويجب التخلص منها ليعود الهدوء والطمأنينة الى كل منزل وسط جو اريحي يسوده المحبة والوئام والنقاش البناء الذي في النهاية هو خير لكل اسرة.ويرى معتوق الشريف عضو الجمعية الوطنية لحقوق الانسان ان العنف الاسري هو ظاهرة عالمية تتراوح بالعادة ما بين الاهانة من خلال الكلام والاعتداء بالضرب ويمارس العنف احيانا ضد الاطفال من قبل والديه او افراد اسرته او جماعات اخرى واشار الشريف صور العنف مثل الخداع والتهديد والاستغلال والتحرش والاكراه والعقاب وغيرها وهذه الانماط تعد انكاراً واهانة للكرامة الانسانية.

ولفت الشريف ان هناك عوامل متشابكة لتبرير حدوث العنف الاسري داخل المجتمع ومنها:

العوامل الاجتماعية كالخلافات بين الابوين وارتفاع عدد افراد الاسرة وشيوع النموذج الابوي المتسلط والعوامل الاقتصادية كالفقر وبطالة رب الاسرة والعوامل النفسية كعدوانية الاطفال واعاقتهم الذهنية والعقلية وتأخرهم الدراسي.

بلغ عدد القضايا المتعلقة بالعنف الأسري، التي تابعتها "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" بفروعها المنتشرة في المناطق كافة خلال العام الماضي 472 قضية، تنوعت ما بين عنف نفسي وبدني من قبل أفراد الأسرة، وكان ضحيتها إما الزوجة، أو الأطفال.أكد ذلك مصدر بالجمعية، مشيرا إلى أن عدد قضايا العنف ضد الأطفال، التي تابعتها الجمعية في نفس الفترة بلغ 112.

وأضاف أن قضايا العنف البدني بلغت 274، والحرمان من الزواج 22، والحرمان من التعليم 20، بينما بلغت القضايا التي تقدمت بها أمهات حرمن من رؤية أبنائهن 10، والتحرش الجنسي 9، و7 قضايا هروب فتيات.

في الفترة نفسها بلغت قضايا حرمان الفتيات من رواتبهن بسبب خلاف أسري 5، والعنف بسبب إدمان الزوج 5، وقذف النساء 4، وتقديم طلب إيواء 3، فيما تناولت قضية واحدة موضوع المنع من العمل، إضافة إلى 67 أخرى.

وأوضح المصدر أن "أغلب القضايا الأسرية التي تلقتها فروع الجمعية تقدمت بها مواطنات، فقد سجلت منطقة الرياض 117 قضية، تليها المدينة المنورة بـ50 قضية، وجازان بـ40 قضية، ثم الدمام بـ36، تلتها مكة المكرمة بـ 34 قضية ، ثم جدة بـ29 قضية، بينما شهدت الجوف أقل عدد من قضايا العنف الأسري، إذ سجلت قضية واحدة.

وبالنسبة للجنسيات الأخرى، قال: "سجلت الجنسيات الأخري 53 قضية، أكثرها كان من قبل مقيمات من الجنسية اليمنية سجلن 13 قضية، تلتها الجنسية المصرية بـ9 قضايا، ثم السورية بـ8، تلتها الفلسطينية بـ6، ومثلها للجنسية الباكستانية، ثم

الأردنية بـ3، ثم قضيتان للجنسية السودانية، بينما سجلت كل من الجنسية العمانية، والنيجيرية، والموريتانية قضية واحدة، فيما سجلت ثلاث قضايا لجنسيات أخرى.

هيئة حقوق الإنسان

جامعة الملك فيصل وحقوق الإنسان يبحثان التعاون

المصدر: جريدة الشرق الجمعة 7 محرم 1436هـ - 31 أكتوبر 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/10/31/1241888

الدمام – الشرق
بحث مدير جامعة الملك فيصل الدكتور عبدالعزيز الساعاتي مع عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والمشرف العام على المنطقة الشرقية عبدالله السهيل والوفد المرافق له، خلال استقباله لهم في مكتبه بمقر الجامعة، سبل التعاون خاصة فيما يتعلق بنشر ثقافة حقوق الإنسان وغيره من الأمور، التي تهم منسوبي الجامعة في جوانب متعددة.
وقدم السهيل شرحاً موجزاً عن الهيئة ومسيرتها وإنجازاتها، التي تحققت منذ إنشائها خاصة فيما يتعلق بنشر ثقافة حقوق الإنسان وغيره، وذلك بالتعاون مع جميع مكونات المجتمع والجهات الرسمية والأهلية، ومن ضمنها الجامعات لما لها من دور فاعل في المجتمع. من جانبه، رحب مدير الجامعة، بالزيارة والتعاون والتواصل مع الهيئة، مستعرضاً الإمكانات المتاحة، ومن ضمنها قناة البث الفضائي والتعليم عن بعد، وغيره مما يمكن أن تقدمه الجامعة.

استقبل السيف الذي قدم إحصائيات فرع حائل لمدة عام

أمير حائل يتسلم تقرير نتائج دراسة هيئة حقوق الإنسان حول وفاة الأجنة وحديثي الولادة

المصدر: جريدة الرياض السبت 8 محرم 1436هـ - 1 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/989993

حائل - خالد العميم
استقبل صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبدالمحسن أمير منطقة حائل عضو هيئة حقوق الإنسان والمشرف العام على فرع حائل الدكتور محمد بن عبدالكريم السيف الذي قدم لسموه عددا من تقارير اللجان المختصة لهيئة حقوق الإنسان بمنطقة حائل وتقارير أخرى صادرة من الهيئة على مستوى المملكة.
معدلات وفيات الأجنة في المملكة متقاربة ودون المعدل العالمي
بدأها الدكتور السيف بنتائج الدراسة المتخصصة التي قامت بها هيئة حقوق الإنسان عن أعداد وفيات الأجنة بمنطقة حائل والتي أثيرت قبل أشهر وكان لهيئة حقوق الإنسان تحركا عاجلا وفاعلا وبطرق علمية متخصصة وذلك بالبدء بدراسة الحالة بعقد ورش عمل بناء على توجيه سمو أمير منطقة حائل ورئيس هيئة حقوق الإنسان اشترك فيها متخصصون من وزارة الصحة وجامعة حائل وهيئة حقوق الإنسان والمستشفيات والعيادات التخصصية في منطقة حائل. وقال الدكتور السيف خلص هؤلاء إلى أهمية دراسة الحالة من قبل وزارة الصحة على مستوى المناطق ومتابعتها من فروع هيئة حقوق

الإنسان ومقارنتها مع الوضع القائم وفق ما تظهره النتائج والمعلومات المحدثة وتقديم تقرير مفصل ودقيق تزود به وسائل الإعلام ووسائل الاتصال وتزيل اللبس وتطمئن المواطنين وتوضح أن ماتم تداوله لا يعدوا أن يكون حاله طبيعية أثارتها معلومة خاطئة صدرت من جهة غير متخصصة مؤكدا الدكتور السيف إلى أن النتائج أظهرت أن معدلات وفيات الأجنة في مناطق المملكة بما فيها منطقة حائل متقاربة ودون المعدل العالمي لمثل هذه الحالات

ثم قدم الدكتور السيف لسموه تقريراً عن حالة حقوق الإنسان في منطقة حائل خلال عام 1435ه والذي شمل أعداد الشكاوى التي تم مباشرتها من فرع حقوق الإنسان بمنطقة حائل.

وأبان الدكتور السيف أن مجموع القضايا التي عولجت في فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة حائل بلغت 209 قضايا كان للذكور مايزيد على 125 قضية وللإناث 68 قضية خلاف القضايا التي تحت الدراسة والأخرى غير المنجزة.

كما قدم الدكتور السيف لسمو أمير منطقة حائل تقرير هيئة حقوق الإنسان وجهودها في مناطق المملكة فيما يتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر وقدم ملمحا لأبرز الانجازات في هذا الاتجاه.

وقد أعرب سمو أمير منطقة حائل عن شكره لرئيس هيئة حقوق الإنسان ولعضو هيئة حقوق الإنسان والمشرف على فرع حائل على جهودهم المتميزة الحريصة على حقوق الجميع مثنيا سموه على المنهجية العلمية التي تتخذها الهيئة في معالجة قضاياها واستعانتها بالمختصين من مختلف الجهات ذات العلاقة مما يجعل نتائج دراساتها ورصدها أكثر دقة.

وفي ختام اللقاء تسلم سموه حقيبة هيئة حقوق الإنسان مشتملة لنسخ من الدراسات التي نفذت والإحصائيات الشاملة لأعمال فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة حائل.

حقوق الإنسان تُشدِّد والكفلاء "مطنّشون"

سلِّم جواز مكفولك والنظام لن يحميك..!

المصدر: جريدة الرياض الاحد 9 محرم 1436هـ - 2 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990311

الرياض، تحقيق- أحمد الشايع

يُعدُّ جواز السفر وثيقة رسمية وقانونية ومرجعية تخوّل حاملها السفر إلى أيّ بلد في العالم باستثناء الشروط الخاصة بكل دولة وتنظيمها الداخلي الذي يُحتم طلب تأشيرة مسبقة في حال الرغبة في الدخول إلى أراضيها، وتمنع هيئة حقوق الإنسان والأنظمة والقوانين العالمية -ومنها النظام في المملكة- حجز جواز المكفول والتحفّظ عليه، وتعدّه عملاً مخالفاً للأنظمة وأمراً غير مقبول، بيد أنَّ بعض الكفلاء يلجأون أحياناً لهذا العمل؛ ظناً منهم أنَّه سيملكون من خلاله التحكّم في حركة المكفول.

وهناك من يرى أنَّ ضعف الأنظمة والقوانين التي تحدد العلاقة بين الكفيل ومكفوله لا يمكن اختزالها في حجز جواز السفر، ومن ثمَّ رمي الحمل الثقيل على الكفيل، بل إنَّه يجب أن يكون هناك أنظمة حديثة تضبط العلاقة بينهما دون استغلال أحد الطرفين للآخر.

نقطة تحوّل

ولفت "عبدالله محمد العقيل" -نائب رئيس المجلس التنفيذي بالغرفة التجارية بشقراء الأسبق- إلى أنَّ بعض الوثائق الشخصية لها إضافات معينة على نفسية صاحبها، كما أنَّها ربما كانت نقطة تحول جذري لصاحبها إيجابياً أو سلبياً، مؤكداً على أنَّ الهوية الوطنية تمنح حاملها نوعاً من الاستقلالية، موضحاً أنَّ جواز السفر في الخارج يمثل شخصية حامله ويمنحه نوعاً من الأمان والاستقرار النفسي.

وتساءل: "إذا كان الجواز على هذه الدرجة من الأهمية، فكيف نسلب هذا الحق من الآخرين ممن قدموا لخدمتنا ولو كان ذلك مقابل أجر مادي؟، وكيف نحتفظ بجوازات سفرهم ونزيد على أعبائنا عبء الحفاظ عليها؟"، مُشيراً إلى أنَّ من يفعل هذا الفعل سيوجه الأنظار إليه وسيجعل العالم من حولنا يصفوننا بما هو ليس من طبيعتنا أو ديننا.

سيطرة وهميَّة

أضاف أنَّ فكرة منح المواطن قوة السيطرة الوهمية باحتجاز جواز سفر مكفوله سرعان ما تتبدد نتيجة ترك الوافد جوازه لدى كفيله وهروبه، حيث يترك كفيله في هذه الحالة غارقاً في خسائر مادية ومشكلات تتعلّق بضرب الوافد بالأنظمة والقوانين عرض الحائط وإحالته المسؤولية على الكفيل، الذي ستطبق عليه كل الأنظمة والقوانين والغرامات إن لم يسارع بالإبلاغ عنه، علماً أنَّ الوافد يستطيع التجول في كل أنحاء المملكة بكل أريحية.

وأكّد على أنَّ جواز السفر لايُعدّ وسيلة لضبط الوافد أو وسيلة ضغط عليه، موضحاً أنَّه حينما تنتهي مدة سريان مفعول جواز سفر الوافد، فإنَّه يطلبه من كفيله ويستلمه منه، وهنا ينقطع حبل الأمان الوهمي، حيث إنَّه سيذهب به إلى سفارة بلاده، وعندما تنتهي إجراءات تجديده سيعيده إلى كفيله، متسائلاً: "هل يُعد حجز الجواز وسيلة أمان للكفيل؟"، مُبيِّناً أنَّه لا يعتقد ذلك؛ لأنَّ الوافد حينما يهرب غالباً ما يترك جوازه، حتى إنَّه يستطيع المغادرة بدونه أحياناً.

ضعف الأنظمة

وبيَّن أنَّ ذلك يعني أنَّ ضعف الأنظمة والقوانين التي تحدد العلاقة بين العامل والكفيل لا يمكن اختزالها في حجز جواز السفر، ومن ثمَّ رمي الحمل الثقيل على الكفيل، بل إنَّه يجب أن يكون هناك أنظمه حديثه تضبط العلاقة بينهما بالعدل دون استغلال أحد الطرفين للآخر أو حتى الضغط عليهما من خلال شركات ربحية، داعياً الجهات المعنية إلى تفعيل ما يطالب به الكفيل لإصدار إقامة مكفوله، ومن ذلك بطاقة العمل.

وأشار إلى أنَّ بطاقة العمل أصبحت مجرَّد تحصيل رسوم مالية فقط، دون وجود لها أو حصول العامل الوافد عليها، موضحاً أنَّه من المفترض أن تكون هي الوثيقة الحقيقية التي يمارس بموجبها الوافد العمل، على ألاَّ يُسمح له بممارسة العمل بدونها حتى إن كان يحمل بطاقة الإقامة؛ لأنَّ بطاقة الإقامة هي لإثبات مشروعية إقامة العامل في البلاد بشكل نظامي، إلى جانب منحه حرية التنقل دون حق العمل.

إجراء احترازي

وأوضح "خالد بن محمد الحمود" -مستشار إعلامي وخبير تربوي- أنَّ جواز السفر وثيقة رسمية وقانونية ومرجعية لحاملها، مُضيفاً أنَّه بمثابة المعرّف الرئيس لحامله، كما أنَّه وسيلة قانونية تسهل عملية مرور وتنقل حامله إلى جميع الدول باستثناء الشروط الخاصة بكل دولة وتنظيمها الداخلي الذي يحتم طلب تأشيرة دخول مسبقة، مُبيِّناً أنَّ حجز كفيل العامل أو العاملة بهذه الوثيقة والتحفظ عليها إجراء احترازي يفعله الكفيل ظناً منه أنَّه يملك من خلاله التحكّم في حركة هذا المكفول أو المقيم.

ولفت إلى أنَّ العديد من المواطنين تساهلوا كثيراً لسنوات طويلة في استقبال هذه العمالة المخالفة وتشغيلها بحثاً عن المصالحة الشخصية دونما إدراك للقوانين والأنظمة الصادرة في هذا الموضوع الذي تمَّ تناوله بشكل أوسع في جميع وسائل الإعلام، وتمَّ معالجة جزء كبير من هذا التسيب بفضل الله –عزَّ وجل-، ثمَّ بالتنفيذ الصارم للقوانين والأنظمة المرعية من قبل الجهات المعنية وملاحقة ومتابعة المخالفين.

عقوبات صارمة

وأكّد على أنَّ سن الأنظمة واللوائح والقوانين وتطبيق العقوبات الصارمة أيَّاً كانت سيُغني عن حجز جواز سفر المكفول، موضحاً أنَّه من المُفترض أنَّ يكون المكفول مسؤولاً عن جواز سفره وأن تتم مساءلته في هذا الشأن؛ لكونه وسيلة عبوره وتنقله الرسمية والقانونية، مُشيراً إلى انَّ إقرار نظام البصمة الإلكتروني ساهم في تقليص عدد الهاربين، وبالتالي تحقيق نسبة عالية في محاربة العمالة المتخلفة بشكل عام.

وشدَّد على أهميَّة إعادة النظر في حجز جواز السفر والسماح للعامل أو المقيم في هذا الوطن الغالي أن يتمتع بحرية الاحتفاظ بجواز سفره، مع وضع جميع الاجراءات الاحترازية القانونية والضبط التقني في جميع منافذ المملكة من مطارات ومنافذ حدودية وتزويدها بأعلى وأخر التقنيات المتوفرة في هذا المجال، إلى جانب ربط شريحة الاتصال الخاصة بالعامل بتحركّاته وتنقلاته من منطقة إلى أخرى، وكذلك تحديد سبب الانتقال إلى المنطقة التي تقع خارج نطاق عمله بطرق وأساليب إلكترونية تساهم في تتبع المخالفين أو الهاربين والمحافظة على حقوق المواطن.

واقترح أن يتم ربط المركبة الخاصة التي يملكها المقيم بنظام متابعة الكتروني عبارة عن شريحة توضع في كل مركبة، أو وضع أيَّ نظام تتبع متطور تتولى الجهات المعنية وضعه وتركيبه من خلال شركات متخصصة في هذا المجال أو عبر مزودي ومنفذي هذه الخدمات الإلكترونية، إلى جانب ربط الاتصال الرقمي أو شريحة الاتصال الخاصة بالمقيم بتطبيق يساهم في معرفة خروجه إلى نطاق بعيد عن نطاق وحدود عمله.

ورأى أيضاً أن يتم تزويد جميع المنافذ بأجهزة البصمة الالكترونية وربطها بالجهات المختصة عند الحاجة، وأن يكون تنقل المقيم بحرية من خلال تطبيق بالجوال يتمكن من خلاله المقيم إشعار الكفيل بموقعه ورغبته في مغادرة المنطقة تحت

أيّ ظرف، خصوصاً حينما يرغب في الذهاب إلى منطقة أخرى من مناطق المملكة، داعياً الجهات المعنية إلى توحيد عقود العمالة، على أن تكون العلاقة بين العامل الوافد وكفيله من خلال هذا العقد الموحد الذي يرتكز على بيانات جواز السفر ونظام الإقامة المقرر أو نوع تأشيرة الدخول إلى المملكة.

آثار سلبية

وأشار "علي محمد الشايع" -معلم – إلى أنَّه كان من المؤمل أن يتم الرجوع إلى جهة العمل لأخذ رأيها حيال بعض القرارات واللوائح المُنظِّمة للعلاقة بينها وبين العمالة التابعة لها، موضحاً أنَّ قرار إلغاء شرط موافقة صاحب العمل على تنقُّل العامل داخل مناطق المملكة أتاح للعمالة ترك العمل دون أخذ إذن مسبق من جهة العمل، الأمر الذي جعلها آخر من يعلم عن أمر سفر العامل –مثلاً- إلى مكة المكرمة لأداء مناسك العمرة.

وأضاف أنَّ هذا القرار جعل جهة العمل أو الكفيل عاجزين تماماً عن منع العامل عن التنقّل هنا أو هناك، إذ إنَّ جُلَّ ما يستطيعون فعله في هذه الحالة هو الخصم من راتبه الشهري فقط، مُبيِّناً أنَّ لهذا القرار العديد من الآثار السلبية، ومن أهمها المساهمة في توتُّر العلاقة بين الطرفين، إلى جانب ما قد يحمله ترك العامل لعمله من ضرر على سير العمل نفسه وانعكاس ذلك على جهة العمل أو الكفيل نفسه، إضافة إلى المخاطر الأمنية التي قد تحدث من قبل بعض هذه العمالة.

وبيَّن أنَّ منع جهة العمل أو الكفيل من حجز جواز العمالة يعني منحهم مطلق الحرية في ممارسة الأعمال التجارية ويؤثّر بشكل سلبي على النسيج الاجتماعي للمجتمع، خصوصاً حينما تمارس هذه العمالة أعمالاً مخالفة للقوانين والأنظمة، داعياً إلى السماح بحجز جواز سفر العامل، ضماناً لحصول الكفيل على حقوقه في حال هروب مكفوله، خصوصاً أنَّ العامل يحمل معه وثيقة أخرى وهي "الإقامة" التي تثبت شخصيته وشرعية تواجده في المملكة.

هروب العمالة

وأكد "عبدالله بن محمد نيازي" -مدير التنسيق الوظيفي بالمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني- على أنَّ جواز سفر وإقامة العامل يعدان من ممتلكاته الشخصية إلاَّ في حال اتفق مع كفيله على تركها معه، مضيفاً أنَّ الأنظمة الجديدة لوزارتي "العمل" و"الداخلية" الخاصة بتصحيح أوضاع العمالة تمنع العامل من العمل لدى أيّ شخص أو جهة بخلاف كفيله، الأمر الذي سيحد كثيراً من هروب العمالة.

وأضاف أنَّ البعض من أفراد مجتمعنا يعتقدون أنَّ وجود الوثائق لدى صاحب العمل، سواءً العائلة أو المؤسسة هو الضمان لعدم هروب العامل "المكفول"، ومع ذلك فإنَّه تمَّ تسجيل العديد من الحالات التي يهرب فيها العامل تاركاً وراءه وثائقه الرسمية لدى الكفيل، مؤكداً على أنَّ هذه الضمانات قد تبدو غير كافية، إذ إنَّه لا يوجد احتياطات ذاتية تجاه أيّ مخاطر يمكن أن يرتكبها العامل بحق من يعمل لديهم؛ ولذلك فإنَّه لا بد من اليقظة وعدم منحه أيّ إمكانات ليغدر بنا ويأخذ شيئاً من ممتلكاتنا.

أعدته الداخلية وشاركت بدراسته هيئة الخبراء وحقوق الإنسان..

و"الشورى" يقره قريباً

"الرياض" تنفرد بتفاصيل النظام المقترح لـ"السجن والتوقيف"

المصدر: جريدة الرياض الاحد 9 محرم 1436هـ - 2 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990426

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

شدد نظام السجن والتوقيف الذي شارك في إعداده وزارة الداخلية وهيئة الخبراء وهيئة حقوق الإنسان ومجلس الشورى الذي ناقشه مؤخراً على معاقبة مهرب النزيل بالحبس مدة لا تزيد على عشر سنوات وتشمل العقوبة من أدخل إلى السجن او دار التوقيف أسلحة أو آلات يمكن استعمالها في إخلال الأمن، أو أدخل مواد مخدرة أو ممنوعة نظاماً، وتطبق عقوبة السجن 10 سنوات على الهارب من السجن أو دار التوقيف ومن أشعل حريقاً في الدار أو السجن.

ويعاقب العاملين في السجن أو دار التوقيف أو المكلفين بحراستهما او من المخولين بالدخول إليهما بحكم وظيفته بالسجن لمدة لا تزيد على 15 سنة عند القيام بأحد الأعمال السابقة، كما يعاقب كل من شارك في ارتكاب أي من الأفعال المشار اليها أو حض عليها أو شرع فيها بالعقوبة المحددة فيها، وتتولى هيئة التحقيق والإدعاء العام التحقيق والإدعاء في هذه الأفعال وتطبق المحكمة المختصة العقوبات المنصوص عليها

ونصت مواد نظام السجن والتوقيف، الذي حصلت عليه "الرياض" على أن تعتمد إدارة السجن في تعاملها مع المسجون برامج تهدف إلى إصلاحه وتقويم سلوكه وإسهامه في خدمة المجتمع مع مراعاة التحولات السلوكية للسجين ومدى تقبله لتلك للبرامج وأن تتضمن برامج خاصة للموقوف بحسب مدة توقيفه ونوعية قضيته، على ان تحدد اللائحة ضوابط وإجراءات تطبيق ذلك.
الحبس 10 سنوات للنزيل الهارب ومدخلي الأسلحة ومشعلي النار و15 عاماً للمتواطئين من منسوبي السجون
تخصيص أماكن مستقلة للمسجونين والموقوفين في قضايا الحقوق الخاصة والحوادث المرورية
ودعا النظام المديريات إلى تكليف مسؤوليها بجولات تفتيشية للوقوف على أحوال السجون ودور التوقيف ومن فيهما ومقابلة أي نزيل يطلب خلالها المقابلة والتحقق من أي شكوى وحلها ورفع تقرير بما تراه إلى وزير الداخلية.
وحسب المادة الرابعة والعشرين من نظام السجن والتوقيف يعين في السجون ودور التوقيف مفتشون ومفتشات للتحقق من تنفيذ الأنظمة والتعليمات والتأكد من استيفاء النظافة والصحة والأمن داخلها ويرفع تقاريرهم في هذا الشأن إلى المديرية.
وشدد النظام الجديد المقترح للتوقيف والسجن على تخصيص أماكن مستقلة للمسجونين أو الموقوفين في قضايا الحقوق الخاصة والحوادث المرورية، وإنشاء مباني السجون ودور التوقيف طبقاً لنماذج خاصة تراعي الأصول الفنية والهندسية والصحية، وتشتمل جميع مرافق الخدمات اللازمة وأماكن لممارسة الأنشطة التعليمية والتدريبية والثقافية والرياضية، ويخصص في كل سجن ودار توقيف مكان مستقل للزيارة والخلوة الشرعية.
وفي الفصل الخاص بالتغذية والملابس والفرش طالب النظام بتوفير التغذية المناسبة للنزلاء بنوعية جيدة بحسب المواصفات والشروط المحددة لذلك صحياً وتقدم في اماكن مخصصة ولا يجوز حرمان النزيل من الوجبات المقررة أو انقاصها إلا لأسباب طبية وإذا استدعت حالته الصحية تقديم إذا خاص له وجب توفيره بحسب توصية الطبيب.
ونصت المادة السابعة والثلاثون على تجهيز أماكن خاصة داخل كل سجن ودار توقيف لبيع الأشياء الأساسية والتموينية والكمالية التي يحتاجها النزيل بشكل يومي وتنظيم عملية البيع، وتكون الأسعار مماثلة لأسعار السوق، ويمكن إسناد عملية البيع في هذه الأماكن للجمعيات الخيرية أو الشركات او المؤسسات المتخصصة في هذا المجال.
وشددت مواد النظام على توفير فراش فردي وأغطية كافية وملابس ملائمة لكل نزيل وفق ضوابط تحددها اللائحة وأدوات نظافة شخصية من حيث النوع واللون والمقاس.
وفيما يخص الأمن والسلامة نصت المادة التاسعة والثلاثون على أن يكون في كل سجن ودار توقيف ومرافقهما فرق او ادوات إطفاء وإنقاذ ووسائل سلامة بحسب الحاجة والتأكد من صلاحيتها بشكل مستمر.
وحذرت المادة الرابعة والأربعون من استخدام القوة أو أدوات التقييد مع النزلاء في داخل السجون ودور التوقيف إلا بعد استنفاد الوسائل الأخرى في فرض الأمن والسيطرة عليهم ومنعهم من الإخلال بالأمن وإحداث الفوضى والتمرد والعصيان والهرب وإلحاق الأذى بأنفسهم او بغيرهم او في حالة وجود دواع طبية تستدعي ذلك.
إلى ذلك تواصل "الرياض" غداً نشر الجزء الثاني من مواد نظام السجن والتوقيف الخاصة بتنظيم الخدمات الطبية والرعاية الاجتماعية والتدريب والتعليم والزيارات، فيما تواصل بعد غدٍ نشر المواد الخاصة بالإرشاد الديني والنشاط الثقافي والرياضي والترفيهي ومايخص النقل والترحيل للنزلاء وحالات الامتناع عن الطعام ومحاولات الانتحار والإفراج.

وزارة الداخلية قبضت وأعدت لائحة الدعوى وتركت كلمة الفصل للقضاء المستقل من دون تدخل أو ضغط

الأحكام القضائية في حق "الإرهابيين".. غير مسيسة!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990710

الرياض، تحقيق- عبدالعزيز الراشد

ساهمت المملكة ولا تزال في مكافحة الإرهاب، والتصدي له، والسعي للقضاء عليه، وتسخير كافة الوسائل المؤدية لذلك، والتنسيق مع المجتمع الدولي لمحاصرته، وتفكيك خلاياه، بل أكثر من ذلك تبادل المعلومات بما يضمن الاستقرار والسلم العالمي، وفعلاً نجحت تلك الجهود المخلصة، وشهد الجميع بكفاءة رجل الأمن السعودي في مواجهة الإرهاب بقوة السلاح، وللعلماء والمختصين في احتواء المتورطين نصحاً وتوجيهاً.

ومما يعزز تلك الجهود الحثيثة في محاربة الإرهاب بكل قوة وحزم، محاكمة الإرهابيين المقبوض عليهم، وإعداد لائحة الدعوى (الاتهام) بحقهم، وترك القضاء النزيه والمستقل والعادل يطبق شرع الله فيهم من دون تدخل أو ضغط.

وقد شهدت الأحكام القضائية الأخيرة بحق الإرهابيين جانباً مهماً في عملية التصدي لتلك الآفة الخطيرة، دون التفرقة بين أحد، وبغض النظر مهما كان الشخص، أو الفئة، أو الجماعة، بالإضافة إلى ما تحمله تلك المحاكمات من عدل، وإنصاف، ومساواة بين الجميع، وحفظ حقوق المتهمين، إلى جانب دور الإصلاح والتأهيل من الاعتناء بالموقوفين والمحكوم عليهم، وتسهيل اندماجهم في المجتمع، وتعميق انتمائهم الوطني، وتصحيح المفاهيم الخاطئة لديهم.

«الرياض» تناقش في هذا التحقيق إصدار الأحكام القضائية بحق الإرهابيين وردع كل من تسول له نفسه المساس بأمن الوطن، دون التفرقة بين أحد.

خطة استراتيجية

في البداية أوضح اللواء ركن متقاعد "د. أنور ماجد عشقي" -رئيس مركز الشرق الأوسط للدراسات الاستراتيجية والقانونية- أنّ كثيرين هم الذين يتساءلون عن سر النجاح الذي حققته المملكة في مواجهة الإرهاب، وما علموا بأنّها تسير بناءً على خطة استراتيجية، وقيم فكرية في مكافحة الإرهاب والتعامل معه.

وقال إنّ المملكة لا تواجه الإرهاب بالإرهاب، فهي تتعامل معه بأسلوب المكافحة وليس الحرب، فالمكافحة تقتضي التمييز بين الإرهابي المجرم، والإرهابي المضلَّل، مؤكّداً على أنّ الإرهابي المجرم هو الذي يقوم بأعمال إجرامية فيقتل الأبرياء، ويخل بالأمن، فهذا يحال إلى القضاء الذي يحكم فيه بشرع الله، أما الإرهابي المضلل فهو الذي انخرط مع الإرهابيين نتيجة لإيهامه بمشروعية العمل الإرهابي، وإقناعه بأنّ هذا العمل هو الجهاد، موضحاً أنّه إذا سلَّم نفسه أو ألقي عليه القبض يُعرض على المناصحة، ويجري الحوار بينه وبين العلماء والمختصين، فإن تراجع وأبدى اقتناعاً وتعهد بعدم العودة، فيعفى عنه وتوفر له الحياة الكريمة، أما إذا ظل على غيِّه فإنه يحال إلى الشرع ليحكم فيه.

وأضاف أنّ المملكة لم تشأ لنفسها أن تكون طرفاً في الصراع مع الإرهابيين بعد القبض عليهم، بل جعلت الطرف الآخر هو العدالة، حيث أصبح دور الجهات الأمنية هو إلقاء القبض عليهم وتسليمهم للعدالة، مشدداً على أنّ المملكة حكومة وشعباً تحترم الأحكام القضائية؛ لأنّ القضاء في المملكة لا يعتمد على الأهواء، بل على نصوص من الكتاب والسنة، ومع هذا فالقاضي ليس معصوماً من الخطأ، لكنه منزه عن الأهواء، خصوصاً وأنّ هناك إجراءات رقابية، مبيّناً أنّ الحكم قابل للاستئناف والنقض، وعلاوة على ذلك، فإنّ لرئيس مجلس القضاء الأعلى ومن خلال هذا المجلس أن ينقض الحكم -إذا تبين أنّه تعرض للخطأ أو الزلل-.

وأشار إلى أنّ الأحكام القضائية في المملكة تُعتبر أكثر الأحكام عدالة في دول العالم، لافتاً إلى أنّه اطلع من خلال دراسته وتطبيقاتها العملية في بعض الدول الكبرى، ووجد أنّ القضاء -والحمد لله- ليس مسيساً، وليس مخالفاً لقواعد العدالة، ولأنّه

لا يأتي على أهواء الآخرين تجدهم يكثرون من الاتهام له، ذاكراً أنّ التشكيك في القضاء الشرعي يراد به إما الطعن في الشريعة السمحاء أو إحداث الفتنة.

تطبيق العدالة جزء من محاربة الإرهاب والتصدي له وردع المتطاولين على أمن الوطن ومقدراته

عقوبات رادعة

ونوّه "د. عمر الخولي" -أستاذ القانون بجامعة الملك عبدالعزيز- أنّ المملكة من الدول التي تجرعت مرارة بعض العمليات الإرهابية في وقت سابق، وهو الأمر الذي قادها إلى اتخاذ عدد من الخطوات العلاجية والوقائية للحيلولة دون المزيد من هذه الجرائم، موضحاً أنّ من أبرز وأهم الإجراءات صدور نظام مكافحة الإرهاب وتمويله الذي تم تطبيقه، اعتباراً من تاريخ 1-3-1435ه، والذي تضمن تعريف الجريمة الإرهابية، وجريمة تمويل الإرهاب، وتعريف عدد من المصطلحات ذات العلاقة بهذه الجريمة، وبيان ما يترتب على ارتكاب أي منها، مؤكّداً على أنّه قد تم إسناد الاختصاص القضائي "لولاية النوعية"، لنظر مثل هذه القضايا إلى المحكمة الجزائية الخاصة، ومحكمة الاستئناف الجزائية الخاصة، مبيّناً أنّها محكمة وحيدة على مستوى المملكة، مقرها في مدينة الرياض، وتنتقل صيفاً إلى مدينة جدة.

وقال إنّ هذه المحكمة تولت النظر والفصل في عدد من القضايا التي ينطبق عليها تعريف الجريمة الإرهابية أو تمويلها، وفقاً لما ورد عليه النص في النظام المشار إليه، مضيفاً أنّ البعض قد يرى أنّ أحكام هذه المحكمة تتسم بقدر من التشدد أو المبالغة في الأحكام، إلاّ أنّ طبيعة القضايا التي تفصل فيها هذه المحاكم تقتضي التعامل معها بقدر من الشدة، وتطبيق للعقوبات التي ورد النص عليها في النظام، وهي عقوبات بطبيعتها تتسم بالقسوة التي ينبغي أن تتماشى مع الطبيعة الاستثنائية لجرائم الإرهاب.

وأضاف أنّ من الملاحظ في أعمال هذه المحاكم أنّها تعمل على توفير ضمانات التقاضي لكل من يمثل أمامها، كالسماح لهم بتوكيل محامي، ووجود مراقبين من هيئة حقوق الإنسان، ومبدأ التقاضي على درجتين، إلاّ أنّها في بعض القضايا تغفل مبدأ علانية الجلسات.

دور محوري

وشدد "د. محمد بن عبدالله المشوح" -محامٍ ومستشار قانوني- على أنّ نظرة المملكة للإرهاب حازمة صادقة، عبرت عنها في العديد من المحافل الدولية والمؤتمرات، حيث أكّدت على ضرورة التصدي لهذه الآفة الخطيرة بحزم، وأهمية تكاتف جميع الدول والشعوب لمواجهه الإرهاب بشتى صوره، وأشكاله، وألوانه، مؤكّداً على أنّ إحالة المملكة جميع المتهمين إلى محاكم عادلة يؤكّد جدية المملكة للتصدي لخطر لإرهاب وتداعياته، مهما كانت أسبابه ومبرراته.

وقال إنّ دور المملكة في محاربة الإرهاب دور محوري وضروري بإجماع العالم، حيث أنّ المملكة من أوائل الدول التي عانت وتضررت من الإرهاب، إلاّ أنّها -بفضل من الله- استطاعت عبر إستراتيجية أمنية وفكرية التصدي لظاهرة الإرهاب، وانحسارها ليس في المملكة فحسب، بل في دول العالم؛ بسبب التعاون معها أيضاً، لافتاً إلى أنّ تقييم مستوى الأحكام القضائية تجاه الإرهابيين تتطلب من الجميع احترام الأحكام القضائية، وعدم التدخل في شؤون القضاء والقضاة.

وأضاف أنّ البعض قد يرى أنّ في بعض الأحكام فيها ليونة وسهولة، لكن القضاء له نظرته ورؤيته التي لا نعلمها، كما أنّه من المؤكّد أنّ القضاء لديه حيثيات تخفى على الكثيرين، وما نرجوه هو أن تكون هذه الأحكام رادعاً وزاجراً لكثير ممن تلطخوا بالأعمال الإرهابية، أو لمن تسول له نفسه الوقوع في مثل هذه الأعمال المشينة، مشدداً على أنّ القضاء يمثل زاجراً مهماً ورئيساً في ذلك، وإحالة الإرهابيين لتلك المحاكمات يمثل أيضاً العدالة الناجزة المنصفة، فلا عقوبة من غير حكم قضائي مكتسب للقطعية، وبحضور هيئات وجمعيات حقوق الإنسان وكفالة حق المحامي، مؤكّداً على أنّ المحاكمات كانت عادلة ومنصفة وحازمة ومتوافقة تماماً مع الأصول القضائية وحفظ حقوق المتهم.

قضاء حازم

وبيّن "محمد بن سعود الجذلاني" -محامٍ وقاض سابق- أنّ نظرة المملكة للإرهاب يمكن استخلاصها من خلال عدة مصادر: التوجه السياسي والمواقف الواضحة للمملكة، التي يؤكّد عليها قادتها داخلياً وخارجياً وفي كل مناسبة، والموقف الشرعي الذي صدر عن جهة الفتوى الرسمية في المملكة من قبل أحداث سبتمبر الشهيرة في أمريكا، وهو ما أجمع عليه كل علماء المملكة ودعاتها، بالإضافة إلى أنّ الأنظمة والقوانين الصادرة في المملكة المتعلقة بهذا الشأن، ورؤية المملكة للإرهاب أنّه كل عمل إجرامي منظم يهدف لتخريب الممتلكات، والإفساد في الأرض، والإخلال بالأمن، وإزهاق الأنفس، وإراقة الدماء المعصومة، أيا كان التوجه، والدين، والمذهب، وأهداف مرتكب هذا الفعل الإجرامي.

وقال إنّه من خلال كلمة خادم الحرمين الشريفين -أيده الله- التاريخية قبل مدة قصيرة فإن المملكة تؤكّد أنّ إرهاب الدول والأنظمة الحاكمة الطاغية أشد وأشنع من إرهاب الجماعات والتنظيمات، وعلى رأس ذلك الإرهاب الصهيوني، وإرهاب

النظام السوري، والجماعات الشيعية المتطرفة المدعومة من حكومات إيران والعراق، وغيرهما، لافتاً إلى أنّ دور المملكة في محاربة الإرهاب يرتكز على عدة أسس أهمها رؤيتها الشمولية المتجردة للإرهاب، تنطلق فيها من أحكام الشريعة الإسلامية التي تحرم الإفساد في الأرض، وسفك الدماء المعصومة لمسلمين أو غيرهم من المسالمين، إضافةً إلى أنّها أكثر الدول تضرراً من الإرهاب، ومن أوائل الدول التي ضربها الإرهاب المتذرع بذرائع الإسلام والجهاد، إلى جانب مكانة المملكة الدولية المرموقة وكونها قبلة المسلمين ومأوى أفئدتهم.

وأضاف أنّ تلك الجهود جاءت متنوعة وشاملة داخلياً، وخارجياً، وفكرياً، وأمنياً، وسياسياً، منوهاً بأنّ مواجهة المملكة للإرهاب الداخلي كان له طابعاً خاصاً استقطب العديد من الإشادات الدولية، -وبفضل الله- ثم بفضل هذا الجهد الناجح كسرت شوكة الإرهاب داخلياً، وأوقفت مسلسل الاعتداءات الإجرامية، والتفجيرات، وفككت الكثير من مخططاتها وتنظيماتها، مبيّناً أنّ المملكة سعت لتشكيل تعاون دولي واسع لمواجهة الإرهاب، من خلال التنسيق وتبادل المعلومات الاستخباراتية مع أبرز الدول، ودعوات خادم الحرمين الشريفين ورعايته لجهود الحوار العالمي والمحلي وجهود محاربة الإرهاب الدولية.

وأشار إلى أنّ من الجهود العظيمة للمملكة في محاربة الإرهاب الموقف الحازم للقضاء السعودي الذي جاء متوجاً للجهود الأمنية الجبارة، في رصد وتتبع وضبط كل من ينتمي لهذا الفكر الضال، ومن ارتكب أياً من الأفعال الإجرامية، أو ثبت انتماؤه للجماعات الإرهابية التي أناط الأمر الملكي الصادر قبل مدة بتجريمها، وكلف وزارة الداخلية الإشراف على لجنة تتولى تحديد هذه الجماعات الإرهابية، مشدداً على أنّ أحكام القضاء جاءت متنوعة العقوبات بحسب تنوع الأفعال الإحرامية، كما كانت محايدة مستقلة تقرر باستقلال تام مدى إدانة المتهم من براءته، ودرجة عقوبته، حتى لو خالف ذلك رؤية وطلب الادعاء العام، وهو ما نراه واضحاً من خلال اعتراض المدعي العام على الكثير من الأحكام الصادرة بالبراءة أو بتقرير العقوبة.

أحكام عادلة

واعتبر "سعيد بن أحمد العُمري" -محامٍ ومستشار قانوني- أنّ المملكة تبذل جهوداً حثيثة من أجل تصحيح مفاهيم بعض المغرر بهم، وذلك بأنّ النظام أتاح للتائبين من الإرهابيين فرصة الإصلاح، موضحاً أنّ المادة (27) من ذات النظام نصت على أن تُنشئ وزارة الداخلية دوراً تسمى "دور الإصلاح والتأهيل"، تكون مهماتها الاعتناء بالموقوفين والمحكوم عليهم وتسهيل اندماجهم في المجتمع، وتعميق انتمائهم الوطني، وتصحيح المفاهيم الخاطئة لديهم، مبيّناً أنّ قضايا الإرهاب تنظر أمام المحكمة الجزائية المتخصصة وفقاً للاختصاصات الجديدة وتفاوتت الأحكام بين حد الحرابة والسجن مع المنع من السفر، لافتاً إلى أنّه يتم الاعتراض على الأحكام التي تصدر ضد الإرهابيين أمام محكمة الاستئناف وفقاً لنظام الإجراءات الجزائية ونظام المرافعات الشرعية، خلال ثلاثين يوماً من تاريخ العلم بالحكم.

وأضاف أنّ الإرهاب أضحى جريمة دولية فهو لا يستهدف دولة دون أخرى ولا يفرق بين صغير أو كبير، نساء أو أطفال، مؤكّداً على وجوب أن يتعاون أعضاء المجتمع بغرض اجتثاثه من جذوره، لافتاً إلى أنّه أمر يحتاج لفترة من الوقت وتعاون تام، وأن يتم سن القوانين وتطويرها وتطبيقها بحزم وتجفيف مصادر تمويله، موضحاً أنّ العقوبات المغلظة في الأحكام الصادرة مؤخراً تتوافق مع النظام، وتتناسب مع حجم الجرم المرتكب وستكون رادعا لمن يسلك طريقهم، مطالباً بأنّ تدرس كليات الشريعة والقانون مادة تحت مسمى الأمن الوطني والنظام كما هو موجود في الدول التي تحارب الإرهاب.

نظام تجريم الإرهاب واضح في تنفيذه أو تمويله

لفت "سعيد بن أحمد العُمري" إلى أنّ الإسلام دين تسامح، ومحبة، ورحمة، وليس كما يدعي البعض دين كراهية وعنف، لافتاً إلى أنّ المسلمين الأوائل نشروه بالحجة والإقناع، ولم يحاربوا من يرفض الدخول إليه، إلاّ إذا اعتدى عليهم، منوهاً بأنّ الكثيرين دخلوا الإسلام نتيجة المعاملة الحسنة من المسلمين، فالدين المعاملة.

وقال إنّ الإرهاب انتشر في الألفية الثالثة بشكل كبير، وظهرت العديد من الجماعات المتطرفة في عدد من البلدان، تعتدي على الأبرياء، من خلال التفجيرات، وغيرها من أعمال العنف، موضحاً أنّ تلك الجماعات أنشأها ودعمها أعداء الإسلام؛ لأنّها تحقق لهم أهدافهم التي سعوا إليها حثيثاً من أجل تشوية صورة الإسلام والمسلم، وخاب مسعاهم، مؤكّداً على أنّه عندما تطورت جرائم الإرهاب كان لابد من تطوير النظام؛ لذا سنت المملكة نظم وقوانين مكافحة الإرهاب، وأصدرت نظام مجلس الأمن الوطني السعودي الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم أ/ 296 وتاريخ 13-9-1426ه، الذي يهدف إلى المحافظة على مصالح الدولة الأمنية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والعسكرية وحمايتها وسلامة شعبها.

وأضاف أنّ المملكة أصدرت بعد ذلك "نظام مكافحة الإرهاب وتمويله"، اعتباراً من ربيع الثاني 1435ه، وعرّف هذا النظام "جريمة الإرهاب" في المادة الأولى منه بأنها: (كل فعل يقوم به الجاني تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي بشكل مباشر أو غير مباشر، يقصد به الإخلال بالنظام العام، أو زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة أو تعريض وحدتها

الوطنية للخطر، أو تعطيل النظام الأساسي للحكم أو بعض مواده، أو الإساءة إلى سمعة الدولة أو مكانتها)، كما جاء بالمادة نفيها في الفقرة (ب) منها تعريف "جريمة التمويل" بأنها: (كل فعل يتضمن جمع أموال، أو تقديمها، أو أخذها، أو تخصيصها، أو نقلها، أو تحويلها -أو عائداتها- كلياً أو جزئياً لأي نشاط إرهابي فردي أو جماعي، منظم أو غير منظم، في الداخل أو في الخارج، سواء أكان ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر من مصدر مشروع أو غير مشروع أو القيام لمصلحة هذا النشاط أو عناصره بأي عملية بنكية أو مصرفية أو مالية أو تجارية، أو الحصول مباشرة أو بالوساطة على أموال لاستغلالها لمصلحته، أو للدعوة والترويج لمبادئه، أو تدبير أماكن للتدريب، أو إيواء عناصره، أو تزويدهم بأي نوع من الأسلحة أو المستندات المزورة، أو تقديم أي وسيلة مساعدة أخرى من وسائل الدعم والتمويل مع العلم بذلك؛ وكل فعل يشكل جريمة في نطاق إحدى الاتفاقيات الواردة في مرفق الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، وبالتعريف المحدد في تلك الاتفاقيات).

وأشار إلى أنّ ما يميز نظام مكافحة الإرهاب وتمويله لا يخضع لمبدأ الإقليمية مثل الأنظمة الأخرى، وهذا ما نصت عليه المادة (3) منه على أنّه استثناءً من مبدأ الإقليمية، تسري أحكام هذا النظام على كل شخص سعودياً كان أم أجنبياً ارتكب -خارج المملكة- جريمة الإرهاب أو تمويله أو ساعد على ارتكابها، أو شرع فيها، أو حرّض عليها، أو أسهم فيها، أو شارك فيها، ولم يحاكم عليها، وكفل النظام في المادة (10) منه الحق لكل متهم أن يستعين بمحامٍ ممارس للدفاع عنه قبل رفع الدعوى إلى المحكمة بوقت كافٍ تقدره جهة التحقيق.

دراسة لمحاكمة الصغار بدلا من الاكتفاء بالبصمة والإعادة

لعبة • حقيبة الكنز" خلف الأسوار الشائكة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141103Con20141103732448.htm

محمد الهتار، محمد المالكي (الشريط الحدودي الجنوبي)

رغم أن المختصين الاجتماعيين والنفسيين ركزوا جل وقتهم على أهمية إنقاذ فلذات الأكباد «صغار السن» من رفقاء السوء في المدن، إلا أن ما لمسته على الحدود لأطفال وقعوا فريسة سهلة وقبض عليهم في عمليات تهريب مخدرات وأسلحة يرسم لوحة ضبابية لأطفال يعيشون بلا هدف، وبلا هوية، وبلا مستقبل واضح ويتحولون إلى لقمة سائغة في أيدي عصابات التهريب التي تقتل براءتهم من أجل تحقيق مصالحها.

كنت اعتقد أن عصابات الاتجار بالبشر وحدها المسؤولة عن قتل وتضليل هؤلاء الأطفال لكن ما شاهدته وما سمعته من أطفال سقطوا في فخ الضياع، يعد جرس انذار يحتاج الى وقفة كافة الجهات التوعوية والتربوية للتصدي لهذا التضليل الذي يدفع ثمنه اطفال صغار.

سألت احد الأطفال المقبوض عليهم في قضية تهريب مخدرات لماذا أنت هنا، ومن أوقعك في هذا الفخ؟ صمت وبكى وقال أريد العودة إلى بيتنا، وأمام تكرار سؤالي قال: رأيت ابن عمي يسير في هذا الدرب فسرت على هداه، إذن ابن العم هو المسؤول.

مآس وقصص لأطفال يعيشون في قرى حدودية بين المملكة واليمن، تدمع لها الأعين عندما تسمع أن طفلا لم يبلغ الحلم بعد، بدلا من الاستمتاع بقضاء وقته بين أقرانه في اللعب واللهو ذهب بقدميه إلى المخدرات، لا بل ذهب بروحه إلى أحضان عصابات التهريب التي تلقفته دون أية رحمة واستغلته في محاولة تضليل رجال الأمن والإفلات من المراقبة الأمنية بتهريب بضاعتهم وسمومهم لكن رجال حرس الحدود البواسل بالمرصاد لكل صغير وكبير يحاول النيل من أمن الوطن.

(عبدالرحمن. ع – 13عاما)، (عبدالله. م – 12 عاما)، طفلان بدلا من جلوسهما على مقاعد الدراسة أصبحا في قبضة رجال حرس الحدود، بعد أن قبض عليهما وبحوزتهما أكثر من كجم من مخدر القات، عبدالله لأول مرة يقبض عليه، فيما عبدالرحمن هذه المرة الثانية التي يجد نفسه بين أيدي حرس الحدود، والتفاصيل على لسان الطفل عبدالرحمن تشير إلى أنه يدرس في المرحلة المتوسطة وقد اعتاد بين الحين والآخر على تخزين نبات القات المخدر، وأن قصة وقوعه في هذا الطريق، برفقة عبدالله بدأت عندما استعار سيارة ابن خاله للتجول بها وفيما كان منتشيا بقيادتها – وعلى حد قوله – لمح كيسا ملقى على قارعة الطريق نزل من سيارته، امسك بالكيس وجد بداخله كمية من نبات القات المخدر، التفت يمينا ويسارا لكنه لم ير أحدا أو يسمع صوتا يقول هذا الكيس لي، حمل الكيس ووضعه في السيارة وانطلق مسرعا لكسب لحظات يجلس فيها ويخزن القات وما تبقى من الكيس سيوزعه على بعض أصدقائه، لكنه وجد نفسه بين أيدي رجال حرس الحدود الذين اقتادوه مع رفيقه عبدالله الذي أطلق دموعه وتوسلاته بأن يخلوا سبيله وهو يقول لهم إنه لا علاقة له بكيس مخدر القات وإن الصدفة وحدها هي التي جمعته مع عبدالرحمن الذي طلب منه أن يصعد السيارة لتوصيله إلى منزله القريب من بيتهم.

تمر لحظات صمت وإذا بعبدالله يقول أريد أهلي أنا لا اعرف شيئا اسمه تهريب ولم يلق القبض علي من قبل، عكس عبدالرحمن الذي سبق أن قبض عليه في قضية مماثلة لتهريب القات، عندها ارتفع صوت عبدالرحمن قائلا: لكنهم اخلوا سبيلي وتبت وأصبحت فقط أتعاطى القات بعيدا عن تهريبه.

"آل سالم": إجراءات ندبها سليمة وهي أقل معلمات الرياضيات مفاضلة

معلمة أرملة تلجأ لـ"حقوق الإنسان" بعد ندبها لمدرسة أبعد من الأولى

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://sabq.org/aqpgde

سعود الدعجاني- سبق- بيشة:

لجأت معلمة أرملة وأم لأطفال بمحافظة بيشة إلى هيئة حقوق الإنسان، تطالب بالتدخل بعد أن تم ندبها لمدرسة أبعد من المدرسة التي على ملاكها، موضحة أن ما حصل لها مخالف لبنود الندب، ولم يراع ظروفها الصعبة، إضافة لإجبارها على الندب بعد أن تم تهديدها بإيقاف راتبها.

وأشارت المعلمة سلوى الشهراني إلى أنها معلمة رياضيات على ملاك ثانوية الحازمي للبنات، وليس مدرسة أخرى، وأنها تقدمت بشكوى لحقوق الإنسان بالسعودية وشكوى أخرى لوزارة التربية والتعليم برقم 352287901 لإنصافها مما وقعت فيه؛ إذ إن نقلها إلى مدرسة نائية وبعيدة عن مدرستها الأصلية فيه مخالفة لبنود الندب، وكذلك ندبها أكثر من مرة، وأيضاً ندبها عكس حركة السير، موضحة أن الندب في حالة الموافقة يأخذ أعلى المفاضلة، وفي حالة الرفض يأخذ أقل المفاضلة، ومن المفترض سد العجز من المدارس الأقرب لمدرسة العجز، ومراعاة آلية تطبيق المفاضلة في الندب.

وأردفت المعلمة بأن المخالفة الأخرى عدم تشكيل لجنة من التعليم بعد أن رفضت بيان أسباب الرفض، وإبداء الرأي فيما تقوله، بل أُجبرت على الندب، وتم تهديدها بإيقاف الراتب، إضافة لعدد آخر من البنود التي تم مخالفتها في الندب. مضيفه بأنها أم لأطفال يدرسون في محافظة بيشة، ولم تراع الإدارة ظروفها الصعبة لندبها لمدرسة أبعد من المدرسة التي هي على ملاكها.

من جهته، ذكر مدير التربية والتعليم سعد سالم آل سالم أن إجراءات الندب للمعلمة سليمة، وهي أقل معلمات الرياضيات مفاضلة؛ إذ تم إغلاق مدرسة تحفيظ الحازمي، وأصبح لدينا أربع معلمات، تم ندب ثلاث منهن حسب المفاضلة، وتبقى معلمة هي الأعلى في المفاضلة.

وأضاف "آل سالم" بأن هذه المعلمة أقلهن في المفاضلة، وتُدبت إلى القهيب لعدم وجود معلمة متخصصة، مؤكداً أنه من حق المعلمة مقابلة مديرة شؤون المعلمات، والاطلاع على آلية الندب ودرجات المفاضلة والاحتياج، والإجابة عن كل استفساراتها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"مكة" تتصدر عدد حالات الضمان الاجتماعي.. و"عنيزة" أعداد المودعين دور الملاحظة

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 7 محرم 1436هـ - 31 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

الرياض – أحمد الجروان

كشفت وزارة الشؤون الاجتماعية عن صرفها مبلغ 24 بليون ريال على 1.573.652 حالة ضمانية في أنحاء المملكة كافة العام الماضي، مشيرة إلى أن منطقة مكة المكرمة تتصدر المناطق من حيث عدد حالات الضمان الاجتماعي.

وأشار تقرير صادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، إلى أن 21 في المئة من الحالات الضمانية القائمة في منطقة مكة المكرمة كأعلى نسبة حاصلة على إعانات الضمان، تليها منطقة الرياض بنسبة 16 في المئة، ومن ثم المنطقة الشرقية في المرتبة الثالثة بنسبة 13 في المئة، وتوزعت باقي النسبة على المناطق الأخرى.

وأفادت بأن الصرف على الحالات الجديدة تجاوز 10 بلايين ريال بواقع 761.576 حالة، موضحة أن المشاريع الإنتاجية الفردية، والتي بلغت 2.109 مشروعاً في عام 1434هـ، بلغت كلفتها 37 مليون ريال.

وبيّنت أن عدد الحالات المودعة في دور الرعاية الاجتماعية بلغت 79 حالة، مرجعة الأسباب المؤدية إلى التحفظ على غالبيتهم: التفكك الأسري بواقع 36 حالة، وجراء الانحراف الأخلاقي بحالتين فقط، أما الأحداث الذين أودعوا الدور بسبب الاعتداء على الغير فبلغوا خمس حالات.

وفيما تحفّظ التقرير على ذكر أسباب إحالة 36 حالة إلى دور الملاحظة الاجتماعية، أكد أن أكثر الحالات وروداً الى الدور كانت في منطقة القصيم بواقع ٢٢ حالة، تليها المنطقة الشرقية بعدد ٢٢ حالة، أما في منطقة الرياض فبلغت ١٨ حالة، وثماني حالات في منطقة المدينة المنورة.

وتناول التقرير المشروعات الفردية المدعومة من الوزارة والبالغة 27 مشروعاً اشتملت على حرف وصناعات عدة، مفيداً بأن من ضمن المشاريع الفردية المدعومة مشروعات «دبس التمر» و«البليلة»، و«الذرة» و«صناعة الفخار» و«صناعة الخوص» و«الخصف» و«تربية المواشي» و«المقاهي» وغيرها، إلا أن التقرير لم يشر إلى مخصص كل حرفة أو صناعة شملها الدعم، مكتفياً بذكر المبلغ الإجمالي.

وتحدث عن دعم 25 أسرة ضمانية تقطن العاصمة المقدسة إلى جوار الحرم المكي الشريف، في العمل ببيع «السواك»، ودعم صيادي الأسماك في كل من ثول في مكة المكرمة، والقحمة في منطقة عسير بواقع 7.5 مليون ريال موزعة على 102 صياد. وعن خياطة وتطريز زينة الإبل استفاد من المشروع 25 أسرة من الضمان الاجتماعي في الأحساء، وأودع في حساب المستفيدين مبلغ 9.160 ريال لكل أسرة.

"العمل" تتحقق من تطبيق المرحلة الثالثة لتأنيث محال المستلزمات النسائية

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 7 محرم 1436هـ - 31 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
وقف مفتشو فرع وزارة العمل في منطقة الرياض على 140 محلاً لبيع المستلزمات النسائية خلال جولات تفتيشية شملت عدداً من المجمعات التجارية في الرياض، لمتابعة تطبيق قرار تأنيث المحال وتوظيف السعوديات، إضافة إلى التحقق من تطبيق المرحلة الثالثة لتأنيث محال الجلابيات ومستلزمات رعاية الأمومة التي بدأ العمل بتوطينها السبت الماضي.
وأوضحت وزارة العمل في بيان صحافي أمس، أن الجولة التفتيشية أسفرت عن ضبط 6 مخالفات لأنظمة العمل، وإنذار 27 محلاً مخالفاً لقرار التأنيث، إذ تم إيقاف خدمات الوزارة عنها من نقل خدمات واستقدام، وفرض الغرامة لحين توظيفها سعوديات امتثالاً للقرار.
وأفادت بأن الإجراءات تعد مرحلة أولية قبل عقوبة إغلاق المحل نهائياً في حال عدم تصحيح وضعها في مدة أقصاها 14 يوماً من تحرير الإنذار.
من جهته، أشار وكيل وزارة العمل المساعد للبرامج الخاصة الدكتور فهد التخيفي إلى أن جولات التفتيش مستمرة، لافتاً إلى أن إطلاق المرحلة الثالثة من مراحل تأنيث المستلزمات النسائية، بمستلزمين هما الجلابيات ومستلزمات رعاية الأمومة، استكمالاً للمرحلتين الأولى والثانية اللتين شملتا محال بيع الملابس النسائية الداخلية، وأدوات التجميل، ومحال بيع فساتين السهرة وفساتين العرائس والعباءات النسائية والإكسسوارات.
وبيّن أن المرحلة الثالثة تشمل خمس مراحل تفصيلية، إذ يبدأ الإلزام بنشاطي الجلابيات، ومستلزمات رعاية الأمومة، على أن يتم تأنيث محال العطور، والأحذية والحقائب، والجوارب النسائية، والملابس النسائية، والأكشاك النسائية، والأقمشة النسائية» خلال العامين المقبلين، عبر إحلال البائعات من الإناث مكان الباعة من الرجال بحلول العام 1438.
بدوره، قال المدير العام لفرع وزارة العمل في منطقة الرياض عبدالله العليان إنه إضافة إلى إنذارات المحال المخالفة لقرارات التأنيث، أسفرت الجولات التفتيشية عن رصد مخالفة واحدة «العمل غير صاحب العمل».
في حين تم تحرير ثلاث مخالفات تتعلق بالمهن والأعمال التي يحظر على غير السعودي الاشتغال بها، فيما تم ضبط 11 مخالفة أخرى وهي تشغيل العامل في غير المهنة المدونة برخصة عمله. ولفت إلى أن الجولات التفتيشية ضبطت حارس أمن من مجهولي الهوية، وتم تسليمهم إلى الوفد الأمني المرافق للحملة، وذلك تمهيداً لترحيلهم من البلاد طبقاً للأنظمة المعمول بها في مثل هذه التجاوزات. في المقابل، رصد مفتشو وزارة العمل التزام الكثير من محال المستلزمات النسائية بقرار تطبيق التأنيث، بينما بادرت محال أخرى للحاق بركب المحال المطبقة لقرار التأنيث، بتعليقها لافتات تضمنت عبارة «مطلوب موظفات سعوديات برواتب مجزية»، في حين أغلق عاملون أبواب محالهم حين علموا بوصول فرق التفتيش، إلا أن أساليب التمويه لم تنطل على موظفي التفتيش الذين بادروا بإشعارها بملصقات علقت على أبواب المحال، تتضمن إنذارها، مع التأكيد على مراجعة الوزارة خلال 14 يوماً، بهدف تصحيح وضعها.

حائل": 6 قرارات و68 مخالفة صحية

المصدر: جريدة الحياة السبت 8 محرم 1436هـ - 1 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

25

حائل – «الحياة»
أصدرت إدارة الشؤون الصحية بمنطقة حائل ستة قرارات بحق مخالفات صحية لعدد من المنشآت الصحية الخاصة لمخالفتها الأنظمة، فيما جرى إحالة 68 مخالفة إلى لجنة المخالفات الصحية بالمديرية خلال النصف الثاني للعام الماضي.
وأوضحت إدارة الشؤون الصحية في بيان صحافي أمس، أن الإدارة نفذت 137 جولة إشرافية على المنشآت الصحية الخاصة بالمنطقة، وأصدرت أربعة تراخيص نهائية، و 29 ترخيصاً مبدئياً لعدد من المنشآت الجديدة، فيما ألغت 825 ترخيصاً لعدد من الكوادر، وستة تراخيص لعدد من المنشآت.
وثمّن مدير شؤون القطاع الصحي الخاص بالشؤون الصحية بمنطقة حائل الصيدلي فهد الشمري، الدور الفعّال الذي يقوم به القطاع الصحي الخاص باعتباره الشريك الأساس في تقديم الخدمات الصحية.

وفاة المريضة "نورة الشهري" وسط ذهول "ذويها"

المصدر: جريدة الحياة السبت 8 محرم 1436هـ - 1 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

أبها - يحيى جابر
أعلنت الشؤون الصحية بعسير، وفاة المريضة نورة الشهري بمستشفى خميس مشيط، وسط صدمة وذهول أهل المتوفاة وانهيار كامل لوالدها.
وأوضح المتحدث الإعلامي بصحة عسير سعيد النقير، في بيان صحافي أمس، أن المريضة تم تنويمها في مستشفى المجاردة العام، وتم تشخيص حالتها من طريق أخصائي الأمراض الصدرية بالمستشفى، بإصابتها بأزمة ربو، وبعد أن تم تنويمها توقف القلب لديها لسبب غير معروف حتى الآن، وسجلت صحة عسير الحالة في موقع وزارة الصحة، ما يعني استمرار الوزارة والمديرية في المتابعة والتحقيق، لمعرفة إذا ما كان هناك أي خطأ أو تقصير، وبالتالي القيام بالمحاسبة والتصحيح.
وأفاد بأن الأخبار المتداولة تذكر أن سبب الوفاة يعود إلى إعطاء المريضة حقنة بمستشفى الخميس العام، بيّن أن الحقنة التي أعطيت للمريضة كانت عبارة عن ملح الصوديوم، وتعطى عادة لفتح الوريد ولا تسبب أية مضاعفات.
ولفت إلى أن صحة عسير شكلت لجنة للتحقيق في موضوع المريضة، إذ أحيل كامل ملف قضيتها - تبعاً لرأي اللجنة - إلى الهيئة الصحية الشرعية، للنظر في القضية مع، استمرار حظر سفر جميع من تعامل مع الحالة من دون استثناء، حتى تنهي الهيئة النظر فيها.
يذكر أن الشؤون الصحية بعسير، يتهمها مواطنون بالتقصير في رعاية المرضى وعدم بذل الرعاية الصحية اللازمة لهم.

إضافة لحالات ولادة طفل.. وفاة قريب.. وطلاق الموظفة.. مصدر "الرياض" في الشورى

مقترح يسمح بغياب موظف الدولة عن عمله بكامل الراتب لمرافقة الموظفة المنتدبة

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 7 محرم 1436هـ - 31 أكتوبر 2014م
http://www.alriyadh.com/989757

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
كشف مصدر ل"الرياض" عن تأييد لجنة الإدارة والموارد البشرية بمجلس الشورى لدراسة إعطاء الموظف حق التغيب عن عمله براتب كامل لمدة ثلاثة أيام في حالات الزواج وولادة طفل أو وفاة أحد اقاربه من الدرجة الأولى أو أقرباء أحد الزوجين من الدرجة الأولى.

وتشمل الحالات كذلك طلاق الموظفة، وأيَّدت اللجنة أيضا بحث مقترح يجيز للموظف المحرم في حال انتداب الموظفة لمهمة خارج مقر عملها التغيب عن عمله براتب كامل مدة مهمتها لمرافقتها".
وأشار المصدر إلى أن العضو علي الوزرة تقدم للمجلس بمقترح لتعديل لائحة الإجازات الصادرة عام 1426 بقرار مجلس الخدمة المدنية، بإضافة مادتان في هذا الشأن.
وقال بأن لجنة الإدارة في دراستها الأولى للمقترح أكدت بأن موظف الخدمة المدنية كثيراً ما يتعرض لحالات تستدعي غيابه عن عمله لعدة أيام في حين لا يوجد في نظام الخدمة أو لائحة الاجازات ما يضفي شرعية الغياب عن هذه الحالات ولا يعرض الموظف للمساءلة أمام جهته مثل الغياب بداعي الزواج أو وفاة أحد الأقارب أو ولادة أو نحو ذلك، ومع ان الموظفين يضطرون للغياب في مثل هذه الحالات وتكون ضمن باب المسكوت عنه إلا أنها تعد مخالفة يستحق المساءلة، ولذلك رات اللجنة حسب المصدر بأن المقترح يضع تلك الممارسات في سياق نظامي وإطار قانوني كما ترى مايبرر التعديل الثاني الخاص بالسماح لمحرم الموظفة المنتدبة خراج مقر عملها بالتغيب عن عمله، فأوصت بملاءمة دراسة المقترح وأعدت تقرير للمناقشة في جلسة الشورى المقرر عقدها يوم الثلاثاء المقبل.
توصية بمنح بدل نقدي 50% من الراتب لموظفي وموظفات دور ووحدات الحماية الاجتماعية
وفي شأن آخر، أكد مصدر ل"الرياض" مطالبة لجنة الأسرة والشباب بالمجلس التي يرأسها وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية السابق للتنمية الاجتماعية عبدالعزيز الهدلق بمنح موظفي وموظفات دور ووحدات الحماية الاجتماعية بدل نقدي بمقدار 50% من الراتب الأساس.
وأوصت على تقرير الوزارة للعام المالي 341435 ببذل جهود أكبر لتعزيز دور الوزارة في مجال الحماية الاجتماعية واستكمال افتتاح دور للحماية في مناطق المملكة ووضع برامج وخدمات نوعية للفئات المستفيدة منها ورفع مستوى الأداء لموظفي وموظفات دور ووحدات الحماية وتدريبهم على التعامل وسرعة استكمال الاستراتيجية الوطنية للتصدي للعنف الأسري وتنفيذ برامج التوعية اللازمة التي كلفت بها الوزارة بقرار مجلس الوزراء الصادر بداية ذي الحجة عام 1429.

لجنة مختصة بحثت تقريرها وأكدت أن ملاحظات الأداء تستوجب المعالجة

الشورى يناقش توصية لدراسة أداء الشؤون الاجتماعية لتطويرها وبناء قدراتها

المصدر: جريدة الرياض السبت 8 محرم 1436هـ - 1 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990009

الرياض عبدالسلام محمد البلوي
طالبت لجنة الأسرة والشباب بمجلس الشورى بإجراء دراسة شاملة لأداء وزارة الشؤون الاجتماعية وإسناد هذه المهمة لجهة محايدة من بيوت الخبرة لتقديم مقترحاتها لتطوير الأداء وبناء القدرات للعاملين في الوزارة.
مطالبة بسرعة استكمال الربط الآلي مع الجمعيات الخيرية وإيجاد آلية واضحة لمنح الإعانات
المطالبة جاءت عبر توصية للجنة المختصة في المجلس إثر دراستها للتقرير السنوي للعام 341435 للوزارة ، وتأكيدها على بروز عدد من الملاحظات التي تحتاج للمعالجة بهدف تطوير أداء الشؤون الاجتماعية لتحقيق الأهداف المرسومة والمرجوة منها.
توصيات لتأهيل الشباب للالتحاق بشركات المقاولات والصيانة.. وميثاق لأخلاقيات العمل
وترى لجنة الأسرة والشباب أهمية تطوير آليات إشراف الوزارة على الجمعيات والمؤسسات الخيرية والجهات الأهلية فأوصت بسرعة استكمال الربط الآلي بين الشؤون الاجتماعية وتلك الجهات والمؤسسات وإيجاد آلية واضحة لمنح الإعانات التي تقدمها الوزارة لها، كما ضمنت اللجنة توصيتها المطالبة بتأسيس إدارة للجودة في وكالة التنمية الاجتماعية لمتابعة إدارة الجمعيات الخيرية والجهات الأهلية الأخرى التي تشرف عليها الوزارة وفق معايير محددة واضحة، وشددت على تدريب وتأهيل موظفي وموظفات الوزارة على آليات الإشراف المناسبة للتعامل الأمثل مع الجهات الأهلية التي تشرف عليها.
وأوصت اللجنة في تقريرها المجدول مناقشته ضمن أعمال جلسة الشورى التي ستعقد بعد غدٍ الاثنين، بتنسيق الشؤون الاجتماعية مع عدد من المختصين وبيوت الخبرة لتصميم وتنفيذ برنامج وطني لبناء القدرات في الجمعيات الخيرية وتأهيل الكفاءات البشرية.
من ناحية أخرى أكدت مصادر ل" الرياض " تبني لجنة الإدارة والموارد البشرية لتوصية على تقرير وزارة العمل تطالبها بالإسراع في وضع الآليات المناسبة لتأهيل الشباب السعودي للعمل بشركات المقاولات وشركات الصيانة بالتخصصات التي يحتاجها السوق، كما أخذت اللجنة بتوصية ثانية تدعو الوزارة إلى وضع ميثاق لأخلاقيات العمل والتأكد من تطبيقه في مختلف القطاعات.
ويصوت المجلس في مستهل جلسة الاثنين على توصية تؤكد أهمية استمرار جهود وزارة العمل بالتنسيق مع الداخلية لتصحيح أوضاع العمالة الوافدة المخالفة لأنظمة الإقامة والعمل، وإنشاء لجنة ب"العمل" تتكون من الجهات ذات العلاقة لتنسيق والإشراف على استراتيجية التوظيف السعودية وتوفير الدعم اللازم لتنفيذها، وأيضاً الإسراع في إنشاء ملحقيات عمالية في ممثليات المملكة في الدول التي تستقدم منها أكثر العمالة.

نزاهة تؤكد لـ "الرياض": استرداد مئات الملايين من الأموال المنهوبة

المصدر: جريدة الرياض الاحد 9 محرم 1436هـ - 2 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990359

الرياض – أسمهان الغامدي:

أكدت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" لـ "الرياض" أنها نجحت في استرداد مئات الملايين من الأموال المنهوبة من الدولة من قبل بعض الوزارات والجهات الحكومية والأفراد بالتعاون مع جهات الاختصاص ويتمثل ما تم استرداده في استعادة الأراضي التي تم التعدي عليها والمشاريع التي لاحظت قصورا في جودتها أو تأخرها، إلى جانب متابعة أوجه الإهمال الوظيفي الذي ينتج قصورا في الخدمات المقدمة للمواطنين أو المحافظة على ممتلكات الدولة العينية.
كما طلبت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من الغرف التجارية والصناعية إعداد خطط وبرامج لتوعية رجال الأعمال والتجار بمخاطر الفساد وأسبابه وآثاره، وإيضاح مرئياتهم حيال الأنظمة المالية والتجارية، كما أكدت أنها تتابع عمليات استرداد الأموال والعائدات الناتجة عن جرائم الفساد مع الجهات المختصة، وذلك ضمن مهامها واختصاصاتها الـ 21.
أبان هذا الدكتور موسى العويس مدير إدارة التوعية والإعلام وأوضح أن مفهوم البعض للمال العام يقتصر على الجانب النقدي فقط، وهذا غير صحيح حيث إن الهيئة تعمل بالتنسيق مع جهات الاختصاص باستعادة الأراضي التي تم التعدي عليها والمشاريع التي لاحظت الهيئة قصورا في جودتها أو تأخرها، كما يدخل ضمن المحافظة على المال العام ما قامت به الهيئة من متابعة لأوجه الإهمال الوظيفي الذي ينتج قصورا في الخدمات المقدمة للمواطنين أو المحافظة على ممتلكات الدولة العينية والمقدرة بمئات الملايين.
إلى ذلك.. قالت "نزاهة" في تقرير حصلت "الرياض" على نسخة منه:أنها"حثت المؤسسات التعليمية على وضع مفردات في مناهج التعليم العام والجامعي، والقيام بتنفيذ برامج توعية تثقيفية بصفة دورية عن حماية النزاهة والأمانة ومكافحة الفساد وإساءة الأمانة، كما أوكلت خطباء المساجد والعلماء والمؤسسات التعليمية وغيرها مهام تنمية الوازع الديني للحث على النزاهة ومحاربة الفساد وعن طريق وسائل الإعلام المختلفة، إلى جانب إعداد الحملات التوعوية الوطنية للتحذير من وباء الفساد.
مؤكدا في ذات السياق أن نزاهة لم تغفل عن دور المواطن والمقيم في الكشف عن مواطن الفساد في الخدمات المقدمة له فطلبت منهما التعاون مع الجهات المعنية بمكافحة الفساد والإبلاغ عن جرائم الفساد ومرتكبيها، كما خصصت مكافآت مالية للمبلغين الجادين، والعمل على وضع برامج توعية تثقيفية في مجال حماية النزاهة ومكافحة الفساد في القطاعين العام والخاص.
وزاد د. العويس ان الهيئة تعمل مع الجهات المعنية ومؤسسات المجتمع المدني على تنمية الشعور بالمواطنة وبأهمية حماية المال العام والمرافق والممتلكات العامة، بما يحقق حسن إدارتها والمحافظة عليها، ومشاركة مؤسسات المجتمع المدني في حماية النزاهة ومكافحة الفساد، إلى جانب التأكيد على دور الأسرة في تربية النشء ودورها الأساسي في بناء مجتمع مسلم مناهض لأعمال الفساد، وتنظيم المؤتمرات والندوات والدورات التدريبية حول الشفافية والنزاهة ومكافحة الفساد.
وأشار إلى أن الهيئة تعمل على أكثر من 21 مهمة واختصاصا من أهمها متابعة تنفيذ الأوامر والتعليمات المتعلقة بالشأن العام ومصالح المواطن، والتحري عن أوجه الفساد المالي والإداري واتخاذ الإجراءات النظامية بحقها كما أنها تحرص على تشجيع جهود القطاعين العام والخاص لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، والعمل على تنمية الشعور بالمواطنة وحماية المال العام والممتلكات العامة، ومتابعة استرداد الأموال والعائدات الناتجة عن جرائم الفساد مع الجهات المختصة.
وأضاف د. العويس أن الهيئة استهدفت أكثر من 100 مجلة رسمية للإعلانات التوعوية واستقطبت ما يزيد عن ال 60 ضيفا من المسؤولين والعلماء والإعلاميين والاقتصاديين والاجتماعيين ببرنامج تلفزيوني تبنته لمناقشة قضايا الفساد، إلى جانب متابعتها مع هيئة الإذاعة والتلفزيون برنامج صوت المواطن الذي يبث يوميا لتسليط الضوء على أوجه القصور في الخدمات العامة المقدمة للمواطنين والمواطنات

4 سجون ÷إصلاحية× لاستيعاب 30 ألف سجين في الرياض وجدة والطائف والدمام

29

حقوق الإنسان في الصحافة

اللواء السواط يكرم الجهات الإعلامية..

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 7 محرم 1436هـ - 31 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

أنور السقاف - جدة تصوير - وليد الصبحي
علمت «المدينة» من مصادر مطلعة عن اعتزام إدارة السجون بالمملكة تدشين منظومة (سجون) إصلاحية في الرياض وجدة والطائف والدمام بطاقة استيعابية لأكثر من 30 ألف سجين (7500 سجين لكل مدينة)، مزودة بكافة المرافق والأقسام الإصلاحية التي تصب لمصلحة النزيل أو السجين، حيث تتضمن عددًا من الورش لتعليم الحرف المهنية ومرافق لتأهيل النزلاء من خلال ورش تدريب مهني في مختلف المجالات التقنية، بهدف إكساب النزيل «المهارة» والحرفة النافعة حتى يصبح بعد قضاء محكوميته عنصرًا «فعالًا» في المجتمع، وأيضًا تتضمن مرافق أخرى وورش للتدريب المهني للنزيلات، والمصانع، والفصول الدراسية، والمكتبات، والعيادات الطبية، والمرافق الرياضية، علاوة على المساجد الفسيحة لاستيعاب أعداد المحكوم عليهم خصوصًا في أيام الجمعة نهاية كل أسبوع. ولفت المصدر إلى أن هذه التحركات التطويرية لمنظومة السجون في المملكة تأتي تناغمًا مع الدور الريادي الذي تطلع به وزارة الداخلية وتسارع الخطى نحو تحديث كل أدواتها التقنية ومرافقها المنتشرة في كافة مناطق المملكة وللقضاء على مشكلة التكدس في بعض سجون المدن خصوصًا محافظة جدة. وأوضح المصدر أن السجن الجديد لمحافظة جدة يقع في منطقة (ذهبان) شمال شرق المحافظة، والتدشين سيكون قريبًا جدًا. ومن جانب ذي صلة كرم مدير سجون منطقة مكة المكرمة اللواء مسفر عبيدالله السواط الجهات الإعلامية خلال الحفل الذي أقامته إدارة السجون بالمنطقة صباح أمس، حيث قام اللواء السواط نيابة عن مدير عام السجون بالمملكة اللواء إبراهيم الحمزي بتسليم شهادات الشكر والتقدير لعدد من صحف المنطقة نظير ماقدمته من تغطيات إعلامية متميزة للأنشطة الإصلاحية والتأهيلية المقامة بسجون منطقة مكة المكرمة خلال عام 1435هـ، وقال: «إننا نثمن عاليًا هذا التعاون الذي يتم من خلاله إلقاء الضوء على ما تحظى به أنشطة سجون المنطقة من دعم لنتطلع إلى استمرار هذا التعاون وتطويره بما يخدم الصالح العام».

نظمتها أمانة القصيم بالتعاون مع نزاهة

ورشة عمل رصد الظواهر في قضايا الفساد المالي والإداري

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 7 محرم 1436هـ - 31 أكتوبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141031/Con20141031731913.htm

عكاظ (جدة)
كدت المحامية بيان زهران أن هناك زيادة في أعداد قضايا الأخطاء الطبية في السنوات الأخيرة بشكل ملحوظ، ما يدعو إلى وجود محامين ومستشارين متخصصين في هذا المجال، لافتة إلى أن هناك كثيرا من النساء يقعن ضحية الأخطاء الطبية، ولا يعرفن أن بإمكانهن رفع قضية والحصول على كافة حقوقهن القانونية.
وقد أظهرت إحصائيات أصدرتها الإدارة العامة لمراكز الطب الشرعية ارتفاع عدد القضايا المعروضة على الهيئات الصحية الشرعية خلال الخمس سنوات الأخيرة بنسبة 12 % ليصل إلى 8297 قضية، وكانت الوفاة والإعاقة في مقدمة المخالفات التي تضمنتها الوقائع. وأوضح التقرير أن 1256 قضية عرضت على الهيئات الشرعية خلال عام 1429، ليرتفع العدد عام 1430 إلى 1510 قضايا، ويواصل الارتفاع عام 1431 ليصل إلى 1758، ويستمر في الزيادة عام 1432هـ ليصل إلى 1771، ليصبح عام 1433هـ 2002 قضية.

القضاء السعودي يعتمد في أحكامه قواعد الشريعة الإسلامية

المصدر: جريدة عكاظ السبت 8 محرم 1436هـ - 1 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141101/Con20141101732070.htm

واس (سيئول

أكد وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى أن النظام القضائي في المملكة يعتمد في أحكامه نصوص وقواعد الشريعة الإسلامية التي تمثل دستور الدولة، كما يعتمد الأنظمة الصادرة عن سلطة التنظيم بما يتفق مع تلك النصوص والقواعد.

وقال خلال لقائه أمس برئيس المحاكم الوطنية بجمهورية كوريا الجنوبية بينق دي بارك في سيئول «النظام القضائي في المملكة أوجد الضمانات الكافية لاستقلال القضاء في أحكامه»، مبينا أن سلطتي التنفيذ والتنظيم تتكاملان مع السلطة القضائية في التعاون مع استقلال كل سلطة بعملها الفني دون التدخل فيه.

وأشار إلى الدور المهم لمشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود لتطوير مرفق القضاء في المجالات التنظيمية، والتقنية، والهندسة الإجرائية للمحاكم وكتابات العدل، والتدريب القضائي والوظيفي.

وبين أن النظام العدلي في المملكة يتكون من بناء مؤسسي يؤكد على المفهوم العصري لأداء سلطات الدولة المتمثل في إيجابية تعاونه بما يحقق التكامل بين السلطات الثلاث، وضمان استقلال كل سلطة في شؤونها الفنية، مشيرا إلى أن سلطة الإشراف على حسن سير العملية القضائية المتمثلة في التفتيش القضائي ليس من صلاحيتها التدخل في صميم العملية القضائية، وأن هذا موكول لدرجات التقاضي وهي محاكم الاستئناف والمحكمة العليا، فالعمل الفني للقاضي يستقل عن رئاسة المحاكم والتفتيش القضائي فيما يتبقى الخدمات الإشرافية على حسن سير العدالة وضمان شفافيتها وخدمة شؤونها الإدارية والمالية المسندة لوزارة العدل والوظيفية المسندة للمجلس الأعلى للقضاء والمكون من أحد عشر عضوا.

وأضاف مبينا أن مراكز الصلح تؤدي دورا مهما في حل القضايا وتسويتها وديا.

من جهة أخرى، زار وزير العدل والوفد المرافق له مقر نقابة المحامين الكورية، واطلع على أنظمة ولوائح نقابة المحامين الكوريين وسير العمل فيها وأنشطتها.

على صعيد آخر التقى العيسى بوزير العدل الكوري هوانغ كيو وتم خلال اللقاء استعراض العديد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

من جانبه، أكد سفير خادم الحرمين الشريفين لدى جمهورية كوريا الجنوبية أحمد بنيونس البراك، أن زيارة وزير العدل تعكس توجه تعزيز العلاقات بين البلدين وتبادل الخبرات القضائية والتشريعية.

إيقاف الخدمات عن الشركات المتخلفة

تطبيق المرحلة الرابعة لبرنامج حماية الأجور في900 منشأة اليوم

31

المصدر: جريدة عكاظ السبت 8 محرم 1436هـ - 1 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141101/Con20141101732077.htm

سعاد الشمراني (الرياض)
يبدأ اليوم تطبيق المرحلة الرابعة لبرنامج حماية الأجور لفئة المنشآت الخاصة التي يبلغ عدد العاملين فيها 500 فأكثر، وعددها 917 منشأة يعمل فيها 633 ألف عامل وعاملة.
وكانت الوزارة قد بدأت تطبيق البرنامج يوم 22 رجب عام 1434هـ، وأشار وكيل الوزارة للتفتيش وتطوير بيئة العمل إلى أن المرحلة الأولى والثانية والثالثة طبقت على منشآت عمالتها 3000 فأكثر و 2000 فأكثر و 1000 فأكثر وعددها 731 منشأة يعمل بها أكثر من 1.9 مليون عامل، منهم 400 ألف سعودي، مؤكدا التزام 70 في المائة من المنشآت بضوابط البرنامج، فيما تم إيقاف جميع الخدمات عن المنشآت غير الملتزمة، بما فيها إصدار وتجديد رخص العمل.
وبين وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل الدكتور عبدالله ابوثنين أن الوزارة تتابع المراحل السابقة من تطبيق البرنامج، ومدى التزام المنشآت بها، داعيا المنشآت التي لم تسجل للمسارعة بالتسجيل تفاديا لإيقاف الخدمات عنها وإقفال الحاسب، وطالب المنشآت التي تم إيقاف الخدمات عنها بسرعة رفع ملفات الأجور لرفع الإيقاف عنها، مؤكدا على حرص الوزارة على التأكد من حصول العاملين على أجورهم، ومتابعة ذلك عن طريق البرنامج والزيارات التفتيشية.
وأكد أبوثنين أن الوزارة تتيح لكافة المنشآت في القطاع الخاص تجربة التسجيل قبل مرحلة التطبيق الإلزامي الخاصة بها، لمنحها الوقت الكافي من أجل ترتيب أوضاعها، مؤكدا أنه لا يترتب على هذه المشاركة التجريبية أي عقوبات أو ملاحظات.
يذكر أن ضوابط برنامج (حماية الأجور) تنص على أن المنشآت التي تتخلف عن تقديم بيانات العاملين لديها لمدة شهرين من تاريخ التطبيق الإلزامي سيتم إيقاف جميع خدمات الوزارة عنها، عدا خدمة إصدار أو تجديد رخص العمل، وإذا تأخرت المنشأة لمدة ثلاثة أشهر، سيتم إيقاف جميع الخدمات عنها، وسيسمح للعاملين لديها بنقل خدماتهم إلى منشآت أخرى دون موافقة صاحب العمل الحالي، حتى لو لم تنته رخصة العمل الخاصة بالعامل.
ويهدف البرنامج لرصد عمليات صرف الأجور لجميع العاملين والعاملات في منشآت القطاع الخاص (السعوديين والوافدين) بهدف إنشاء قاعدة بيانات تحوي معلومات محدثة عن عمليات دفع أجور العاملين في القطاع الخاص وتحديد مدى التزام المنشآت بدفع الأجور في الوقت وبالقيمة المتفق عليهما.

حصر الحالات الإنسانية و"الخاصة" لتمكينها من منتجات الإسكان

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 9 محرم 1436هـ - 2 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141102/Con20141102732273.htm

عبدالله الحارثي (جدة)
شكلت وزارة الإسكان لجنة لحصر الحالات الإنسانية وذات الظروف الخاصة التي لم تشمل في التنظيم الحالي عبر البوابة، وذلك بغية تمكينهم من الحصول على المنتجات السكنية.
وأغلقت الوزارة أمس بوابتها بعد الانتهاء من الدورة الأولى للأشخاص الذين تقدموا بطلبات للحصول على المنتجات السكنية وتمت الموافقة على طلباتهم بعد مطابقتها، التي تتعلق بتخصيص المنتجات السكنية للمتقدمين عليها من قروض أو أراض وشقق وفلل سكنية وأرض وقرض.
وأوضح المهندس محمد الزميع وكيل وزارة الإسكان للتخطيط والدراسات المتحدث الرسمي للوزارة أن البوابة فتحت الأربعاء الماضي وحتى يوم أمس، حيث أتاحت للمتقدمين الاطلاع على الخيارات المعروضة (وحدة سكنية، أرض

وقرض، قرض)، ليتمكنوا من تعديل الرغبات وفي حالة عدم الاختيار يتم تحقيق رغبته التي تم اختيارها في فترة التقديم الأولى.
وأضاف: «ستشرع الوزارة اعتبارا من اليوم في معالجة خيارات المتقدمين وفقا لرغباتهم في مناطقهم ومحافظاتهم التي يقطنون فيها ومن ثم إعلان نتائج التخصيص وتسليم الوحدات والمنتجات في غضون الأسابيع المقبلة، وستعمل على تلمس كافة الرغبات والاحتياجات ومراجعتها وأخذها بعين الاعتبار، لاسيما غير المشمولة في التنظيم الحالي».
وذكر الزميع أن الوحدات الجاهزة بلغت نحو 324 ألف فيلا سكنية، إذ أن هناك 9 مشاريع جاهزة للتوزيع في الشنان وتبوك والخبر وصامطة وبيش وبريدة وخيبر، إضافة إلى ما تم توزيعه في أبوحجر، فضلا عن ثلاثة مشاريع جاهزة للتوزيع في غضون أسابيع.

أكد حل 22 قضية خاصة بالمستثمرين .. قطان:

أنهينا قضايا السجناء في مصر وتبقى 4 فقط

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 9 محرم 1436هـ - 2 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141102/Con20141102732351.htm

قام بالجولة: محمد طلبة
كشف سفير المملكة في مصر ومندوبها الدائم لدى الجامعة العربية وعميد السلك الدبلوماسي العربي السفير أحمد قطان، عن تبقي 4 سجناء سعوديين فقط في السجون المصرية بعد أن تم حل القضايا الأخرى المتعلقة بالسعوديين، إذ أن عددا منهم رحلوا للمملكة لقضاء باقي المحكومية حيث تم الإفراج عنهم بموافقة الحكومة المصرية، كاشفا خلال حواره مع «عكاظ» عن التوصل مع الجهات المصرية المعنية إلى حل قضايا التأشيرت ومشاكل المستثمرين السعوديين في مصر والتي بلغت 30 قضية.. قطان تتحدث بالتفصيل عن عدة نقاط نستعرضها في السطور التالية:

● في إطار الجهود لتسوية قضايا السجناء السعوديين في مصر، ماهي آخر المستجدات حول ذلك؟

خطونا خطوة جبارة في هذا الاتجاه، بفضل التفاهم الثنائي بين الجانبين المصري والسعودي حول السجناء السعوديين وحل قضاياهم بما يضمن حقوق جميع الأطراف، حيث تمكنت الجهات المعنية في سفارة خادم الحرمين الشريفين من الوصول مع القضاء المصري والجهات الأمنية إلى حل قضايا أغلب السجناء، حيث أحيل بعضهم إلى المملكة لقضاء ما تبقى من محكوميتهم وتم الإفراج عنهم بموافقة الحكومة المصرية، وتبقى فقط 4 سجناء يتم التنسيق حيال وضعهم، كاشفا عن قسم قانوني بالسفارة يضم
عددا من أكفأ المحامين المصريين للوقوف على حالة السجناء ووضعهم القانوني.

«22 قضية»

● طفحت على السطح مؤخرا قضايا متعددة تتعلق بالاستثمار، ماهو الإجراء الذي تم إتخاذه في هذا الشأن؟

هناك تفاهم وتنسيق كامل بين الجانبين المصري والسعودي وقد أثمر هذا التفاهم عن نتائج ايجابية، حيث تم تسوية الكثير من مشاكل المستثمرين السعوديين في مصر، والتي بلغت 22 ملفا من 30، وتبقى حوالي 8 ملفات نتعامل معها بشكل مباشر مع رئيس الوزراء، وأستطيع أن أؤكد أن هناك حرصا شديدا من قبل فخامة الرئيس والحكومة المصرية على تذليل كل العقبات أمام المستثمرين بشكل عام.

«30حالة»

● تحتوي السفارة على قسم خاص بالحالات الطبية الطارئة، هل لك أن تسلط الضوء على طبيعة العمل؟

المكتب يعني بالحالات الطارئة للسعوديين في القاهرة ويقدم لهم الخدمات الإسعافية، بما في ذلك العلاج في المستشفيات وتوفير الأدوية وإجراء الجراحات العاجلة على نفقة السفارة والرفع للوزارة بعلاج الحالات غير الطارئة، حيث يقدم المكتب خدماته لأكثر من ثلاثين حالة شهريا.

«يوم للتأشيرات»

● كثرة إشكالية التأشيرات وتذمر أصحاب العمل من تأخرها مدة أسبوع، كيف ترى ذلك؟

في الحقيقة، أن إجراءات التأشيرات لا تأخذ معاملاتها سوى 24 ساعة، حيث إن كل شركة لها صندوق بمفتاح خاص توضع الجوازات فيه، وفي اليوم التالي تستلم الشركة الجوازات بعد انتهاء معاملتها، وهناك عقوبة بحق الشركة التي لا تحضر في اليوم التالي من تسليمها الجوازات تفاديا للتأخير، وأعتقد أن هذا الإجراء كفيل بالرد على من يقول أن التأشيرات تتأخر لمدة أسبوع.

الحياة
AL HAYAT

·تراخٍ" في تطبيق وتفعيل ·الأنظمة" الخاصة بـ ·المعوقين"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

جدة – أحمد الهلالي

كشفت دراسة أجريت عن أوضاع المعوقين في السعودية، وجود تراخ في تطبيق وتفعيل الأنظمة والتعليمات القائمة حالياً والمتعلقة بأوضاع المعوقين، مشيرة إلى أن أوضاعهم تبقى متأخرة نوعاً ما عن الدول الأخرى التي شملتها الدراسة.

وأرجعت الدراسة التي أشرفت عليها وزارة الشؤون الاجتماعية الأسباب إلى عدم منح المعوقين أفضلية صريحة في الدعم والتشجيع الاقتصادي لدعم مشاريعهم الخاصة، أو مساندتهم مهنياً بعد توظيفهم من خلال المؤسسات الحكومية مثل بنك التسليف وصندوق الموارد البشرية.

وأوضحت أن معظم النظم والتعليمات المتعلقة بأوضاع المعوقين في السعودية لا تخرج إلى حيز التنفيذ، بسبب عدم توعية الجهات المعنية والأفراد المستفيدين من تلك النظم.

وطالبت الدراسة (حصلت «الحياة» على نسخة منها) بإشراك الجهات المشغلة في عملية التأهيل من خلال برامج التلمذة المهنية ودعم هذه الشراكة من خلال صندوق الموارد البشرية، إضافة إلى ضرورة إعادة النظر في المناهج المقدمة في برامج التأهيل المهني التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والاستفادة من خبرة وتخصص المؤسسة العام للتدريب التقني والمهني في هذا المجال.

وأكدت ضرورة إنشاء وتحديد جهة مسؤولة عن تطوير محتوى البرنامج التدريبي في الوزارة أو في مراكز التأهيل لتتم متابعته ودعمه عند الحاجة.

وأوصت الدراسة بالاستفادة من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، وذلك من خلال توسيع التعامل معها في مجالات عدة، أبرزها وضع المعايير المهنية الملائمة لمختلف أصناف المعوقين، وتجهيز المعامل والورش، وتأهيل المدربين تقنياً وفنياً، والاستفادة من اتصالات المؤسسة مع العديد من جهات القطاع الخاص لأغراض التدريب والتوظيف، إضافة إلى الاتفاقات المهنية العلمية مع الدول المتقدمة والدول العربية. وشددت الدراسة على أهمية دور أسر المعوقين في مجمل عملية التأهيل، إضافة إلى توعية الأسرة بتوابع عملية الدمج ودور الأسرة في نجاح تلك العملية وذلك من خلال تواصل مراكز التأهيل والتدريب وقبل ذلك من خلال المدارس مع الأسر بصورة مدروسة وممنهجة.

ولفتت إلى ضرورة توعية وتدريب الأسرة على المساعدة في التأهيل النفسي والاجتماعي إلى جانب دور المعهد لاستكمال عملية تجهيز المعوق ليكون موظفاً مؤهلاً يجاري في أدائة الموظف السليم، وذلك من خلال التواصل الإعلامي، وإقامة الدورات المختصة والفعاليات الموجهة لهذه الأسر. وأوضحت أنه ينبغي العمل على استيعاب أكبر عدد ممكن من المتدربين والمتدربات من المعوقين والراغبين في التدريب التقني والمهني، لما لذلك من إسهام كبير في دمجهم في المجتمع وجعلهم فئة منتجة، وذلك من خلال زيادة سعة المراكز الموجودة حالياً، ودراسة افتتاح مراكز جديدة وتشجيع المستثمرين على الدخول في هذا المجال.

"خلال أسبوعين" في مستشفى خيبر العام .. "إبرة طبية داخل رئة طفل" و"نزف لمريضة"!

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

المدينة المنورة - مصلح مطر

أحالت المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة أخيراً، موضوع الطفل الذي يبلغ عمره عاماً وثلاثة أشهر، والذي تبين وجود إبرة طبية داخل رئته إلى إدارة المتابعة، لتكوين لجنة عاجلة والتحقيق المباشر والعاجل في حالة المريض وذلك بعد التواصل مع ولي أمره.

وأوضح المدير العام للشؤون الصحية المكلف الدكتور محمد الشلاحي في بيان صحافي، أن صحة المدينة تؤكد أن للمواطن الحق في التظلم والمطالبة بحقه علماً بأن هناك خطوات متتالية من خلال لجان تحقيق تنتهي بلجنة شرعية طبية تحت إشراف قاضٍ شرعي وعدد من الاستشاريين السعوديين المتخصصين.

وأضاف الدكتور الشلاحي أن صحة المدينة لا تتهاون في تطبيق الأنظمة والتعليمات التي تصب في مصلحة المريض، والتي تضمن إنصاف المريض ومقدم الخدمة الصحية.

من جهة أخرى، تعرضت المريضة (ف.الرشيدي) إلى مضاعفات صحية كبيرة، بعد أن أجريت لها جراحة قيصرية بمستشفى خيبر العام، نتج منها نزيف في البطن وتهتك، ما استدعى نقلها إلى مستشفى أحد بالمدينة المنورة وهي بحالة غير مستقرة، إذ تدخل استشاري الجراحات بمستشفى أحد لوقف النزيف، وإجراء اللازم لإنقاذ المريضة التي مكثت تسعة أيام في العناية المركزة.

وتضمن تقرير مستشفى أحد (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أن المريضة (ف. الرشيدي)، والبالغة من العمر 33 عاماً، أُحضرت بالإسعاف من مستشفى خيبر العام، إلى طوارئ مستشفى أحد بالمدينة المنورة وهي تحت جهاز التنفس الاصطناعي لتشخيص نزيف بعد جراحة قيصرية، وتم استقبال المريضة في الطوارئ بالمستشفى.

وأشار التقرير إلى أنه بالكشف عليها تبين أنها حالة غير مستقرة، وتحت التنفس الاصطناعي ويوجد نزيف بالبطن، وتم استدعاء الاستشاري المناوب، وعمل أشعة لها وتبين وجود نزيف، وأدخلت المريضة إلى غرفة الجراحة لعمل استكشاف عاجل للبطن والجراحة، إذ تبين أن هناك تهتكات في الرحم وتجمعات دموية فيه، ووجود تهتك بجدار الرحم من الخارج.

ولفت إلى أنه تم التعامل مع هذه المضاعفات وإيقاف النزيف وأعطيت المريضة وحدة دم ونقلت للعناية المركزة، وبعد انتهاء فترة النقاهة تم خروجها بعد مكوثها تسعة أيام بالمستشفى.

وبيّن زوج المريضة أنه ينوي تقديم شكوى إلى المدير العام للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة ويطالب بمحاسبة المقصر.

يذكر أن هذه الحالة التي سجلت بمستشفى خيبر العام هي الثانية خلال هذا الشهر، بعد قضية المريضة هدية الرشيدي التي ترك الشاش الطبي في داخل بطنها بعد أن تم إجراء جراحة ولادة قيصرية لها بمستشفى خيبر العام، ونقلت على إثرها إلى مستشفى أحد بالمدينة المنورة وتم التحقيق مع المتسبب في ذلك.

www.Alriyadh.com

35

فقيه لـ الرياض: انتهينا من دراسة إجازة اليومين وفي انتظار عرضه على مجلس الوزراء

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990643

تغطية – محمد الحيدر :
كشف وزير العمل المهندس عادل بن محمد فقيه عن الانتهاء من "دراسة" ملف إجازة اليومين لموظفي القطاع الخاص،وقال مجيباً على سؤال لـ "الرياض" : " انتهت دراسة هذا الموضوع , وفي انتظار عرضه على مجلس الوزراء الموقر ان شاء الله ".

جاء ذلك خلال افتتاحه مساء اليوم نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز حفظه الله،فعاليات المؤتمر والمعرض التقني السعودي السابع والذي تنظمه المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بشراكة استراتيجية مع صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" ،و يستمر لمدة ثلاثة أيام في قاعة الملك فيصل للمؤتمرات بفندق انتركونتيننتال بالرياض, برعاية "الرياض" إعلاميا .
وأوضح "فقيه" في تصريحات للصحفيين أن عدد السعوديين الذين تم توظيفهم بالقطاع الخاص تضاعف مئة بالمئة عما كان عليه قبل بضع أعوام, إذ تم دخول ما يزيد عن 750 ألف مواطن ومواطنه في السوق السعودي وهو عدد يزيد عن تلك الأعداد التي كانت موجودة قبل حوالي أربعة أعوام في سوق العمل السعودي, وهو ما وصفه الوزير فقيه بأنه مؤشر جيد ولكنه لا يدعوا للتراخي او الاكتفاء ".
ولفت وزير العمل إلى أن منظمة العمل الدولية أشادت بجهود المملكة في حماية العمالة الوافدة وتوفير الظروف البيئية المناسبة للعمل اللائق". وأشار "فقيه" إلى مجلس الوزراء اقر الهيكل التنظيمي لوزارة العمل , والذي يحتوي على ملاحق عمالية في عدد من السفارات التي تأتي منها عمالة كثيرة والذي سيتم العمل به العام القادم".
وألقى الوزير فقيه كلمة في الحفل قال فيها : "لقد تشرفت بتوجيه خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز لي برعاية هذا المؤتمر نيابة عنه، اهتماماً منه رعاه الله بكل ما من شأنه خدمة أبناء وبنات الوطن، ودعم طموحهم وتشجيعهم للمشاركة في عملية التنمية".

العاصمة تسجل أعلى حالات الخلع والطلاق.. د. ناصر العود ل"الرياض":

• العدل" تستحدث مؤشراً ل• الطلاق".. إلزام السعوديين بتوضيح أسباب الانفصال

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990613

الرياض - أسمهان الغامدي

تصدرت العاصمة الرياض أعلى عدد لحالات الطلاق والخلع والفسخ حيث بلغت عشرة آلاف و 460 حالة، بنسبة 30.2% من إجمالي الحالات في المملكة، تليها منطقة مكة المكرمة بواقع 9996 حالة، بنسبة 28.9%، في حين سجلت منطقة الحدود الشمالية أدنى حالات الخلع والطلاق بواقع 319 حالة وبنسبة 0.9%. وبعد هذه النسب استحدثت وزارة العدل خلال الإدارة العامة للخدمة الاجتماعية مشروع (مؤشر الطلاق) الذي يتضمن العوامل التي أدت إلى انفصال الطرفين (الزوج والزوجة) من نواح اجتماعية واقتصادية ودينية وتعليمية.
وبحسب معلومات -حصلت "الرياض" عليها- تتضمن هذه المؤشرات ثلاثة محاور رئيسة الأول منها يبحث (مؤشرات تتعلق بالخصائص الدينية الاجتماعية)، ويشمل السؤال التوافق العمري بين الزوج والزوجة (عدم وجود تباين كبير في سن كل منهما)، والتوافق العلمي والثقافي (المستوى التعليمي يكون متقاربا إلى حد ما)، وتوافق العادات والتقاليد بين الزوجين، ونظرة كل من الزوج والزوجة للحياة الزوجية (القدرة على التوافق الفكري). ويتناول المحور الثاني من أسئلة مشروع مؤشرات الطلاق في السعودية (مؤشرات تتعلق بالخصائص الاقتصادية)، وتشمل التالي: تحديد المهر والنفقة، وتحديد السكن ونوعه وكيفية التعايش بين الزوجين، وتحديد عمل الزوجة ومدى تقبل الزوج ذلك، واستقلالية الصرف لها دون تدخل الزوج ما لم يكن هناك تراض بينهما.

أما المحور الثالث فيتناول (المؤشرات التي أدت إلى حدوث الطلاق بين الزوجين)، وتندرج في شقين؛ الأول يختص بمؤشرات تتعلق بالحالة العمرية للزوجين والأبناء، وذلك وفق الأسئلة التالية: كم عمر كل من الزوج والزوجة؟ كم عدد الأبناء - إن وجد؟ كم أعمار الأبناء؟ هل كان هذا الزواج هو الأول للزوج؟ هل يوجد لدى الزوج زوجة أخرى؟ هل الزوجة سبق لها الزواج من قبل؟
والجزء الثاني من المؤشرات التي أدت إلى حدوث الطلاق، فيتناول مؤشرات تتعلق بالحالة الاجتماعية والاقتصادية، وفق الأسئلة التالية: هل لدى الزوج قصور في الإنجاب؟ ما المستوى التعليمي لكل من الزوج والزوجة؟ هل الزوجة تدرس حاليا؟ هل الزوج يتعاطى مسكرات أو مخدرات؟ هل الزوج سريع الانفعال؟ هل الزوجة سريعة الانفعال؟
ذكر ذلك ل" الرياض" مستشار وزير العدل للشؤون الاجتماعية الدكتور ناصر العود وأبان أن رؤية المشروع تتضمن المساهمة في تقديم المعلومات الدقيقة لنسب الطلاق بالسعودية، في حين تقوم رسالته على توفير بيانات إحصائية موثوقة لحالات الطلاق ومعلومات أولية عن طالبي الطلاق أو فسخ عقد النكاح أو الخلع من مراجعي المحاكم، موضحا أن أهداف ذا المشروع تتلخص في دراسة مشكلة الطلاق وأبعادها الاجتماعية والعدلية، وتحديد أهم المؤشرات التي تسهم في إيجاد مشكلة الطلاق بين الزوجين، وتوعية الأسرة الحالية والمقبلة على الزواج بأهم المؤشرات، وتعريف المهتمين بالمؤشرات لأخذها في الاعتبار عند معالجة المشكلة والتحذير من الوقوع فيها، وإعداد البرامج الإرشادية والتوعوية للحد من هذه المشكلة للحفاظ على أمن الأسرة واستقرارها، والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لتحقيق التكامل المجتمعي في الحد من مشكلة الطلاق، وإعداد معايير ومؤشرات تكون بمثابة الدليل الوقائي العدلي وتوضح أسباب مشكلة الطلاق وعلاجها.
مؤشرات اقتصادية واجتماعية وعمرية تكشف الأسباب
وزاد د. العود أن الوزارة تبنت فكرة إنشاء مشروع مؤشر الطلاق نتيجة ازدياد حالات الطلاق وانتشارها في المجتمع، وإيجاد مؤشرات ومعايير تحد من حجم المشكلة وتقلل من آثارها الأسرية والاجتماعية، وتزويد الجهات البحثية ومؤسسات المجتمع المتخصصة بالمعلومات البحثية الخاصة بحالات الطلاق، وتضافر الجهود وتكاملها (البحثية في الجامعات، والعدلية بوزارة العدل) لإيجاد حلول عملية لهذه المشكلة، وإشعار المجتمع بخطورة المشكلة وأبعادها الاجتماعية والعدلية والأمنية على المجتمع، وتكوين حلقة بحثية رصينة بوزارة العدل تبحث أهم الموضوعات المتعلقة بالمواطن وسعادته، وإيجاد دليل علمي يوضح المؤشرات قبل الزواج وبعد الزواج وطرق المعالجة للمشكلة.
وأوضح أن متطلبات إعداد هذا المشروع تقوم على إعداد لجنة متخصصة لبحث المشكلة تحت مظلة وزارة العدل، تهتم بقياس الأداء وتحديد المعايير والضوابط والأسس العاملة، مع مشاركة المهتمين من الجامعات والشؤون الاجتماعية في طرح المشكلة وقياس المؤشرات، إلى جانب الاعتماد على الجهود البحثية لمعالجة المشكلة وتطبيق الحلول.

"الرياض" تواصل نشر المشروع المقترح لـ "السجن والتوقيف" (3/2)

نظام "السجن" يحفظ حقوق النزلاء ومميزات للحامل وطالب العلم وحسن السيرة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990639

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
طالبت مواد نظام السجن والتوقيف الذي تواصل "الرياض" اليوم الاثنين نشر الجزء الثاني من تفاصيله بصيغة اللجنة الأمنية بمجلس الشورى، بإنشاء مركز صحي في كل سجن ودار توقيف أو عيادة طبية لتوفير الخدمات الصحية العلاجية والوقائية، وأوجبت مادة أخرى عزل النزيل عند الاشتباه في إصابته بمرض وبائي وإحالته إلى جهة الاختصاص عند ثبوته بتقرير طبي لتلقي العلاج المناسب، وذلك ضمن الفصل الخاص بالخدمات الطبية والرعاية الاجتماعية.

وتقدم الرعاية الطبية للنزيلة الحامل وتتخذ الترتيبات الخاصة بالولادة في مستشفى حكومي إذا لم يكن ذلك ممكناً داخل عيادة السجن مع مراعاة الجانب الأمني للمرأة ووليدها، وتعامل الحامل منذ ثبوت الحمل إلى مضي أربعين يوماً بعد الوضع معاملة طبية خاصة ويؤجل تنفيذ العقوبة البدنية خلال فترة الحمل والنفاس والرضاع.
السماح بزيارة النزيل في غير أوقات الزيارة أثناء الدوام الرسمي وخاصة ذوي الإعاقة
وتمنع نصوص نظام السجن والتوقيف تسجيل أي بيان في شهادة المولود لنزيلة السجن يدل على أنه مولود في السجن أو دار التوقيف أو إلى واقعة سجن أمه، ويبقى المولود مع أمه لمدة سنتين مع تقديم الرعاية الطبية والتغذية، وإذا لم ترغب الأم في بقاء طفلها معها أو أكمل عامين من عمره سلّم لوالده أو لمن يصح له حضانته شرعاً، فإن لم يتقدم أحد من أقاربه فيودع إحدى مؤسسات رعاية الأطفال التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية وتحاط أمه بمكان إيداعه وتمكن من زيارته في أوقات منتظمة.
لمدير السجن منح إجازة 72 ساعة للمسجون إذا لم يخش هربه شرط ألا تكون جريمته كبيرة
ووفقاً للمادة الخمسون، يجب تمكين النزيل من التعرض لأشعة الشمس والهواء الطلق خلال مدة محددة ومنتظمة على ألا تقل عن ثلاث مرات في الأسبوع مع مراعاة الجوانب الأمنية وسائل السلامة.
وفي حال وفاة النزيل داخل السجن او دار التوقيف فيجب إبلاغ هيئة التحقيق والإدعاء العام فوراً سواء كانت الوفاة جنائية أم طبيعية لاستكمال جميع الإجراءات المتبعة في حالة الوفاة وعلى الطبيب المختص إثبات ذلك في تقرير طبي وتتولى الإدارة إبلاغ ذويه.
وفي المادة الثانية والخمسون أوجب النظام إخضاع النزيل لبرامج الخدمة الاجتماعية والإرشاد النفسي الذي تضعه المديرية، وتقوم الإدارة بالتنسيق مع الشؤون الاجتماعية والجمعيات الخيرية وغيرها من الجهات ذات العلاقة بتقديم الدعم والرعاية للنزلاء وأسرهم.
افتتاح مدارس ومراكز تعليم داخل السجون ودور التوقيف بإدارة وتشغيل وإشراف «التربية»
وفي الفصل الخاص بالزيارات أكد النظام حق النزيل بالاتصال بأسرته وغيرهم بالهاتف أو المراسلة أو غيرها من وسائل الاتصال الخاضعة للمراقبة كما يحق له ان يستقبل زائريه في فترات منتظمة، فيما عدا الموقفين الممنوعين من ذلك لأسباب التحقيق على أن تحدد جهة التحقيق مدة المنع في أمر التوقيف وفقاً للضمانات المكفولة نظاماً للمتهم، كما يمكن النزيل من الخلوة بزوجه كل ثلاثة أشهر كحد أقصى داخل السجن او دار التوقيف في مكان مستقل لمدة محددة ، وإذا أمضى المسجون نصف محكوميته يجوز منحه إجازة خارج السجن لمدة أربع وعشرين ساعة.
معاملة خاصة ورعاية طبية للنزيلة الحامل ولمولودها خلال الحمل والنفاس والرضاع
وأعطى النظام مدير السجن الصلاحية في أن يمنح المسجون إجازة لمدة 72 ساعة خارج السجن إذا لم يخش منه الهرب على ألا تكون جريمته من الجرائم الكبيرة وللإدارة السماح بزيارة النزيل في غير الأوقات المحددة للزيارة أثناء الدوام الرسمي وبخاصة ذوي الإعاقة، وكذلك النزيل الممنوع من الزيارة لأسباب تأديبية ولا يشمل ذلك الموقوف الممنوع من الزيارة لأسباب التحقيق.

وفيما يخص التعليم والتدريب نصت المادة التاسعة والستون على افتتاح مدارس أو مراكز تعليم داخل السجون ودور التوقيف على أن تتولى إدارات التربية والتعليم وتجهيزها وتشغيلها والإشراف عليها، وللنزيل مواصلة تعليمه الجامعي ودراساته العليا وتقديم التسهيلات اللازمة ومراعاة الجانب الأمني وخطورة جريمته، ولايمكن ان يدون في الشهادة أو في مستند تعليمي او تدريبي يصدر من هذه المدارس والمعاهد داخل السجن على ان الحاصل عليها كان نزيلاً أو ربط اسم المدرسة او المعهد باسم السجن أو دار التوقيف.
ويجوز لإدارة السجن تمكين النزيل حسن السيرة والسلوك من العمل بأجر في أحد مرافق السجن او دار التوقيف أو في أحد المشروعات المقامة فيهما إذا رغب ذلك، ويجوز للإدارة تمكينه من العمل في المشروعات خارج السجن إذا أمضى نصف محكوميته ولم تكن جريمته كبيرة.
ولوزير الداخلية الموافقة بناء على توصية مدير عام السجون على تأجير مواقع داخل السجون لإقامة مصانع يتم تشغيلها عن طريق المسجونين مقابل أجر للإسهام في إصلاحهم وبما يعود عليهم بالنفع.

إصابة 6 معلمات من÷تعليم الليث× في ÷مروري×

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

طالب الذبياني - الليث
أصيب ست معلمات بإصابات متفرقة جراء حادث مروري، وقع لهن ظهر أمس، وهن في طريق عودتهن من مجمع مدارس بيرين ، الواقعة على مسافة 100 كيلومتر، شرق محافظة الليث. ووقع الحادث المروري في مثلث جدم عندما اصطدمت السيارة التي تقلّ ست معلمات مع سائقهن في سيارة أخرى واقفة بعدما حاول السائق تفادي سيارة أخرى اعترضت طريقه، وقد تم نقل المصابات إلى مستشفى الليث العام لتلقي العلاج اللازم.
وفور وصولهن إلى الطوارئ باشر فريق طبي علاج إصاباتهن وإجراء الفحوصات والكشوفات اللازمة، وخرجت ثلاث معلمات من المصابات ؛ بعد تلقي العلاج ، فيما تقرر تنويم ثلاث أخريات .
والمصابات هن :
راية القاسمي (جروح وكدمات في الوجه - تنويم)
- نجوى الشطيري (شرخ في فقرات الرقبة) ، وتم تحويلها لمستشفى الملك فهد في جدة.
- مقبولة الزبيدي (كدمات في الصدر - تنويم)
-آلاء السالمي (كسر في عظمة الحوض)، وقد تم تحويلها لمستشفى النور في مكة المكرمة.
- هنادي المحياوي (شرخ في أصبع القدم) وقد غادرت المستشفى.
-عبيدة المالكي (كدمات بسيطة) وتلقت العلاج وغادرت المستشفى. بدوره تواصل مدير التربية والتعليم في محافظة الليث مرعي بن محمد البركاتي ، مع أولياء أمور المعلمات للاطمئنان على صحتهن
وتهنئتهن بسلامتهن، داعياً الله (عز وجل) بأن يكتب لهن الشفاء العاجل بإذن الله . كما قامت المساعدة للشؤون التعليمية (بنات) هدية بنت محمد البركاتي، بمتابعة حالات المعلمات والاطمئنان عليهن وتواجدت أيضاً في قسم الطوارئ مساعدة مدير شؤون المعلمين مثيلة المسعري، ومشرفة علاقات المعلمات فاطمة الطيار، ومديرة الإشراف التربوي صالحة سند الزبيدي، ومديرة مجمع مدارس بيرين شريفة عبدالله المسعري .
وتم التواصل الفوري مع أولياء أمور المعلمات و إبلاغهم بالحادث ، وطمأنتهم عن حالات المعلمات.

82 ٪ نساء و77٪ رجال يفضلون عمل المرأة عن بُعد

مختصات يطالبن بإيجاد بنية تحتية إلكترونية وشبكات تواصل

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

آمنة النجعي - جدة

كشفت دراسة أجراها مركز السيدة خديجة بنت خويلد، عن ان 82% من النساء السعوديات يفضلن «العمل عن بُعد» او العمل من المنزل، فيما رحب 77% من الرجال بهذا التوجه. وبحسب الاستطلاع، الذي اجرته المديرة التنفيذية للمركز الدكتورة بسمة مصلح عمير، فان المؤيدين

يرون ان فكرة العمل من المنزل ستشكل إضافة فيما يختص بمشاركة المرأة في التنمية الوطنية.

كما بينت الدراسة ان ثلث النساء (32%) يفضلن العمل من المنزل بالمقارنة بين فئات العمر المختلفة فتوضح ان النساء بين عمر 25-44 سنة يفضلن العمل عن بعد لكثرة مسؤولياتهن في هذه المرحلة العمرية وبالتالي فتوجه هذا التفضيل يتطلب ايجاد بنية تحتية جيدة لدعم هذا النوع من العمل في الوقت الذي ترتفع اصوات المطالبات باهمية تفعيل قرار مجلس الوزراء القاضي بزيادة فرص عمل المرأة السعودية. وجاء خلال القرار فقرة (تشجع عمل المرأة عن بعد) كأحد الحلول المجدية للحدّ من البطالة.

وعن تأخر صدور قرار عمل المرأة عن بعد بشكل رسمي وتفعيله تقول رئيسة منتدى السيدة خديجة بنت خويلد مها فتيحي: إنه يجب أن يسبق تنفيذ القرار بنية تحتية إلكترونية وشبكات تواصل لأن عمل المرأة عن بعد له علاقة بخطوط الاتصال حيث يحتاج العمل عن بعد إلى مدققين وشبكة وحرفية عالية ووجود نظام إشرافي رقابي عالي المستوى.

وتوضح فتيحي نقطة هامة في مفهوم العمل عن بعد حيث أنها تؤكد أن العمل عن بعد يختلف تماماً عن مفهوم «العمل من المنزل»، فالأول يعني أن لا تكون المرأة موجودة في مقر العمل بل أن توجد في مكان آخر كالمندوبات مثلاً.

وترى أن العمل عن بعد محدد في كل العالم بوظائف معينة مثل: الترجمة والتصاميم والمراسلات والتواصل الإلكتروني والاستشارات والإعلانات ولا تستطيع الشركات تطبيقه على كل الوظائف.

واضافت ان وزارة العمل ليس لديها احصاءات حول عدد النساء العاملات عن بعد لانها تعكف حاليا على تجهيز البنية التحتية ووضع اللوائح الخاصة بنظام العمل عن بعد ثم عمل دراسة لرصد المنضمات لهذا التوجه وفاعلية القرار.

و من جانب آخر رأت الإعلامية منى أبو سليمان: أن التأخر في إقرار عمل المرأة عن بعد يأتي بسبب عدم تمكن الشركات من إدارة عمل المرأة عن بعد حتى الآن, حيث أنه لا زال هناك تخوف من قلة الإنتاجية. وترى أن استخدام المرأة في العمل عن بُعد طريقة جيدة للاستفادة من طاقتها في بعض الخدمات مثل: المحاسبة وتنظيم المواعيد وخدمة العملاء.

و في هذا السياق يقول المستشار الإعلامي في جمعية (حرفية) في الأسر المنتجة بسام فتيني أن التأخر في تطبيق قرار العمل عن بعد يعد أمراً طبيعياً لأنه يحتاج إلى التدرج وإلى لائحة تنظيمية وآليات يتم وضعها لسد الثغرات التي تسمح باستغلال العاملات من المنزل مستقبلاً حتى لا يكون هناك توظيف وهمي مثل ما حصل سابقاً لأشخاص وجدوا أسماءهم مسجلة في التأمينات الاجتماعية بدون علمهم.و يضيف فتيني: قرار التوظيف عن بعد يحدده بالمقام الأول أرباب العمل فهم أعلم بمصالحهم ومدى فاعلية العمل عن بعد في إنجاز مهامهم المطلوبة منهم.

و توقع بأن القرار في حال تم تطبيقه سيقتصر على القطاع الخاص دون الحكومي بسبب اختلاف آليات التوظيف بين القطاعين.

و عن تجربة أحد رجال الأعمال في مجال المقاولات يقول نايف الشمري : لدي موظفة تقوم بعمل المراسلات اللازمة بين الشركة والقطاعات ذات العلاقة ولم يسبق لهذه الموظف أن تقاعست عن العمل أو تهاونت بمواعيد العمل وأتوقع أن تطبق هذا النظام بشكل رسمي مع وضع ضوابط وآليات معينة ستكون تجربة ناجحة ونقلة نوعية في مجال عمل المرأة.

"العمل" تتيح لـ"التربية" الاستفادة من خدمات المرافقين عبر "أجير"

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141103Con20141103732430.htm

واس (الرياض)
تطلق وزارة العمل بالتعاون مع شركة تكامل لخدمات الأعمال القابضة «تكامل» خدمة جديدة مخصصة للمرافقين، وذلك عن طريق بوابة أجير الإلكترونية الخاصة بتوثيق العمل المؤقت للأيدي العاملة خارج مكان عملها الأصلي، لتمكن الخدمة أصحاب العمل في قطاع التعليم الأهلي من إصدار إشعارات عمل للمرافقين، وذلك بناء على القرار الوزاري رقم 5893 بتاريخ 1435/12/22هـ، حيث تأتي هذه الخدمة سعيا لسد الاحتياج في منشآت القطاع التعليمي، ولتنظيم عمل المرافقين في هذا القطاع.
وتنحصر خدمة إصدار إشعارات المرافقين الجديدة على منشآت القطاع التعليمي، التي تندرج تحت الأنشطة التالية: المدارس الأجنبية، مدارس البنين الأهلية، مدارس البنات الأهلية، مدارس البنين والبنات الأهلية، رياض الأطفال، وذلك وفقا لعدد من الضوابط والشروط التي تتعلق بالمرافق من جهة، وبالمنشأة من جهة أخرى، وبتكلفة تقدر بـ 1500 ريال يدفعها صاحب المنشأة عن كل إشعار يتم إصداره أو تجديده.
وأبان وكيل وزارة العمل للتخطيط والتطوير الدكتور سامي الحمود، أن التنظيم الجديد يصرح بعمل مرافق واحد فقط لكل عامل وافد، مشيرا إلى أن الخدمة لا تتطلب نقل خدمات المرافق، ويكتفى بإصدار إشعار أجير لمزاولة العمل بشكل نظامي، إذ يعد الإشعار وثيقة قانونية لفترة زمنية محددة (عام واحد من تاريخه) قابل للتجديد، لافتا إلى أنه في حال انتهاء عقد العامل المرافق بنهاية مدته أو إنهاء العقد من قبل صاحب العمل أو من قبل العامل لأي سبب من الأسباب، لا يحق لصاحب العمل التأشير للعامل بالخروج النهائي، طالما أن إقامته سارية المفعول.
وأكد على ضرورة استيفاء المنشأة وطالب العمل لشروط نظام العمل التي تنطبق في حال نقل الخدمات للاستفادة من الخدمة، التي تشمل شروط برنامج تحفيز المنشآت لتوطين الوظائف «نطاقات» في وقت تقديم الطلب، ومنها: أن تكون المنشأة ضمن النطاقات الآمنة والمتاح بها خدمة نقل الخدمة وهي النطاقات (البلاتيني، الأخضر المرتفع، والأخضر المتوسط)، وأن يكون عمر المرافق قد تجاوز الـ 18 عاما، وأن يكون قد دخل المملكة بطريقة نظامية، ومقيما يحمل إقامة سارية المفعول، إلى جانب وجوب الحصول على ترخيص لمزاولة المهنة من وزارة التربية والتعليم.

لتوعية الصحافيين ومستخدمي مواقع التواصل
دورة عن قوانين النشر وأنظمة الإعلام الجديد

المصدر: جريدة سبق الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://sabq.org/udpgde

41

سبق- متابعة:
يعتزم مركز صناعة خبر للتدريب الإعلامي تنظيم دورة تدريبية مخصصة للإعلاميين والصحفيين والمغردين في تويتر ومستخدمي كافة وسائل التواصل الاجتماعي، بعنوان "أنظمة الإعلام الجديد".
ومن المقرر أن تبدأ الدورة يوم الاثنين 10 نوفمبر ولمدة ثلاثة أيام من الساعة الخامسة وحتى التاسعة مساءً في مقر المركز بالرياض.
وتتناول الدورة التي يقدمها الدكتور محمد المحمود، المستشار القانوني الحاصل على دكتوراه في الإساءات عبر وسائل التواصل الاجتماعي، جميع ما يحيط بهذه الوسائل الإعلامية من مسؤوليات قانونية عند النشر.
وتأتي أهمية الدورة انطلاقاً مما يواجهه الإعلاميون والصحفيون والمغردون ومستخدمو وسائل التواصل الاجتماعي من قضايا قانونية عند نشر الموضوعات التي تمس الأشخاص أو المنشآت بشكل تترتب عليه قضايا منظورة لدى الجهات المختصة والقضائية.
وتركز الدورة على عدة محاور من أهمها حدود المسؤولية الجنائية والمدنية لمستخدمي الإعلام الجديد، التكييف النظامي لإعادة الإرسال (Retweet) والتفضيل (like)، الحد الفاصل بين حرية التعبير عن الرأي والوقوع تحت طائلة المسؤولية الجنائية والمدنية، الفرق بين ممارسة حق النقد المشروع والإساءة المعاقب عليها شرعاً ونظاماً وتطبيقات قضائية في هذا المجال.
جدير بالذكر أن الدورة معتمدة رسمياً من المؤسسة العامة للتدريب التقني.
ودعا المركز الراغبين في الالتحاق بالدورة الاطلاع على تفاصيل الدورة في الموقع الإلكتروني www.news-maker.net أو الاتصال على الرقم 0590002772 أو من خلال حساب تويتر @newsmaker_

أصابه في أماكن حساسة من جسده والزهراني: تم التحويل للجهات المختصة

بالصور.. مُعلم يعتدي على طالب ابتدائي بوحشية في مدرسة بالطائف

المصدر: جريدة سبق الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://sabq.org/Qcpgde

فهد العتيبي- سبق- الطائف:

اعتدى أحد المُعلمين بمدرسة ابتدائية في الطائف بطريقة وحشية على طالب لديه أثناء الحصة الدراسية، وذلك بضربه بواسطة عصىا خشبية على أماكن مُتفرقة في جسمه، بعد أن رفض فتح يديه له من أجل مُعاقبته، فيما كان الطالب قد تعرض لإصابات جراء ذلك الضرب المبرح ، وكشف والده والذي كانَ قد تواجد لأخذ ابنه بعد الانصراف، ما دفعهُ للتوجه به للشُرطة والتي تلقت بلاغه رسمياً .
من جهتها بدأت إدارة التربية والتعليم بمحافظة الطائف، رسمياً مجريات المُتابعة لواقعة الاعتداء الذي وصفَ بـ "الوحشي" من مُعلم "تربية بدنية" على الطالب سعود بن عابد الثبيتي، الذي يدرس بالصف الخامس في إحدى الابتدائيات الواقعة ضمن حي قروى بالطائف، تحتفظ "سبق" باسمها.

وكشفت المعلومات وفقاً للشكوى المرفوعة من قبل ولي أمر الطالب لمدير عام التربية والتعليم بالطائف، والذي بدوره أحالها للقضايا التربوية، تحتفظ "سبق" بنسخة منها، بأن المعلم المعتدي كانَ يحمل عصا يريد ضرب الطالب على يده ورفض الطالب فتح يديه له، وضربه في أماكن حساسة ومتفرقة من جسمه .
وكان والد الطفل قد تقدمَ بشكوى رسمية للجهات الأمنية وتحديداً لمركز شرطة السلامة ، حيث تم توجيهه رسمياً لمُستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي وتحديد مدة الشفاء على قدر الإصابات التي لحقت به .
فيما أوضح مدير إدارة الاعلام التربوي بتعليم الطائف عبدالله الزهراني في تصريح لـ "سبق" أن المدير العام للتربية والتعليم بمحافظة الطائف استقبل شكوى ولي أمر الطالب وتم إحالتها إلى قسم القضايا التربوية للتحقق من صحة ما ورد في الشكوى واستكمال الإجراءات النظامية تجاهها.

مجلس الوزراء يشدد على مبدأ تكافؤ الفرص في وظائف الجهات الحكومية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
شدد مجلس الوزراء أمس برئاسة ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير سلمان بن عبدالعزيز، على ضرورة مبدأ تكافؤ الفرص في وظائف الجهات الحكومية، مشدداً على أن تقوم جميع الهيئات العامة والصناديق والجهات الحكومية كافة التي لديها بنود للتوظيف بوضع أسس ومعايير لشغل وظائفها يتم الاختيار على أساسها، وذلك بما يحقق مبدأ تكافؤ الفرص والتنافس بين المتقدمين. (للمزيد).
وألزم المجلس تلك الجهات بالإعلان في مواقعها الإلكترونية، وفي موقع وزارة الخدمة المدنية، وفي صحيفتين أو أكثر من الصحف المحلية عن الوظائف وما يتعلق بها من شروط ومزايا مالية، وذلك إلى حين تطبيق نظام البوابة الوطنية للتوظيف. من جهة ثانية، وافق مجلس الوزراء على اتفاق في مجال توظيف العمالة المنزلية بين وزارة العمل في المملكة العربية السعودية ونظيرتها في الفيليبين، وهو الاتفاق الذي وقّع بجدة في أيار (مايو) 2013.

فقيه معلقاً على "اتهامات الخارجية الأميركية":جهودنا بحماية "العمالة الوافدة" نالت تقدير منظمة العمل الدولية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - عمر الضبيبان
أكد وزير العمل السعودي المهندس عادل فقيه نيل جهود وزارته في حفظ حقوق العمالة الوافدة في البلاد، تقديراً من منظمة العمل الدولية.
وقال وزير العمل في رد على سؤال «الحياة» حول الاتهامات التي تضمنها تقرير وزارة الخارجية الأميركية الأخير عن حقوق العمالة الوافدة في البلاد، وانتقادها جهود وزارته «لم أطلع على ما ذكر، ولكنا قدمنا أوراقنا وتقاريرنا بأكثر من مناسبة لمنظمة العمل الدولية، وحضت المملكة بتقدير على جهودها التي بذلتها في حماية العمالة الوافدة».
وكشف المهندس عادل فقيه على هامش المؤتمر والمعرض التقني السعودي السابع الذي افتتحه في الرياض أول من أمس، أن السعوديين الذين تم توظيفهم في القطاع الخاص تضاعف 100 في المئة ما كان عليه قبل بضعة أعوام، مشيراً إلى دخول ما يزيد على 750 ألف مواطن ومواطنة لسوق العمل السعودية. وأفاد بأن دراسة ملف الإجازة اليومين لموظفي القطاع الخاص انتهت، وجاري عرضها على مجلس الوزراء، مشيراً إلى أن مجلس الوزراء أقر الهيكل التنظيمي لوزارة العمل التي تشمل ملاحق عمالية في عدد من سفارات الدول التي تأتي منها العمالة، وسيتم العمل به في العام المقبل.
إلى ذلك، أكد المشاركون في الجلسة الأولى في المؤتمر والمعرض التقني السعودي السابع الذي ينظم برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز، أهمية الدور الذي تقوم به المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني حيال زيادة الطاقة الاستيعابية للتدريب إلى أربعة أضعاف؛ لمقابلة الطلب المتزايد من دون إغفال جودة التدريب المقدمة، متطرقين بالتفصيل إلى الجهود التكاملية بين الجهات التعليمية والتدريبية لتأهيل 5 ملايين سعودي لسوق العمل بحلول عام 2030.
وشهدت الجلسة التي أدارها نائب وزير التربية والتعليم الدكتور خالد السبتي، وتأتي ضمن فعاليات المؤتمر والمعرض التقني السابع الذي افتتحه وزير العمل رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني المهندس عادل فقيه، وتختتم اليوم (الثلثاء)، الجهود المنفذة من وزارة التربية والتعليم؛ لتطوير نظام التعليم العام، بحيث يمنح الطلاب القدرة على اختيار المقرّرات والتخصصات التي يرغبون فيها، والتأكد من حصولهم على المهارات المطلوبة لمواصلة الدراسة أو الدخول إلى سوق العمل، شريطة أن يكون دور وزارة التعليم العالي تجاه هذه المنظومة تحسين جودة التعليم والتركيز على التخصصات التي تتناسب مع حاجات سوق العمل.
وتحدث مستشار التدريب بالمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني الدكتور إبراهيم الشافي خلال الجلسة الأولى في موضوعه «المبادرات التطويرية للتدريب التقني والمهني بالمملكة العربية السعودية- نحو تنمية وطنية مستدامة»، عن أبرز التحديات التي تواجه المؤسسة في تأهيل نحو 5 ملايين شاب سعودي للدخول إلى سوق العمل بحلول عام 2030، مشيراً إلى أن تخطي هذا التحدي يتطلب جهداً والتزاماً مشتركاً من جميع المؤسسات التعليمية والتدريبية بالمملكة.
وأشار الشافي إلى أن المؤسسة بدأت بالعمل على خطة تحوّل إستراتيجية تهدف إلى تحقيق أربعة أهداف رئيسة تتمثل في زيادة الطاقة الاستيعابية، وتنامي جودة التدريب، وتوسيع البرامج التدريبية المبتكرة، والعمل على زيادة الخبرة الصناعية للمدربين، وصولاً إلى منظومة تدريبية شاملة لمقابلة حجم الطلب على الأيدي المهنية السعودية، وتعزيز جودة وأداء الكليات من خلال إدخال نماذج التدريب التقني العالمي. وقال الدكتور الشافي: «تعمل المؤسسة لتحقيق برامجها من خلال إدارة العلاقات مع مقدمي خدمات التدريب الدوليين في المملكة، وإطلاق 37 كلية تقنية ومهنية جديدة بنظام الشراكة بين القطاعين العام والخاص بطاقة استيعابية تصل إلى 80 ألف متدرب ومتدربة، على أن تعمل المقاييس السعودية للمهارات على ضمان جودة منظومة التعليم والتدريب التقني والمهني في المملكة، وإجراء المراجعات، ووضع المعايير المهنية، وتطوير شهادات الاعتماد».

اختصاصي: 50 في المئة من المصابين بأمراض "الفصام" لا يتلقون الرعاية الصحية المناسبة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

الطائف – محمد الغامدي
كشف رئيس قسم الطوارئ في مستشفى الصحة النفسية بالطائف نصيب الغامدي أن أكثر من 50 في المئة من الأشخاص الذين يعانون من الفصام لا يتلقون الرعاية الصحية المناسبة، وأن مرضى الفصام يمثلون غالبية المرضى المترددين على المستشفيات النفسية، وأن العلاج يعطي فعالية أكثر في مراحل المرض الأولية.
ودعا نصيب الغامدي خلال فعاليات معرض أقامته صحة الطائف بعنوان «التعايش مع الفصام»، عقد في مستشفى الصحة النفسية بمحافظة الطائف أمس، ضمن الاحتفال باليوم العالمي للصحة النفسية، أهالي المرضى الذين يعانون من مرض نفسي إلى الاهتمام بالعلاج والمحافظة على المراجعة الدورية للطبيب النفسي.
بدوره، عرّفَ الدكتور عمر عبدالحميد مرض الفصام لزوار المعرض المُقام في الأسواق، بأنهُ اضطراب نفسي يتأثر الشخص المصاب به بالتفكير والتصرف والتعبير عن مشاعره ورؤية الوقائع، مما يؤثر على العلاقات بينه وبين محيطه.
وقال: «ليس الفصام انفصاماً في الشخصية وتعدداً للشخصيات وإنما هو اضطراب نفسي يخلط الشخص المصاب به بين الواقع والخيال وهو حالة مرضية مزمنة تتطلب العلاج لفترات طويلة».
يذكر أن المعرض حوى لوحات ومطويات تعريفية عن الفصام وأسبابه وأعراضه، والأمراض النفسية الأخرى، وتقديم الاستشارات الطبية، إضافة إلى عمل اختبارات شخصية للزوار الراغبين في ذلك والمُترددين على المعرض.
\

رئيس البرلمان العراقي: قريباً سنزور المملكة بدعوة رسمية من الشورى

آمال 65 سجيناً سعودياً معلقة على سرعة توقيع اتفاقية تبادل السجناء بين السعودية والعراق

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990985

عرعر- جاسر الصقري

ينتظر " 65 " سجينا سعوديا تقريباً يقبعون في عدة سجون بدولة العراق على سرعة تفعيل اتفاقية تبادل السجناء بين المملكة العربية السعودية ودولة العراق في سجون البلدين، وذلك بعد أن تعثرت عدة مرات منذ أن تم التوقيع عليها من جانب الطرفين قبل أكثر من عام، إلا أنها حتى وقتنا الحالي لم تر النور.

وقال ثامر البليهد رئيس لجنة المعتقلين السعوديين في العراق: ان هناك " 17 " سجينا سعوديا شملهم عفو رئاسي من قبل رئاسة مجلس الوزراء بالعراق، وهم خارج إطار الاتفاقية، إلا أن بغداد رفضت تسليمهم حتى الآن ، وأضاف أن البرلمان العراقي السابق قام في تعطيل اتفاقية تبادل السجناء بين البلدين، ونصت الاتفاقية على تبادل المحكومين في أحكام سالبة للحرية، ولا تشمل المحكومين بالإعدام أو الموقوفين على ذمة المحاكمة.

من جهة علمت ال"الرياض" بأن عدد " 59 " سجينا سعوديا يقبعون بسجن الناصرية المركزي بمحافظة ذي قار جنوب بغداد لازال يعيشون ظروفا صحية ونفسية سيئة، في ظل وجود حراس للسجن متشددين بالطائفية، يمنعون تواصل السجناء مع ذويهم، ولا يسمحون بصرف أدوية للمرضى منهم، إضافة للضرب والتعذيب من حراس السجن وقوات سوات، كما أنه لم تفلح وعود المتحدث الرسمي بوزارة العدل العراقية حيدر السعدي منذ أشهر بفرصة فتح الزيارات، وتواصل السجناء السعوديين مع ذويهم، إضافة إلى تجاهل حقوق الإنسان بوزارة العدل العراقية لزيارة السجناء والوقوف على أحوالهم الصحية والنفسية بسجن الناصرية.

من جانبه أكد صباح أمس د. سليم الجبوري رئيس مجلس البرلمان العراقي بأنه تلقى دعوة قبل عدة أيام من قبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ لزيارة وفد من مجلس البرلمان العراقي لمجلس الشورى بالرياض، وأفاد بأنه تمت الموافقة على قبول الدعوة لزيارة وفد برلماني عراقي للسعودية، والمرجح أن تكون خلال أيام هذا الشهر، وأضاف بأنه لا يستطيع التحدث عن ملف محدد للزيارة، بما فيها ملف اتفاقية تبادل السجناء بين البلدين ، لكن كل الملفات المشتركة بين البلدين والتي من شأنها تنشيط العلاقات بين البلدين، وتجاوز المراحل السابقة سيتم إثارتها، وذكر بأنه من طرف مجلس النواب العراقي سيتعامل مع كل الملفات التي يفتحها ويتحدث فيها الطرف السعودي، كما أن مجلس البرلمان العراقي لديه أيضاً جملة من القضايا نتناقش بها مع الشورى السعودي، وشدد بأنهم لن يتجاوزا أي ملف أو مشكلة من شأنها توثق العلاقات بين البلدين.

"الرياض" تواصل نشر نظام السجن والتوقيف المقترح المدروس في الأجهزة التشريعية (3/3)

خفض 15٪ من مدة عقوبة المسجونين الملتحقين بالتعليم والتدريب بنجاح

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/991007

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
قضت أحكام نظام السجن والتوقيف في المشروع المقترح الذي تجري دراسته في الأجهزة التشريعية المعنية، بخفض مدة العقوبة للمسجون بما لايتجاوز 15% للملتحقين بمراحل التعليم او برامج التدريب التقني والمهني إذا اجتاز أيًّا منها بنجاح، على ألا تقل مدة كل برنامج عن فصلين، وفق الضوابط والشروط التي تحددها اللائحة.
تنظيم للسجناء غير السعوديين يكفل حقوقهم وإنهاء التزاماتهم عبر الجهات القابضة
ومنع النظام المقترح الإفراج تحت شرط عن المسجون على ذمة الوفاء بدين مدني أو غرامة أو دية أو تعويض إلا بعد الوفاء بذلك، ولوزير الداخلية أو من يفوضه الإفراج تحت شرط عن كل سجين عن الحق العام إذا أمضى في السجن ثلاثة أرباع مدة العقوبة، وفق الضوابط والشروط التي تحددها اللائحة ويحدد القرار الواجبات التي تفرض على المفرج عنه من حيث تحديد مكان إقامته وطريقة معيشته وضمان حسن سيرته وسلوكه، ويجوز إلغاء قرار الإفراج وإعادته إلى السجن ليستوفي المدة الباقية من عقوبته، ولايمنع إعادة الإفراج إذا توافرت الشروط اللازمة لذلك.
النظام يمنع الإفراج عن المساجين بدين مدني أو غرامة أو دية.. إلا بعد الوفاء
وحسب المادة الخامسة والثمانين يفرج نهائياً عن المسجون الميئوس من شفائه او المصاب بمرض يهدد حياته وحياة الآخرين، بناء على توصية اللجنة الطبية العليا في وزارة الصحة، ويبعد غير السعودي المصاب بالحالات نفسها إلى بلاده، ويعطي نظام السجن والتوقيف المقترح الحق لمدير عام السجون أن يأمر بالإفراج الصحي المؤقت لمدة لاتتجاوز 6 أشهر عن أي مسجون مصاب بمرض خطير يهدد حياته وحياة الآخرين وإن تطلبت حالته الإفراج عنه فيعاد عرضه على اللجنة الطبية نفسها وتحسب مدة الإفراج الصحي المؤقت من مدة العقوبة المحكوم بها عليه في الحق العام دون الخاص.
وفي الفصل الخاص بالإرشاد الديني والنشاط الثقافي والرياضي والترفيهي نصت مواد النظام على إقامة المحاضرات الدينية وحلقات تحفيظ القرآن الكريم للنزلاء وعلى إدارة السجن وضع برامج وأنشطة رياضية وثقافية وترفيهية مناسبة، وتنشأ في السجون ودور التوقيف مكتبة تحتوي كتب دينية وعلمية وثقافية في جميع المجالات المختلفة وتزود بالوسائل التقنية والسمعية والمرئية لعرض البرامج ويسمح للنزلاء بزيارتها والاستفادة منها.
المادة 85 تتضمن الإفراج عن الميئوس من شفائهم والمهددين لحياة الغير
ويحق للنزيل حسب المادة الثامنة والستين الاطلاع على الأخبار من خلال وسائل الإعلام المقروءة والمرئية والمسموعة المتاحة داخل السجن ودار التوقيف، كما يحق له إحضار الكتب أو الصحف أو المجلات المسموح بدخولها على نفقته الخاصة.
النزلاء.. علاقة دائمة مع الإعلام بجميع وسائله والكتب والصحف والمجلات
وفيما يخص نقل النزيل فيجوز لمدير عام السجون نقل المسجون إلى أي سجن آخر بناء على رغبة السجين لأسباب اجتماعية إذا لم يكن عليه قضايا أخرى في بلد السجن مع مراعاة ساعات التدريب في المعاهد المهنية داخل السجن إذا كان ملتحقاً بها.
وشددت نصوص نظام السجن والتوقيف المقترح، على إحالة أوراق السجناء غير السعوديين الصادر بحقهم حكم بالإبعاد عن البلاد قبل انتهاء محكومياتهم إلى الجهات التي سبق أن أمرت بتوقيفهم لضمان إنهاء مالهم من حقوق وماعليهم من التزامات بوقت كافٍ تمهيداً لإحالة الأوراق المتعلقة بهم إلى الجهة المختصة بالإبعاد.
وفصلّت مواد النظام الإجراءات وآليات التعامل مع النزيل حال الامتناع عن الطعام ومحاولة الانتحار، فالحالة الأولى يتم وضعه في الحجز الانفرادي ونصحه بالعدول عن ذلك وإفهامه بتدوين شكواه كتابة إلى من يرغب الشكوى إليه ويقدم له الطعام بحضور احد المسؤولين بالسجن أو دار التوقيف ويترك الطعام عنده لمدة ساعة على الأقل وفي حال إصراره

الامتناع عن الأكل والشرب فيعد محضراً توضح فيه حالته ويعرض على الطبيب للنظر في حالته الصحية وإذا اوصى بنقله للمستشفى فينقل فوراً مع مراعاة الجانب الأمني.
أما في إذا قام النزيل بأي عمل يقصد منه الانتحار او إلحاق الأذى بنفسه فيعرض على الطبيب في الحال وإذا تطلبت حالته الصحية نقله إلى المستشفة فينقل فوراً ويثبت المسؤولون في السجن أو دار التوقيف حالته في محضر وتبلغ الجهات المختصة للتحقيق في ذلك.
وكانت "الرياض" قد انفردت بنشر تقريرين بعدديها يومي الأحد والاثنين تضمنا تفاصيل المشروع المقترح لنظام السجن والتوقيف الصادر في عام 1398 والذي جاء استجابة من وزارة الداخلية للأمر السامي القاضي بمراجعة الوزارات والجهات الحكومية لأنظمتها وتحديثها وتطويرها في ضوء الأنظمة الأساسية خاصة تلك التي مضى على إصدارها أكثر من ثلاثين سنة حيث أتم نظام السجن والتوقيف منذ إصداره 37 سنة مرت مواده خلال تلك الفترة ببعض التعديلات.

آل معيقل: برنامج وطني للتوظيف بعد 7 أشهر

أنظمة للحد من السعودة الوهمية

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

غازي القحطاني ـ الرياض
كشف مدير صندوق الموارد البشرية إبراهيم المعيقل أن الصندوق سيطلق خلال 7 أشهر من الآن البرنامج الوطني للتوظيف والذي سيوفر قاعدة بيانات لطالبي العمل، وكذلك لأصحاب العمل في القطاع الخاص، مشيرا أن البرنامج سيوفر قاعدة معلومات كبيرة ممكن الارتكاز عليها، خاصة أن الإحصاءات الأخيرة يوجد بها فروق كبيرة، منوها أن أهم تحدٍ أمام هذا النظام هو قبول الجهات الحكومية به والتعامل معه.
وقال آل معيقل خلال ورقته التي ألقاها صباح أمس خلال افتتاح جلسات المؤتمر والمعرض التقني السعودي السابع والتي كانت بعنوان «نظم المعلومات سوق العمل وأهميتها في تحديد أحتياجات سوق العمل»، أن حجم السعودة الوهمية ليس بالضخم ولكنها موجودة وهناك أنظمة جديدة ستصدر للحد منها، علما بأن الظاهرة موجودة منذ عشرات السنين. واضاف أن المرصد الوطني للعمل لديه 16 مؤشرا مع وزارة العمل وسيتعاون خلال عامين مع جميع الجهات الحكومية، وسيتم فتح سجل لحياة طالب العمل وجميع الدورات والمؤهلات التي حصل عليها، وهذا سيقلل من السعودة الوهمية، وهناك لجنة توجيهية تشرف على أعمال الصندوق وأن الصندوق أطلق برامج هامة منها العمل الجزئي والمؤقت وهناك برامج دعم.
وأكد أن القطاع الخاص والجهات الحكومية مقصرون في الوصول لطالبي العمل، وأن الصندوق قرر أن يكون العام المقبل هو عام الإعلام والتوعية.
وألقى الدكتور إبراهيم الشافي مستشار التدريب بالمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني والذي كانت ورقة عمله بعنوان «المبادرات الاستراتيجية التطويرية للتدريب التقني والمهني ـ نحو تنمية وطنية مستدامة»، حيث أكد أن معظم عدد سكان المملكة تقل أعمارهم عن 21 عامًا، كما أنه وحسب الإحصاءات بأن 50 في المئة من الوظائف في المملكة حتى العام 2025 هي وظائف تقنية ومهنية، وهناك مطالب باستحداث 300 ألف معقد للتدريب الفني.
وأكد الشافي في ورقته أن هناك 38 مبادرة ومن أهم تلك المبادرات إنشاء كليات التميز، وتطوير الشراكات الاستراتيجية، وتأسيس المركز الوطني للتقويم والاعتماد، وكذلك تحسين الكليات التقنية القائمة، وقال: إنه سيتم توقيع لإنشاء 10 كليات التميز إضافية خلال شهر مارس المقبل، ولدينا 33 شراكة استراتيجية لإنشاء معاهد ستبدأ العمل العام المقبل.
وفي ختام ورقته أكد أن العناصر الرئيسة لنجاح مبادرات التشغيل الذاتي أولًا المقاييس السعودية، حيث يجب أن يكون هناك جهة اعتماد مهني بمقاييس عالمية، وإيجاد وحدات تدريبية متميزة، حيث تشكل إدارة ذاتية وتقييم على المخرجات، وربط استيراتيجية التدريب لتقييم الذكي لاحتياجات سوق العمل وأخيرًا تحسين الصورة الذهنية للتدريب المهني.

ملتقى لتوظيف ذوي الاحتياجات الخاصة بالجوف

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

حورية الجديع - الجوف

عقدت جمعية الأطفال المعوقين بالجوف يوم أمس الاثنين في نادي الجوف الأدبي، ملتقى التوظيف لذوي الاحتياجات الخاصة وبحضور 30 طالبا وطالبة عمل والعديد من الشركات وتضمن الملتقى استقبال الراغبين في الحصول على فرص عمل لدى القطاع الخاص من مؤسسات وشركات لتقديم مؤهلاتهم لمندوبي هذه المؤسسات وعقد المقابلات الوظيفية، وكذلك لتعريف ذوي الاحتياجات الخاصة على طريقة إجراء المقابلات الشخصية مع أصحاب العمل. وقال عبدالله أنور الفراج مدير عام مركز الجوف لرعاية الأطفال المعوقين «تحرص الجمعية على تقديم الخدمات والدعم لذوي الاحتياجات الخاصة من الجنسين، وذلك في إطار مواصلتها لدورها وأضاف أن برنامج التوظيف برعاية بنك «ساب» يهدف إلى مساعدة هذه الفئة الغالية علينا على تخطي المعوقات.

مراجعات: معاملاتنا تتأخر و"أمانة طيبة": لا تبالغن

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=204782&CategoryID=5

المدينة المنورة: عالية الشريف
في حين أبدى عدد من المراجعات للقسم النسائي في أمانة منطقة المدينة المنورة تذمرهن من تأخر المعاملات أثناء استخراج التصاريح والرخص التجارية الخاصة بهن، وصفت مديرة القسم النسائي لإدارة مراقبة الأسواق نهلة صالح مظهر شكواهن بالمبالغ فيها.
وأوضحت مظهر في حديث إلى "الوطن" أن الأمانة استحدثت أخيرا مركز "معاملة " لتسهيل معاملات سيدات الأعمال، مشيرة إلى أن المركز مدعوم بكادر وظيفي مدرب ساهم في التسريع من إنهاء معاملات المراجعات. واعترفت أن المعاملات قبل استحداث المركز كانت تستمر إجراءاتها لعدة أشهر، غير أن الوضع تغير مع المركز إلى الأسرع في إنهاء إجراءات التصاريح خلال وقت مرض، مؤكدة أن طبيعة بعض المعاملات تستوجب تمريرها لأكثر من إدارة لتسويتها سواء داخل أمانة المنطقة أو خارجها وعلى أصحاب العمل والمراجعين اعتبار ذلك. وحول المعاملات المكتملة المتطلبات، أفادت أنها تنتهي مع وجود المركز خلال أيام، قائلا: "مركز معاملة يعنى بمعنى المعاملة الحسنة وأيضا هنالك تقييم للموظفة لسرعة إنجاز أعمال المراجعات للمركز، وكانت لدينا بالمركز موظفة واحدة، والآن يوجد أكثر من 3 موظفات لاستقبال المراجعات من سيدات الأعمال". وكانت عدد من سيدات العمال تذمرن من نقص عدد العاملات لاستقبال الجمهور في المركز النسائي لأمانة المدينة المنورة، مطالبات بزيادة عدد الموظفات لاستيعاب المراجعات اللاتي يصطففن بالطوابير اليومية في انتظار دورهن لإنجاز المعاملات الخاصة بهن، كما تضمنت شكواهن ضعف أداء موظفات الاستقبال مطالبات بتأهيلهن لخدمة المراجعات.

يعانون من عدم انتظام الصرف وطالبوا بحلول سريعة

شكاوى ومعاناة للأسر الحاضنة من تأخر إعانات الأيتام بالشرقية

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
http://sabq.org/Ajpgde

عافت الزويد– سبق– الخفجي:
اشتكى عدد من أولياء الأسر الحاضنة للأيتام التابعين للشؤون الاجتماعية في المنطقة الشرقية، من تأخر صرف إعانات الأيتام بشكل مستمر وعدم انتظام صرفها في أيام محددة.
وذكر المواطن عبدالله العوفي من الخفجي لـ "سبق" وهو أب يحتضن إحدى اليتيمات منذ ما يقارب 18 سنة، أنهم يعانون من تأخر وعدم انتظام صرف الإعانة.
وقال العوفي إنه يحتضن فتاة تابعه لمكتب الإشراف النسائي بالدمام التابع للشؤون الاجتماعية بالمنطقة الشرقية ومنذ عدة أشهر لم يكن هناك انتظام في صرف إعانات اليتيمة، مضيفاً أن هذا الشهر مثلاً لم يتم الصرف إلا في الثالث من شهر محرم، مستغرباً عدم تحديد وقت للصرف.
وأوضح أن هذه الإعانات عون لنا في الإيفاء بمتطلبات اليتيم من خلال صرفها على احتياجاته، كما أنها تساعدنا في القيام بدورنا الاجتماعي والتربوي تجاهه، وهذا التأخر يضعنا أمام مشكلة كبيرة تحتاج لتدخل من المسؤولين.
من جهتها تواصلت "سبق" مع خالد الثبيتي الناطق الإعلامي للشؤون الاجتماعية بالمنطقة الشرقية للاستفسار عن سبب هذا التأخير ولكنه لم يرد على هذه الاستفسارات.

مطالبة بلجنة للإشراف على استراتيجية التوظيف السعودي

"الشورى" لـ "العمل": أسرعوا في إنشاء ملحقيات عمالية في دول الاستقدام

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/11/04/article_902480.html

«الاقتصادية» من الرياض
طالب مجلس الشورى خلال جلسته العادية الـ " 64" التي عقدت، أمس، من وزارة العمل الإسراع في إنشاء ملحقيات عمالية في ممثليات المملكة في الدول، التي تستقدم منها أكثر العمالة، وكذلك إنشاء لجنة في الوزارة تتكون من الجهات ذات العلاقة للتنسيق والإشراف على استراتيجية التوظيف السعودية، وتوفير الدعم اللازم لتنفيذها.

وأوضح الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو الأمين العام للمجلس، أنه بعد الاستماع لوجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية, بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة العمل للعام المالي 1434/1435هـ، طالب المجلس في قراره الوزارة بالتنسيق مع الجهات المعنية لإعداد دليل موحد للأنشطة الاقتصادية والمهن المرتبطة بها، والإسراع في إنشاء ملحقيات عمالية في ممثليات المملكة في الدول، التي تستقدم منها أكثر العمالة.

كما أكد المجلس في قراره على أهمية استمرار جهود الوزارة بالتنسيق مع وزارة الداخلية لتصحيح أوضاع العمالة الوافدة المخالفة لأنظمة الإقامة والعمل، مشددا على الإسراع في وضع الآليات المناسبة لتأهيل الشباب السعودي للعمل بشركات المقاولات وشركات الصيانة بالتخصصات، التي يحتاجها سوق العمل وهي التوصية الإضافية، التي قدمها الدكتور عبدالعزيز العطيشان عضو المجلس وأخذت اللجنة بمضمونها.

ودعا المجلس الوزارة إلى وضع ميثاق لأخلاقيات العمل والتأكيد على تطبيقه في مختلف قطاعات العمل.

كما طالب المجلس في قراره وزارة العمل بإلزام الشركات الكبيرة التي تملك أغلبيتها الدولة أو التي تحصل على امتيازات منها بالتوظيف المباشر للسعوديين وعدم تحويل أعمالها المستمرة إلى شركات أو مؤسسات أخرى.

وأضاف أمين عام مجلس الشورى أن المجلس انتقل بعد ذلك لمناقشة تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب, بشأن التقرير السنوي لوزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 1434/1435هـ.

ودعت اللجنة في توصياتها وزارة الشؤون الاجتماعية إلى بذل جهود أكبر لتعزيز دورها في مجال الحماية الاجتماعية خاصة فيما يتعلق باستكمال افتتاح دور للحماية الاجتماعية في مناطق المملكة، التي سبق أن اعتمدت لافتتاح وحدات للحماية الاجتماعية فيها، وتلك المناطق التي لم يعتمد لها وحدات للحماية الاجتماعية، ووضع برامج وخدمات نوعية للفئات المستفيدة من هذه الدور، ورفع مستوى الأداء لموظفي وموظفات دور ووحدات الحماية الاجتماعية وتدريبهم على التعامل الأمثل مع الحالات التي يتعاملون معها، وسرعة استكمال الاستراتيجية الوطنية للتصدي للعنف الأسري وتنفيذ برامج التوعية اللازمة التي كلفت الوزارة بها.

وطالبت اللجنة في توصياتها الوزارة بتطوير آليات إشرافها على الجمعيات والمؤسسات الخيرية والجهات الأهلية الأخرى من خلال سرعة استكمال الربط الآلي بين الجمعيات والمؤسسات الخيرية والوزارة، وإيجاد آلية واضحة لمنح الإعانات التي تقدمها الوزارة للجمعيات الخيرية وفقا للأنظمة المعمول بها، وتأسيس إدارة للجودة في وكالة التنمية الاجتماعية لمتابعة أداء الجمعيات الخيرية والجهات الأهلية الأخرى التي تشرف عليها الوزارة وفق معايير محددة وواضحة، وتدريب وتأهيل موظفات وموظفي الوزارة على آليات الإشراف المناسبة للتعامل الأمثل مع الجهات الأهلية التي تشرف عليها الوزارة.

كما أوصت اللجنة وزارة الشؤون الاجتماعية وبالتنسيق مع عدد من المختصين وبيوت الخبرة بتصميم وتنفيذ (برنامج وطني لبناء القدرات في الجمعيات الخيرية)، لعقد دورات تدريبية لجميع منسوبي الجمعيات الخيرية لبناء القدرات وتأهيل الكفاءات البشرية في الجمعيات الخيرية.

وفي بداية مناقشة تقرير اللجنة وتوصياتها تساءلت إحدى العضوات عن مدى استفادة الوزارة من الميزانيات الضخمة المخصصة لها، مشيرة إلى أن هذه المبالغ الكبيرة ليس لها أثر على أرض الواقع.

وأخذت عضو المجلس على الوزارة سلبيتها تجاه مؤسسات المجتمع المدني مطالبة الوزارة بدعم هذه المؤسسات وإعطائها الفرصة للقيام بأدوارها كمؤسسات مجتمع مدني.

ولاحظ عضو آخر ارتفاع عدد العاملين في الجمعيات الخيرية، حيث يعمل بها نحو 15 ألف موظف مستغربا هذا الرقم الذي يفوق عدد موظفي الوزارة.

من جانبه طالب أحد الأعضاء الوزارة بتقرير عما تم بشأن تخصيص خدمات الوزارة في مجال رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة والمستفيدين من خدماتها وعن المعايير والضوابط التي ستنتهجها الوزارة بهذا الخصوص.

الحياة
AL HAYAT

عضو "شورى" تطالب بتعيين نائبة لوزير "الشؤون الاجتماعية"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - خالد العمري
واصل أعضاء مجلس الشورى السعودي لليوم الثاني على التوالي انتقادهم لوزارة الشؤون الاجتماعية بسبب عدم فهمها لحقوق الإنسان في الرعاية الكريمة، وعدم فعاليتها في تحقيق العدالة الاجتماعية، وسط مطالب عضو الشورى منى آل مشيط بإقرار منصب نائبة وزير لأن دور الوزارة في قضايا العنف الأسري دون المستوى المطلوب. (للمزيد).
وألمح العضوان أحمد الزيلعي ومنى آل مشيط في جلسة الشورى أمس إلى وجود شبهة فساد في 274 مليون ريال خصصت لتسديد جزء من فواتير الضمان الاجتماعي، و 1.55 بليون ريال أخرى لتسليم سيارات المعوقين. وأكد الزيلعي «أنه لم يسمع أن الوزارة سددت جزءاً من فواتير الكهرباء للمستفيدين من الضمان الاجتماعي طبقاً لقرار المساعدات المقطوعة»، مضيفاً: «أين صرف هذا المبلغ؟ وعلى من؟»، فيما تساءلت آل مشيط بالمنطق ذاته عن المستفيد من تأخير تنفيذ القرار الملكي الصادر قبل 10 أعوام لتسليم سيارات مجهزة للمعوقين؟
وكان لافتاً أن نقد أعضاء المجلس للوزارة استند إلى التقرير السنوي للوزارة، وهو التقرير الذي وصفه أعضاء شورى بأنه «سردي وسطحي ومعلوماته مغلوطة تبين أن أهدافهم غير مدروسة»، واستشهدت الدكتورة ثريا عبيد بمثال يوضح عدم فهم الوزارة للفرق بين الخدمة الاجتماعية والتنمية الاجتماعية، مؤكدة أنها لا ترى أي دور للوزارة في العدالة الاجتماعية، وجعل التنمية الاجتماعية مع السياسات الاقتصادية تحقق تنمية شاملة منصفة لكل أفراد المجتمع.
فيما أشارت الدكتورة وفاء طيبة إلى عبارة في تقرير الوزارة تدل على فهم مغلوط لحق الإنسان في التعليم والرعاية الكريمة، إذ عرفت مراكز الرعاية النهارية للمعوقين بأنها لتخفيف العبء عن كاهل بعض الأسر، متناسية حق الفرد أياً كان في التعليم. وتسابق الأعضاء في ذكر مساوئ الوزارة، من إساءة رعاية المعوقين، وضعف موظفي الرعاية، فضلاً عن قلّتهم، وتجاهلهم للمسنين، إذ جاء التقرير على ذكرهم بـ«سطرين ونصف السطر» لا يعرف فيها ما يقدم لهم.

100 متوفى في حوادث مرورية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

بقيق – ناصر الكري
أسفرت الحوادث المرورية التي وقعت في محيط محافظة بقيق خلال العام الماضي، عن مقتل نحو 100 شخص، إضافة إلى إصابة أكثر من 50 ألف آخرين. واستقبل قسم الطوارئ في مستشفى بقيق العام خلال العام الماضي، المصابين والمتوفين في هذه الحوادث. وأوضح مدير العلاقات العامة والإعلام الصحي في المستشفى علي هادي آل حيدر لـ «الحياة»، أن «قسم الطوارئ استقبل حالات طارئة من مختلف الأعمار، من رجال ونساء وأطفال، بلغ عدد المصابين منهم 50.387 حالة، منهم 702 حالة تم إدخالهم إلى غرف التنويم والعناية المركزة. ومنهم من تم إسعافهم وتلقوا العلاج اللازم وخرجوا مباشرة بعد الاطمئنان عليهم. كما نتج من تلك الحوادث، 101 حالة وفاة».

وأشار آل حيدر إلى جهود قسم الطب المنزلي، الذي نفذ زيارات إلى المستفيدين في قطاع محافظة بقيق والهجر والقرى التابعة لها، وبلغ عدد المستفيدين 174 حالة، تمت زيارتهم في منازلهم لمتابعة حالهم الصحية، وصرف العلاج اللازم لهم.

الشورى يقر لائحة حماية أراضي الدولة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/991194

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي :
حسم مجلس الشورى اليوم تباينه مع مجلس الوزراء بشأن ملف لائحة حماية الأراضِي الحكومية واقر التعديلات النهائية التي حددتها لجنة الإسكان في تقريرها وفق ما انفردت به «الرياض» في وقت سابق، مشدداً على انها لائحة مؤقتة حتى تنتهي الشؤون البلدية والقروية بالتنسيق مع الجهات المعنية من إعداد مشروع نظام لحماية الأراضي الحكومية ليكون بديلاً عنها.
واشترطت اللائحة تصحيح وضع الإحداثات القائمة وقت صدور هذه اللائحة بتمليك أصحابها المواقع التي أقاموا عليها منازلهم -في حدود المساحة اللازمة للسكن الفعلي- بعد أخذ قيمة الأرض منهم، إذا كان الإحداث لغرض إقامة منزل في أرض حكومية، وكان المعتدي مواطناً لا مسكن له سواه، ولم يكن في موقع يعترض خطوط الخدمات وليس في بقائه ضرر أو خطر على أحد أو إثارة لمشاكل جماعية، ولم يكن القصد منه إحداث هجرة جديدة، وثبت حاجته لذلك المنزل، ويتم التصحيح بقرار من وزير الشؤون البلدية بناء على توصية اللجنة المركزية ويعد حكم المنزل الواحد من كانت لديه أكثر من زوجة وقام ببناء منزل في أكثر من موقع لإيواء أسرته.
وتمسك مجلس الشورى برأيه فيما يخص تفرغ وسعودة أعضاء لجان الحماية وهو الشرط الذي طالب مجلس الوزراء بحذفه ،كما حددت التجديد لمرة واحدة لعضويتهم بعد أربع سنوات، ورفض الشورى شمول أعضاء لجنة حماية الأراضي بالمكافأة المقررة بـ3000 ريال التي نصت على تشكيلها اللائحة وقرر منحها لكل عضو من أعضاء فرق العمل الميدانية ونصت أن يكون صرفها من البند المخصص في إمارة المنطقة، وفيما يخص إزالة التعديات فاشترط الشورى إحاطة أمير المنطقة بقرار إزالة الإحداثات بالقوة الجبرية قبل تنفيذها كما أصر على تحميل المعتدي نفقات هذا النوع من الإزالة وعدم مساواته بالحكم والإجراء لمن استجاب لأمر الإزالة، كما أبقى على "منع" منح الأرض المحررة بعد الإزالة واشترطت أن يكون ذلك ضمن مخطط معتمد، لتراعي حق الحكومة في التصرف فيها بما يخدم المصلحة.
من ناحية أخرى أقر المجلس عدم الموافقة على اقتراح إضافة فقرة جديدة للمادة 42 من نظام السوق المالية تعنى بعلاوة الإصدار المعاد دراسته، وصوت بالأغلبية على كفاية الضوابط النظامية الجديدة التي تم تضمينها في لائحة قواعد التسجيل والإدراج المحدثة والصادرة بقرار مجلس هيئة السوق المالية في الحادي عشر من محرم عام 1434فيما يتعلق بتحديد سعر الورقة المالية في السوق المالية.

إيداع (205) ملايين في حسابات مستفيدي الضمان الاجتماعي للغذاء

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/991381

الرياض - صالح الحميدي
أودعت وكالة الضمان الاجتماعي مئتين وخمسة ملايين وستة وثلاثين ألفاً وخمس مئة وستة وسبعين ريالا في حسابات المستفيدين والمستفيدات من الضمان لأجل الغذاء لشهر محرم الجاري لهذا العام 1436هـ.
وأوضح المتحدث الرسمي بوزارة الشؤون الاجتماعية خالد بن دخيل الله الثبيتي أن الأسر المستفيدة من البرنامج يتفاوت عدد أفرادها ليصل إلى (15) فرداً وفق ما نص عليه الأمر الملكي الكريم و قرار معالي وزير المالية رقم (950) وتاريخ 1432/3/25هـ القاضي بتخصيص مبلغ أربعة مليارات وخمس مئة مليون ريال لتفعيل البرامج المساندة ودعمها.
وقد أودعت المبالغ المخصصة لأجل الغذاء في حسابات المستفيدين والمستفيدات كما هو متبع كل شهر للأسر المستفيدة دون المساس بالمعاش الشهري الخاص بها وقال الثبيتي إن برنامج المساعدات النقدية لأجل الغذاء هو أحد برامج الضمان الاجتماعي المساندة المنفذة حالياً والمتمثلة في (برنامج المساعدات الضمانية، برنامج الدعم التكميلي، برنامج الفرش والتأثيث، برنامج المساعدات النقدية لأجل الحقيبة والزي المدرسي، برنامج تسديد جزء من فواتير الكهرباء، برنامج المساعدات النقدية لأجل الغذاء، وبرنامج المشاريع الإنتاجية).
وبين المتحدث أن الإعلان شهرياً عن إيداع هذه المبالغ يأتي تقديراً لاحتياج كثير من الأسر المستفيدة لهذه المساعدات وإشعاراً لها بذلك للمبادرة إلى الاستفادة منها.
وفي ختام تصريحه توجه الثبيتي بالشكر الجزيل نيابة عن مستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي لمقام خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد النائب الثاني يحفظهم الله جميعاً على ما يبذلونه في سبيل تحقيق الرفاهية للمواطنين والمستفيدين بمتابعة معالي الوزير وسعادة وكيل الوزارة للضمان الاجتماعي بما يسهم في إنجاح كافة برامج الضمان الاجتماعي وبرامج الخدمات الأخرى في الوزارة.

وفق لائحة أقرها الوزير: صلاحيات كتابات العدل تتحول للمحامين

وزارة العدل تمنح مكاتب المحاماة صلاحية إصدار الوكالات وتوثيق المبايعات والعقود

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/991278

الرياض - أسامة الجمعان
أصدر معالي وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى قراراً يقضي بتخصيص بعض أعمال كتابات العدل وفق أحكام نظام القضاء الذي خوّل الوزير تخصيصها بلائحة يوافق عليها المجلس الأعلى للقضاء، وتضمنت اللائحة التي وافق عليها المجلس عدداً من المواد التي تنظم إسناد الوكالات وتوثيق المبايعات والعقود لمكاتب المحاماة، ومن تتوافر فيه شروط الإسناد من غير المحامين بحسب مواد اللائحة.

ومن أبرز فوائد هذا التخصيص تخفيف الأعباء على كتابات العدل، والإفادة من الوفر المتوقع والبالغ حوالي 550 كاتب عدل من الكفاءات الشرعية المتميزة من كتاب العدل للالتحاق بالعمل القضائي.
وسيتم ربط الموثقين المرخص لهم بالنظام الإلكتروني لوزارة العدل، وفيما يخص إفراغ العقارات فسيتولى الموثق كافة إجراءات المبايعة بعد دخوله على النظام والذي لن يتاح فيه سوى إفراغ العقارات المسموح بتداولها ولن يدخل في ذلك الملغى منها أو المتحفظ عليه وقتياً، أو الموقف بأمر قضائي، أو المحجوز عليها وفق أحكام النظام، بحيث لا يَسمح النظام تلقائياً بإمكانية الإفراغ من أي عقار يحمل أياً من هذه الأوصاف.
وبعد إتمام عملية الإفراغ يستلم الموثق صك المبايعة من كتابة العدل ممهوراً بختمها الرسمي بعد التأكد من وجود شيكها المصدق مسجلاً بكامل معلوماته ليسلمه لصاحبه، وما يجريه الموثق يمثل في توصيفه: "ضبط أقارير المبايعات"، مع إدخال النظام الإلكتروني كافة معلومات عملية البيع بحيث يتم انتقال الملكية في نظام وزارة العدل بموجب إجراء العقد لدى الموثق المرخص له، ولا يمثل إجراء كتابة العدل اللاحق سوى تسليم الصك والذي يتعين في المبايعات خاصة أن يكون صادراً من كتابة العدل.
ويعني هذا أن الموثق إذا أجرى الصفقة فإن النظام ينقل الملكية تلقائياً ومتى حصل تحفظ لاحق على عملية البيع وهو ما لا يتوقع إلا في حالات نادرة جداً لن تتجاوز (في عمومها) بحسب تقدير دراسات الوزارة سوى جدية إصدار الشيك منعاً لأي أسلوب من أساليب غسل الأموال والتي قد تفوت الموثق أحياناً ولدى كتابة العدل دراية وتأهيل وتدريب قوي في شأنها، ومتى حصل هذا التحفظ تولت كتابات العدل تصحيح الوضع من خلال صلاحياتها الأوسع من خلال النظام، على أن النظام يمنع تلقائياً من إجراء أي عملية مبايعة تتعلق بصلاحية المحاكم.
أما بالنسبة للوكالات فإن عملية توثيقها من بدايتها إلى انتهائها بما في ذلك استلام صكها وإلغاؤها والاستفسار عن سريان مفعولها، وأخذ (برنت) عن تصرفات الوكيل فيها طيلة الفترة الماضية جميع ذلك لدى الموثق من محام أو غيره، حيث سيتعامل مع النظام الإلكتروني لوزارة العدل بشكل كامل.
وتضمنت اللائحة إيقاع عقوبات على مخالفي أحكامها أو مخالفي التعليمات المبلغة لكتابات العدل في هذا الشأن بحيث يؤخذ إقرار الموثق المرخص له بأنه على دراية تامة بكافة أنظمة وتعليمات كتابات العدل ويتعهد بالتقيد التام بها تحت طائلة المسؤولية التأديبية والجزائية كل بحسبه.
وتضمنت مزايا العمل بهذه اللائحة تخفيف العبء على كتابات العدل وتسهيل الإجراءات على المواطنين وإجراء صفقات البيع للعقارات وتوثيق عقود الشركات وإصدار الوكالات في غير أوقات الدوام الرسمي مع إيجاد المزيد من فرص العمل، خاصة وأن إجراءات صرف الترخيص للمحامين تحديداً يتطلب تقديم إقرار تحت طائلة المسؤولية بسعودة كافة العاملين في مكتبه، مع عدم منح الترخيص لأي موثق إلا بعد ضمانات كفاءته التامة لمباشرة العمل التوثيقي إضافة إلى الإقرار المنوه عنه.
القرار سيوفر 550 كاتب عدل وآلاف الموظفين وتوجيه كفاءاتهم للقضاء
وتضمنت اللائحة في موادها الأعمال المسندة للموثقين المرخص لهم، وشروط الحصول على رخصة التوثيق، وتشكيل لجنتين: الأولى لدراسة طلبات الحصول على رخصة التوثيق، والثانية للنظر في المخالفات وإيقاع العقوبات على الموثق المرخص له المخالف، وأن يكون عمل الموثق بموجب ما لدى كتاب العدل من تعليمات وما تصدره الوزارة للموثقين من تعليمات لهم، وأن يكون عمله في النماذج المعدة ضمن أنظمة الوزارة الالكترونية، وكذلك ما يخص التفتيش على أعمالهم والتحقيق معهم والإجابة على استرشاداتهم.
وتنبه وزارة العدل إلى أن للعموم الحصول على أي من خدمات التوثيق العدلية سواء لدى كتابات العدل التي هي صاحبة الاختصاص الأصيل أو عن طريق الموثقين المرخص لهم على حدٍّ سواء، ومعنى هذا أن كافة كتابات العدل ستبقى كما هي تباشر أعمالها لمن يريد الحصول على خدماتها عن طريقها وليس عن طريق الموثقين المرخص لهم.
وتسعى وزارة العدل بإقرار هذه اللائحة إلى الرقي بخدمات التوثيق العدلية في المملكة، وتمكين الجميع من الاستفادة منها في جميع الأوقات وكافة المناطق، ولتسهيل وتيسير الإجراءات على الأفراد والمؤسسات والشركات الذين يحتاجون هذه الخدمات ويتعاملون بها، هذا فضلاً عن تخفيف الأعباء على كتابات العدل، والإفادة من الوفر المتوقع من الكفاءات الشرعية المتميزة من كتاب العدل للالتحاق بالعمل القضائي خاصة وأن نظام القضاء يشترط في تعيين كاتب العدل ما يشترط في تعيين القاضي.
كما تسعى بإقرارها للحد من العقود والمحررات غير الموثقة والتي قد ينشأ عنها دعوى قضائية بين الأطراف ما تسبب كثرة الدعاوى لدى المحاكم الشرعية وتعطيل العمل بهذه العقود غير الموثقة إلى حين الفَصل في الدَّعاوى الناشئة عنها.

وقد أعرب عددٌ من المحامين على خلفيَّة مشاركتهم في إعداد مشروع اللائحة وآليتها التنفيذية عن تثمنيهم لهذا الخطوة الرائدة التي تسهل الإجراءات على المواطنين وتزيد من فرص عملهم بحسب أهداف الوزارة وشروطها.
فيما أشارت وزارة العدل في إيضاحها حول الموضوع بأن هذا التخصيص يمثل تخصيصاً جزئياً بحسب نص النظام حيث ستبقى أعمال كتابات العدل في أماكنها تباشر مهماتها بالرغم من إسناد بعض أعمالها للموثقين المرخص لهم، فضلاً عن أن هذا التخصيص لا يشمل كل صلاحيات كتابات العدل بل بعضها، علاوة على أن كامل إجراءات المبايعات العقارية تحديداً لا تكون كلياً لدى الموثق المرخص له، حيث يتطلب استلام صك الملكية من كتابة العدل وإن كانت كافة الإجراءات السابقة تمت عن طريق الموثق الخاص، مشيرة الوزارة إلى أن إخراج صك الملكية بعد تدوين كافة الإجراءات وأخذ (الأقارير) لا تتجاوز مجرد إدخال الموثق الخاص رقم عملية الإفراغ التي تمت لديه ومن ثم إخراج الصك تلقائياً بعد التأكد من شيك المبايعة المصدق للحيلولة دون أي ممارسة من ممارسات غسل الأموال أو الصفقات الوهمية.
وابرز ما جاء في لائحة الموثقين وأعمالهم في المادة الاولى
مع عدم الإخلال بما لكتاب العدل من اختصاص في المادة (الرابعة والسبعين) من نظام القضاء يعهد إلى الموثق توثيق العقود والإقرارات فيما يأتي:
بيع العقارات.
قسمة المال المنقول.
الوكالات وفسخها.
4- تأجير العقارات والمنقولات.
5- عقود الشركات، وملاحق التعديل، وقرارات ذوي الصلاحية فيها.
6- التصرفات الواقعة على العلامات التجارية، وبراءات الاختراع، وحقوق المؤلف.
7- العقود الواقعة على المال المنقول.
8- إقرار الكفالة الحضورية والغرمية.
9- الإقرار بالمبالغ المالية، وتسلمها، والتنازل عنها.
كما جاء في المادة الثانية: يقتصر توثيق الموثق في عقود البيع للعقار على الصكوك المخرجة من كتابة العدل بأنظمة العقار الالكترونية، ويسمع إقرار المتعاقدين في نموذج الضبط، ويسجل لدى كتابة العدل ذات الاختصاص المكاني وتصدر صكاً بذلك.
ويشترط في طالبي رخص التوثيق ما يلي:
أن يكون سعودياً.
أن يكون حسن السيرة والسلوك.
أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية تخصص شريعة أو قضاء أو أنظمة من إحدى الكليات بالمملكة أو ما يعادل أيّاً منها.
ألاّ يكون قد سبق الحكم عليه بجريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو صدر في حقه قرارٌ تأديبي بالفصل من وظيفة عامة، ولو كان قد رد إليه اعتباره.
أن يجتاز دورة متخصصة لا تقل عن شهر ما لم يكن قد مارس القضاء، أو عمل كاتب عدل،أو محامياً، أو قدم استشارات شرعية أو نظامية، أو قام بتدريس الفقة أو أصوله أو الأنظمة، وذلك فترة لا تقل عن سنة.
أن يجتاز المقابلة الشخصية.
ألا يكون موظفاً حكومياً.
كما تتولى وكالة الوزارة لشؤون التوثيق الرقابة والتفتيش على أعمال الموثقين، والتحقيق معهم في مخالفاتهم والشكاوى المقدمة ضدهم، وإعداد تقارير نصف سنوية على أعمال كل موثق، كما تتولى الإجابة على استرشاداتهم في الأعمال المسندة إليهم.
وجاءت المادة الثالثة عشرة: يعاقب كل موثق يخالف أحكام هذه اللائحة بإحدى العقوبات التالية:
الإنذار.
إيقافه عن مزاولة التوثيق مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات.
إلغاء الرخصة.

"الشؤون الاجتماعية": 37 مليون ريال لتنفيذ مبنى "رعاية الفتيات" ببريدة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

واس - بريدة
بدأت وزارة الشؤون الاجتماعية بتنفيذ مشروع مبنى مؤسسة رعاية الفتيات ببريدة بتكلفة 37 مليون ريال، ضمن خططها التطويرية لمشروعات الوزارة.
وأفاد مدير عام العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي بالوزارة خالد بن دخيل الله الثبيتي أن المشروع يأتي ضمن الخدمات التي تقدمها الوزارة لمستفيديها منذ إنشائها حتى اليوم لتواكب المتغيرات والتحولات التي تمر بها المملكة، وفق آليات وخطط ثابتة وسليمة، وتسهيل وصول خدمات الشؤون الاجتماعية إلى جميع المواطنين المستحقين لخدماتها.

أكدوا أنه يعزز التفاهم ونابع من المصلحة العامة للمجتمع .. علماء: "الحوار الوطني" .. رؤية استراتيجية لتعزيز العدل والمساواة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141105/Con20141105732808.htm

طالب بن محفوظ (جدة
«الحوار الوطني» .. وسيلة هامة لدعم وترسيخ الحوار البناء بين أبناء المملكة، وقناة فاعلة للتعبير المسؤول، والإسهام في صياغة الخطاب الصحيح المبني على الوسطية والاعتدال، ومعالجة القضايا الوطنية من اجتماعية وثقافية وسياسية واقتصادية وتربوية، وطرحها من خلال قنوات الحوار وآلياته، وترسيخ مفهوم الحوار وسلوكياته في المجتمع ليصبح أسلوبا للحياة ومنهجا للتعامل مع مختلف القضايا، وتوسيع المشاركة لأفراد المجتمع وفئاته في الحوار الوطني، وتعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني بما يحقق العدل والمساواة وحرية التعبير في إطار الشريعة الإسلامية، وتفعيل الحوار الوطني بالتنسيق مع المؤسسات ذات العلاقة، وتعزيز قنوات الاتصال والحوار الفكري مع المؤسسات والأفراد في الخارج، وبلورة رؤى استراتيجية للحوار الوطني وضمان تفعيل مخرجاته. إلى ذلك، أوضح الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي (الأمين العام لرابطة العالم الأسلامي وعضو هيئة كبار العلماء)، أن الحوار نهج إسلامي، يقوي الصلات بين الناس، ويعزز التفاهم بينهم وفق أسس مشتركة وقواعد نابعة من المصلحة العامة للمجتمع، مبينا أن للحوار ضوابط في الشريعة الإسلامية، التي تنظم العلاقة بين الناس، وبين ولاة الأمر والرعية، مؤكدا أن حرص خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي العهد وسمو ولي ولي العهد، على الحوار أصيل يتصل بالنهج الذي رسخه الملك المؤسس عبدالعزيز - رحمه الله - في الحكم. وتطرق التركي، إلى مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، موضحا أنه يسهم إسهاما فاعلا في

تأصيل المنهج الوسط، القائم على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وما سار عليه سلف الأمة الصالح، وأنه يهيئ مناخا نقيا تنطلق منه المواقف الحكيمة والآراء المستنيرة التي ترفض الإرهاب والتطرف وتحاصر أصحابه، وتسقط فكرهم، ونشر معاني الوسطية الإسلامية بين الناس، مشيرا إلى أن الوسطية هي الضمانة لحماية الأجيال من الجنوح نحو الإفراط أو التفريط في أمور الدين. من جانبه، أكد الدكتور عبدالله بن محمد المطلق (عضو هيئة كبار العملاء ورئيس مجلس أمناء مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني)، أهمية الحوار في المملكة وخاصة مع ازدياد الصراعات من حولنا، وانتشار الفوضى والفكر الضال الذي يغذى من جهات خارجية تسعى لهدم كل القيم والأخلاق، مطالبا بالدعوة للتكاتف وتضافر الجهود واستغلال المنبر الحواري الثقافي لتحقيق رسالة الحوار وتقليل فرص الأعداء وأهل السوء للنيل من ديننا ووطننا وشبابنا. وبين المطلق، أن الحوار في الشريعة يهدف لأمرين مهمين، الأول تكثير المصالح والثاني تقليل المفاسد، والمفاسد الفكرية هي بداية المفاسد الاجتماعية، مؤكدا أن الحوار معني بالفكر لمناقشة الأفكار وتخفيف الحدة في التوجهات والتطرف في الآراء وتوجيه ما ضل منها لمسار الصلاح.

ترسيخ الحوار

على صعيد متصل، أكد الدكتور عبدالرحمن بن عبدالعزيز السديس (الرئيس العام لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي)، أن المملكة تسعى دائما إلى إقامة اللقاءات الوطنية للحوار بين أبناء الوطن، كما تحرص على دعم وترسيخ الحوار البناء بين أبناء الشعوب المختلفة، ولها في هذا المجال أياد بيضاء أشاد بها البعيد قبل القريب، حيث أنشئ مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، ليكون قناة فاعلة للتعبير المسؤول، وصاحب الأثر الفاعل في نشر القيم الإنسانية، من خلال الحوار الوطني، والإسهام في صياغة الخطاب الإسلامي الصحيح المبني على الوسطية والاعتدال داخل المملكة وخارجها من خلال الحوار البناء، ومعالجة القضايا الوطنية من اجتماعية وثقافية وسياسية واقتصادية وتربوية وغيرها وطرحها من خلال قنوات الحوار الفكري وآلياته، وترسيخ مفهوم الحوار وسلوكياته في المجتمع ليصبح أسلوبا للحياة ومنهجا للتعامل مع مختلف القضايا، وتوسيع المشاركة لأفراد المجتمع وفئاته في الحوار الوطني، وتعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني بما يحقق العدل والمساواة وحرية التعبير في إطار الشريعة الإسلامية، وتفعيل الحوار الوطني بالتنسيق مع المؤسسات ذات العلاقة، وتعزيز قنوات الاتصال والحوار الفكري مع المؤسسات والأفراد في الخارج. وبلورة رؤى استراتيجية للحوار الوطني وضمان تفعيل مخرجاته.

تلبية الاحتياجات

أما فيصل بن عبدالرحمن بن معمر (نائب رئيس مجلس أمناء مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني والأمين العام)، فبين أن إنشاء المركز جاء تلبية للاحتياجات الماسة إلى مكان يجمع أطيف المجتمع، والرغبة لإيجاد قناة تعزز قيم الوحدة الوطنية وترسخ مفهوم الوسطية والاعتدال بين أبناء المجتمع، خصوصا أن المجتمع السعودي انتقل من مرحلة غياب لغة الحوار إلى مرحلة تقبل الحوار والمشاركة فيه بفعالية، وجعله ثقافة وعادة تكون جزءا من الحياة اليومية، وهذا هو هدف المركز الرئيس وهو نشر هذه الثقافة بين أفراد المجتمع، حيث إن هذه الثقافة سائدة في المجتمع وكانت جزءا من المجتمع الإسلامي وأسلوبا في حياته اليومية، مشيرا إلى أن الوحدة الوطنية ومواجهة كل ما يمكن أن يؤثر فيها هو من الأهداف السامية للمركز منذ تأسيسه، وأن المركز لن يألو جهداً في المساهمة في تقريب وجهات النظر وإتاحة المناخ الملائم للحوار حول القضايا التي تهم المجتمع بجميع أطيافه.

إلى ذلك، قال الباحث الشرعي الدكتور رضوان الرضوان: إن الحوار الوطني يسعى إلى إشراك جميع أطياف المجتمع والمؤسسات لترسيخ قيم الوسطية والاعتدال التي جاء بها الإسلام.

وأشار إلى أن مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني يولي منذ انطلاقه عناية كبرى لمواجهة مشكلة الغلو والتطرف، ويستشعر مدى خطورة الفكر المتشدد والمتطرف، وما يمثله من تهديد واضح على الدين والمعتقدات، لذا سيقيم المركز 20 لقاء في جميع مناطق المملكة حول هذا الأمر. من جانبها، لفتت الإعلامية مها حلواني إلى أن مثل هذه الحوارات تعرف المجتمع بأدواره في التصدي لظاهرة الغلو، مشيرة إلى أن مثل هذه الجهود يظهر فيها تضافر مختلف الأطياف لمحاربة الغلو.

وبينت أن إقامة مركز الملك عبدالعزيز لمثل هذا الحوار الذي أقره مجلس الأمناء للقاءات الحوار الوطني العاشر لمواجهة ظاهرة الغلو والتطرف، سيتيح فرصة الحوار بين عدد من القضاة والأئمة والدعاة والمفكرين والإعلاميين لمواجهة الغلو والتطرف، مؤكدة مسؤولية الجميع في محاربة الأفكار المتطرفة.

مبنى جازان مستأجر ومعاناة من سوء تصنيف الحالات

أهملوا المرضى النفسيين

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141105/Con20141105732811.htm

محمد الكادومي (جازان)
تسبب ضعف الكوادر الطبية والبرامج العلاجية التي تقدم للمرضى النفسيين في مستشفى الصحة النفسية بجازان، في مضاعفة الأعباء النفسية على المرضى وذويهم.
ويفتقد أبناء المنطقة ممن يعانون مشكلات نفسية واجتماعية ويحتاجون إلى العناية مثل المسنين والعجزة وكذلك الفئات العمرية الأخرى، للرعاية الاجتماعية والصحية السليمة، حيث أدى تدني مستوى الكوادر الطبية وتهالك المبنى وغياب البيئة السليمة لمثل تلك الحالات إلى فقدان الكثير من الأسر لأبنائها وبناتها نتيجة سوء التشخيص الطبي أو بسبب أنهم يتواجدون في محيط مبنى مستأجر غير مؤهل طبيا لاستقبال مثل هذه الحالات، خصوصا في ظل ضيق سعة المبنى وانعدام الحدائق والبرامج التأهيلية والصالات الداخلية.
ويعيش هؤلاء المرضى في مبنى مستشفى الصحة النفسية بشكل لا يتناسب مع حياتهم وطبيعة أمراضهم التي تستوجب الحياة الصحية الرائدة والمتابعة المستمرة والتأهيل النفسي والبدني ووجودهم في بيئة طبية نفسية مناسبة.
ويشكو عدد من أبناء منطقة جازان من سوء مبنى المستشفى وعدم تطويره منذ زمن فالمبنى لا يعد صالحا لاستقبال مثل هذه الحالات ويتطلب سرعة إخلائه من المرضى فجميع أقسامه مترهلة.
وأفاد أحد منسوبي المستشفى أن نقل المرضى من المبنى أصبح أمرا ملحا خصوصا في ظل تزايد المرضى الذين يحتاجون إلى رعاية مستمرة وبرامج نوعية في تأهيلهم ومتابعتهم وتهيئة كافة الظروف المناسبة لزيارة ذويهم ومتابعتهم لحالاتهم، مشيرا إلى أن المستشفى يعاني من ضعف الكادر الطبي المؤهل.
وأكد أحمد عبدالله أحد المرافقين لمريض، أن مستشفى النقاهة يعاني من سوء المبنى المستأجر الضيق، كما لا يوجد به حدائق أو منتزهات للمرضى ولا يتواجد خدمات جيدة للمرضى المنومين ممن يعانون من العجز والكبر وسوء الحالة الطبية والإعاقة.
وأشار نواف محمد إلى أن مرضى مستشفى النفسية يعانون من سوء في عملية تصنيف المرضى إذ يعاني البعض منهم من كبر السن والشيخوخة والزهايمر وآخرون يعانون من غيبوبة دائمة، وفئة أخرى تعاني من ظروف نفسية وكذلك من سوء التغذية والنظافة، كما أن المبنى غير مهيأ تماما لرعاية مثل هؤلاء، خصوصا في ظل انتشار القاذورات والقطط في المستشفى، أملين من وزارة الصحة سرعة افتتاح المبنى الذي طال انتظاره.
من جانبه، أوضح المتحدث الإعلامي في صحة جازان محمد صميلي أن العمل قائم حاليا في إنجاز مشروع جديد لمستشفى الصحة النفسية بجازان بسعة 200 سرير.

96 حالة في الباحة تبحث عن طبيب تخاطب

الروضات ترفض طلاب التوحد

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141105/Con20141105732814.htm

أمل الغامدي (الباحة)

رفضت الروضات والمدارس الأهلية الطلاب التوحديين، بسبب غياب المتخصصين في التخاطب، في وقت لا تزال أسر حالات التوحد في منطقة الباحة تعيش معاناة كبيرة بين فهم وإدراك تفاصيل الحالات وكيفية التعامل معها وبين تطوير مهاراتها وبين تعليمها ودمجها في المجتمع المدرسي والتربوي.

وأعربت (أم عبدالله) عن ألمها من حالة ابنتها وحالات غيرها من الفئة التوحدية بعد إهمال وغياب عن الرعاية المتخصصة، مؤملة أن تتولى وزارتا الصحة والشؤون الاجتماعية إنشاء مراكز وتهيئة أماكن لائقة بهم تراعي خصوصية وضعهم في مرافق تحقق بعض العون لأسرهم، مؤكدة أنها كانت تضطر لمراجعة المستشفى التخصصي في الرياض كل فترة مع ما في ذلك من معاناة وأعباء مادية ونفسية. وتروي (ع غ) أم أحد الأطفال التوحديين أنها قدمت لابنها في إحدى الروضات الأهلية ومثل أي أم كنت سعيدة جدا بدخول ابنها لهذه المرحلة خصوصا أنه ذكي ويفهم ويرسم ويعمل أشياء رائعة جدا مقارنة بعمره، ولكنها صدمت بعد يومين من دخوله لعدم موافقة إدارة الروضة على استمراريته، وقالت: تمنيت أن يستمر أسبوعا أو أكثر، إلا أنه أغلقت الأبواب أمام طفلي الصغير خلال ساعات وتم الحكم عليه.

وتؤكد الأخصائية الاجتماعية عبير الغامدي أن أعداد التوحديين في الباحة قد تفوق 96 حالة، كونه لا توجد إحصائية دقيقة لحصرهم، مشيرة إلى حاجتهم الماسة إلى مراكز متخصصة لتدريبهم ورفع كفاءة أدائهم وتطوير مهاراتهم.

وعلمت «عكاظ» استجابة الشؤون الصحية في منطقة الباحة لمطالبة محافظ بلجرشي سفر سويد بنقل عيادة مرضى التوحد من مستشفى الصحة النفسية إلى مستشفى بلجرشي العام، نزولا عند رغبة الأهالي. وأوضح المتحدث الرسمي في صحة الباحة أحمد معيض الزهراني لـ «عكاظ» إلحاق جميع التوحديين بالمستشفيات العامة على مراحل بدءا من محافظة بلجرشي إذ تم إلحاق التوحديين بمستشفى بلجرشي العام.

فيما كشف منسق البرنامج الوطني لاضطرابات النمو والسلوك في منطقة الباحة ماجد سعيد سرور أن عيادة أطفال التوحد لا تزال تعمل في مستشفى الصحة النفسية في محافظة بلجرشي وتستقبل الحالات كل يوم أحد، مشيرا إلى أن الأسر لا تكتشف التوحد إلا بعد عامين ونصف أول ما يظهر أن طفلهم لا يتكلم ثم بعد التشخيص يظهر على البعض فرط حركة وتشتت انتباه ما يوجب صرف أدوية معتمدة من المنظمة العالمية للصحة وليست لها آثار جانبية ومن ثم يتم تنفيذ برامج سلوكية من خلال التواصل البصري، لافتا إلى أن منطقة الباحة تفتقد أطباء تخاطب وما نقوم به من دور اجتهادي لا يحقق الطموحات. وأضاف نستضيف أطباء زائرين من شهرين إلى شهرين ونصف الشهر، وعندما استضفنا البروفيسور محمد القحطاني جاءتنا حالات من خارج المنطقة والتقى بأكثر من مئة حالة، مطالبا التربية والتعليم بزيادة الفصول الدراسية لاستيعاب التوحديين ودمجهم مع الأطفال الأسوياء.

من جهته، أوضح المتحدث الرسمي لتعليم الباحة محمد سعيد هضبان أن تعليم الباحة يستوعب الأطفال التوحديين من خلال دمجهم في الفصول مع بقية الطلاب أو بتخصيص فصول للحالات، مؤكدا توفير معلمي تربية فكرية في كل مدرسة.

يذكر أن اللقاء الأسري الأول والمفتوح لبرامج الاضطرابات النمائية هي الفعالية الوحيدة التي أقيمت لهذه الفئة نظمتها المديرية العامة للشؤون الصحية في منطقة الباحة، ممثلة بمستشفى بلجرشي العام في حديقة ملاهي الشفا بالتعاون مع البرنامج الوطني لاضطرابات النمو والسلوك، وفريق بيادر الخير التطوعي.

تهالك وضيق المبنى يعيقان الخدمات الطبية

سلالم صحي "العقيق" تقطع أنفاس كبار السن

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141105/Con20141105732938.htm

عبدالعزيز الحارثي (الطائف)
تهالك وعدم صلاحية مبنى المركز الصحي في حي العقيق بالطائف لتقديم الخدمة الصحية اللازمة للأهالي وخاصة كبار السن الذين يضطرون إلى الصعود والنزول على السلالم لتلقي الخدمة المطلوبة، دفعا السكان إلى المطالبة بإيجاد بديل للمركز الذي أكل الدهر عليه وشرب وأصبح لا يتوافق مع الخدمات الصحية التي تقدمها الدولة والميزانيات الضخمة التي تعتمدها لهذا الشأن.
ويشكو سكان الحي من الموقع السيئ الذي يحتله المركز ناهيك عن تقسيم المركز من الداخل والذي يصفه المراجعون بغير المريح والمرهق لكبار السن في الصعود والنزول لأدوار المركز في ظل انعدام المصاعد الكهربائية، حيث يطمح الأهالي منذ سنوات لتغيير جلدة المركز بشكل كامل وتوفير مبنى حكومي راق يقدم الخدمات الصحية على أعلى مستوى ويريحهم من عناء الذهاب إلى المراكز الصحية الأهلية، إذ يبدي المواطن صالح العتيبي أسفه على وضع المركز الحالي كونه غير قادر وفق الإمكانيات الموجودة فيه على تقديم الخدمات الصحية للمواطنين بالشكل المطلوب، ويحتاج لتطوير وعمل كبير في سبيل توفير كافة الإمكانات التي من شأنها الحفاظ على صحة المواطن.
ويؤكد أحمد الوقداني أن المركز يحتفظ بوضعه الحالي منذ عشرات السنين، فيما يخيم الصمت على مسؤولي صحة الطائف دون التحرك في إيجاد بدائل للمركز، كتوفير مبنى حكومي يخدم سكان الحي على الوجه المطلوب بحيث يسمح بتقديم الخدمة الصحية المطلوبة، منتقدا وجود المراكز الصحية في مبان مستأجرة وضيقة لا تخدم الأهالي، آملا في توفير المراكز النموذجية على مستوى الطائف، والتخلص الفوري من المباني المستأجرة وخاصة المتهالكة منها وغير الصالحة لأن تكون مراكز صحية -على حد وصفه- فضلا عن أنها مدعاة لانتشار العدوى كون تصميمها لم يراع الواجب الصحي الذي تقدمه، حيث إنها مراكز تم اختيارها وفق شروط معينة منذ زمن، كما أنها تحتاج إلى إصلاح وصيانة مستمرين، مشيرا إلى عدم إمكانية تزويدها بأجهزة طبية متقدمة كون المباني غير مهيأة لذلك، مطالبا في الوقت ذاته بسرعة البحث عن البديل أو بناء مركز صحي حكومي بدلا من المستأجر الذي نخر في صحة المواطن وعطل كثيرا من البرامج الصحية التي تقدمها المراكز الصحية النموذجية.
من جهته، أوضح مصدر مسؤول في صحة الطائف أن المديرية تسعى لتوفير مراكز صحية حكومية أو مبان مستأجرة جديدة ومناسبة لعدد كبير من المراكز، ومن ضمنها مركز صحي العقيق.

قال إن المعلمين يضربونه ويعرضون حياته للخطر

ولي أمر يشكو سوء معاملة مدرسة متوسطة بالرياض لابنه

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://sabq.org/8npgde

علي العرجاني- سبق- الرياض:
شكا المواطن نايف بن حريبان العتيبي، من سوء معاملة مدرسة متوسطة نعيم بن مسعود بحي الفواز بمدينة الرياض لابنه "ثامر" الذي يدرس بالصف الثالث المتوسط، حيث اتهم المدرسة بضرب ابنه وإخراجه من المدرسة وتعريض حياته للخطر.

وقال المواطن: "قام معلم مادة الاجتماعيات بمدرسة نعيم في يوم الخميس الموافق 1435/12/22هـ، بطرد ابني من الفصل بعد أن رفض بسط يده للضرب لوجود قرحة في يده تنزف دماً جراء إصابته بمرض الإكزيما ولدى مديرة المدرسة علم بهذا".
وأضاف: "أحمّل المدرسة مسؤولية خروج ابني على الرغم من أنها بعثت لي رسالة نصية على هاتفي مفادها "هرب ابنك من المدرسة".
وأردف الأب: "في أحد الأيام نزل ابني من الفصل وقام أحد وكلاء المدرسة بضربه على إيليتيه ضرباً شديداً حيث ظهرت به علامات االضرب وصدر تقرير طبي يثبت ذلك".
وأوضح أنه حضر للمدرسة لمعرفة أسباب الضرب وطرد ابنه من المدرسة ثم أثناء نقاشه مع الوكيل حضر معلم الاجتماعيات وتهجم عليه، ووجها له عبارات "لا تليق بمعلم تربوي"، وفق تعبير الأب صاحب الشكوى.
وقال المواطن: "هناك معلم قام بإخراج ابني بسبب رفضه مسح كتابة كتبها معلم آخر على طاولته، وفي آخر يوم من الدراسة بعيد الأضحى وذلك بتاريخ 1435/12/1هـ، أحضرت ابني للمدرسة فرفضوا إدخاله بسبب التساهل وعدم تطبيق قرار وزارة التربية والتعليم الذي ينص على الاهتمام ببداية الدوام وآخره".
وأكد أنه تقدم بشكوى لمدير التعليم بمنطقة الرياض، مطالباً وزارة التربية والتعليم بالتدخل والتحقيق مع المدرسة لمعرف أساب وتداعيات هذا التعامل مع ابنه.
من جهته، قال مديرالإعلام التربوي بتعليم الرياض علي الغامدي لـ"سبق": "مدير عام التربية والتعليم بمنطقة الرياض المكلف محمد المرشد وجّه بالتحقيق في الشكوى ولا تزال منظورة في إدارة المتابعة، وسنوافيكم بأي جديد بهذا الخصوص".

"التربية" تبدأ تطبيق استراتيجية "الأمن والسلامة" للحد من حوادث المدارس

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

الدمام – رحمة ذياب
دبّ الرعب بين طالبات إحدى المدارس الابتدائية في مدينة الدمام أمس، إثر احتجاز طالبات ومعلمة داخل أحد الفصول، بعد حدوث عطل في الباب، ما حال دون فتحه. وتزامن ذلك مع بدء الإدارة العامة للتربية والتعليم بالمنطقة الشرقية في تطبيق «استراتيجية الأمن والسلامة في المدارس».
وقررت إدارة التربية والتعليم بالمنطقة الشرقية تطبيق «استراتيجية الأمن والسلامة في المدارس»، التي تتضمن إدراج استمارة الأمن والسلامة في برنامج «نور» وضرورة دخول جميع مدارس البنين والبنات ورياض الأطفال على النظام لتسجيل بيانات المدارس، كي لا تقع مسؤولية على مديري ومديرات المدارس في ما يتعلق بالأمن والسلامة، وتعبئة البيانات وما هو مطلوب بصورة صحيحة للتعرف على ما تحتاجه المدارس من وسائل أمن وسلامة، إضافة إلى تعيين مسؤولي أمن وسلامة في المدارس، ليتولوا هذه المهمات بدءاً من العام الدراسي الحالي، ويجب على مسؤولي الأمن والسلامة، تدوين كل ما تحتاجه المدرسة من صيانة في ما يتعلق بالمبنى وما يستلزمه من توفير وسائل أمن وسلامة، حفاظاً على سلامة الطلبة والكوادر التعليمية.
إلى ذلك، تجمهر أهالي طالبات المدرسة الابتدائية الـ 27 في الدمام، بعد سماعهم احتجاز طالبات ومعلمة داخل أحد الفصول الدراسية، مع بدء فسحة الطالبات. فيما اشتبه عدد منهم بأن العمل «متعمد»، على حد تعبيرهم، ما استدعى تدخل الدوريات الأمنية والدفاع المدني، وتم إخلاء المدرسة في وقت سريع، ولم ينتج من الحادثة إصابات.
وأكدت مصادر من إدارة المدرسة لـ «الحياة»، أنه تم «التعامل مع الموقف في وقت سريع، عبر إخلاء الطالبات»، لافتة إلى أن «الاحتجاز كان بسبب عطل في باب الفصل، ما أرعب الطالبات، كونهن في المرحلة الابتدائية، على رغم أنه لم

تصب أية واحدة منهن بأذى. وتم صرف الجميع، والتأكد من سبب إغلاق الباب وبقائهن نحو نصف ساعة، لحين وصول فرق الدفاع المدني. وباشرت إدارة المدرسة، بإبلاغ الدفاع المدني على الفور للتعامل مع الحادثة».
وأوضح أهالي طالبات أن «المدرسة قامت بإبلاغنا بضرورة تسلم بناتنا، وكانت هناك مخاوف بأن تكون الحادثة جنائية متعمدة. إلا أنه اتضح لاحقاً بأنه عطل في باب الفصل، أدى إلى احتجاز معلمة وأكثر من 20 طالبة لمدة لا تقل عن نصف ساعة، ولم تحدث إصابات. وتم التعامل مع الحادثة بسرعة، وإبلاغ الأهالي والجهات الرسمية المعنية».
بدوره، أوضح المتحدث باسم «تربية الشرقية» خالد الحماد لـ «الحياة»، أنه تم «احتجاز طالبات ومعلمة في أحد فصول المدرسة الابتدائية الـ27 في الدمام، بسبب عطل في الباب. وباشر الدفاع المدني فتح الباب وإخراج الطالبات والمعلمة من دون حدوث إصابات»، مشيراً إلى أن الحادثة «غير متعمدة ولا تستدعي قلق الأهالي، الذين عبروا عن خوفهم، من خلال وجودهم عند بوابة المدرسة».

"العدل" تبدأ خصخصة كتابات العدل و90 متقدماً لاستخراج رخص "مكاتب التوثيق"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - فداء البديوي
فيما بدأت وزارة العدل السعودية، خصخصة قطاع من كتابات العدل «جزئياً» خلال حفلة تدشين رسمية، بحضور وزيرها الدكتور محمد العيسى في الرياض أمس، أعلنت بلوغ أعداد المتقدمين لاستخراج رخص مكاتب التوثيق حتى الآن ٩٠ متقدماً.
وكشفت مصادر عدلية لـ«الحياة» عن تطبيق برنامج البصمة على عمليات التوثيق بين البائع والمشتري لدى الموثقين، مع ربط البرنامج بالنظام الآلي لوزارة العدل، في الوقت الذي يربط البرنامج الموثقين المرخص لهم، بالنظام الإلكتروني لوزارة العدل.
من جهته، أكد مستشار وزير العدل الدكتور عبدالله السعدان لـ«الحياة» أن هذه الخطوة تمنح عمل الموثقين قوة نظامية تعادل قوة الصكوك الصادرة من كتابات العدل، واصفاً إسناد التوثيق إلى مكاتب خاصة، بالثقة التي تمنحها وزارة العدل للقطاع الخاص.
وفيما يتوقع توفير ٥٠٠ كاتب عدل وآلاف الموظفين لتوجيههم إلى القطاع القضائي، أصدر العيسى قراره بتخصيص بعض أعمال كتابات العدل، بحسب نظام القضاء الذي منح الوزير صلاحية تخصيصها بلائحة يُوافق عليها المجلس الأعلى للقضاء، وشملت اللائحة التنظيمية التي أقرها المجلس عدداً من المواد التي تنظم إسناد الوكالات وتوثيق المبايعات والعقود إلى مكاتب المحاماة، ومن تتوافر فيه شروط الإسناد من غير المحامين بحسب مواد اللائحة.
وتضمنت لائحة الموثقين المرخص لهم شروطاً للحصول على رخصة التوثيق، وهي تشكيل لجنتين: الأولى لدرس طلبات الحصول على رخصة التوثيق، والثانية للنظر في المخالفات وإيقاع العقوبات بالموثق المرخص له المخالف، وأن يكون عمل الموثق بموجب ما لدى كتاب العدل من تعليمات وما تصدره الوزارة للموثقين من تعليمات، وأن يكون عمل التوثيق في النماذج المعدة ضمن أنظمة الوزارة الإلكترونية، إضافة إلى ما يتعلق بالتفتيش على أعمالهم والتحقيق معهم والإجابة على استرشاداتهم.
وأوضحت لائحة الموثقين استهدافها تسهيل إجراءات التوثيق وإيصال خدماته إلى المستفيدين منها بمرونة وسرعة، سواء أكانوا أفراداً أم مؤسسات وشركات؛ مع السعي للحد من العقود والمحررات غير الموثقة، التي تنشأ بسببها دعوى قضائية بين الأطراف، ما يؤدي إلى كثرة الدعاوى لدى المحاكم الشرعية وتعطيل العمل بهذه العقود غير الموثقة، إلى حين الفصل في الدعاوى الناشئة عنها.

ويأتي ذلك ضمن الخطة الاستراتيجية لوزارة العدل، بالرقي بخدمات التوثيق العدلية في المملكة وتمكين الجميع من الاستفادة منها في جميع الأوقات.
وكانت لجنة مشكلة في وزارة العدل أعدت لائحة الموثقين بناء على ما تضمنه نظام القضاء، بإسناد بعض اختصاصات كتاب العدل للغير، بموجب لائحة يصدرها وزير العدل بعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء، في الوقت الذي تتاح فيه خدمات التوثيق العدلية للجميع، سواء لدى كتابات العدل (صاحبة الاختصاص الأصيل) أو من طريق الموثقين المرخص لهم على حد سواء.
وتؤكد: توفير 500 كاتب عدل وتوجيههم إلى القضاء
< أوضحت وزارة العدل أن عملية التوثيق لدى مكاتب التوثيق الخاصة، ستشمل إجراءات المبايعة كافة لإفراغ العقارات بعد دخوله النظام الإلكتروني، وسيتاح فيه فقط إفراغ العقارات المسموح بتداولها، ويستثنى منها الملغى أو المتحفظ عليه وقتياً أو الموقف بأمر قضائي أو المحجوز عليه وفق أحكام النظام، بحيث لا يسمح النظام تلقائياً بإمكان الإفراغ من أي عقار يحمل أياً من هذه الأوصاف.
وأشارت «العدل» في بيان صحافي أمس، إلى أنه بعد إتمام عملية الإفراغ يتسلم الموثق صك المبايعة من كتابة العدل ممهوراً بختمها الرسمي، بعد التأكد من وجود شيكها المصدق مسجلاً بكامل معلوماته ليسلمه إلى صاحبه، وما يجريه الموثق يمثل في توصيفه: «ضبط تقارير المبايعات»، مع إدخال النظام الإلكتروني معلومات عملية البيع كافة، بحيث يتم انتقال الملكية في نظام وزارة العدل بموجب إجراء العقد لدى الموثق المرخص له، ولا يمثل إجراء كتابة العدل اللاحق سوى تسليم الصك، والذي يتعين في المبايعات خاصة، وأن يكون صادراً من كتابة العدل. وأوضح البيان أن ذلك يعني أن الموثق إذا أجرى الصفقة، فإن النظام ينقل الملكية تلقائياً، ومتى حصل تحفظ لاحق على عملية البيع، وهو ما لا يتوقع إلا في حالات نادرة جداً، لن تتجاوز (في عمومها) بحسب تقدير دراسات الوزارة، سوى جدية إصدار الشيك، منعاً لأي أسلوب من أساليب غسل الأموال، والتي قد تفوت الموثق أحياناً.
وأكدت أن لديها الدراية والتأهيل والتدريب القوي في الكشف عن أساليب غسل الأموال، «ومتى حصل هذا التحفظ تولت كتابات العدل تصحيح الوضع من خلال صلاحياتها الأوسع من خلال النظام، على أن النظام يمنع تلقائياً إجراء أية عملية مبايعة تتعلق بصلاحية المحاكم، أما بالنسبة إلى الوكالات فإن عملية توثيقها من بدايتها إلى انتهائها، بما في ذلك استلام صكها وإلغاؤها والاستفسار عن سريان مفعولها وأخذ «برنت» عن تصرفات الوكيل فيها طيلة الفترة الماضية، جميعه لدى الموثق من محام أو غيره، الذي سيتعامل مع النظام الإلكتروني لوزارة العدل في شكل كامل». وأفادت بأنها تسعى، من خلال إقرار هذه اللائحة، إلى الرقي بخدمات التوثيق العدلية في المملكة، وتمكين الجميع من الاستفادة منها في جميع الأوقات والمناطق كافة، ولتسهيل وتيسير الإجراءات على الأفراد والمؤسسات والشركات الذين يحتاجون إلى هذه الخدمات ويتعاملون بها، هذا فضلاً على تخفيف الأعباء على كتابات العدل.
وبينت أن الوفر المتوقع من هذه الخطوة سيصل إلى 550 كاتب عدل من الكفاءات الشرعية المميزة من كتاب العدل للالتحاق بالعمل القضائي، وخصوصاً أن نظام القضاء يشترط في تعيين كاتب العدل ما يشترط في تعيين القاضي، وسيكون في هذا دعم قوي لجهاز القضاء .

• ينبع": 6 جهات حكومية تلاحق • الآبار المكشوفة" ...وتردم 234 بئراً خطرة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

ينبع – عبدالله زويد
أنهت لجنة الآبار المكشوفة في محافظة ينبع المكونة من ست جهات حكومية ردم 234 بئراً مكشوفة، وذلك في خطوة تهدف إلى التخلص من الآبار المكشوفة والمحافظة على سلامة المواطنين، إضافة إلى أن اللجنة حصّنت 280 بئراً بوسائل السلامة، وتعاونت مع أصحاب تلك الآبار التي تقع في النطاق العمراني.

وأوضح رئيس لجنة الآبار المكشوفة سلامة الرفاعي لـ «الحياة» أن لجنة الآبار المكشوفة والمهجورة في محافظة ينبع والمراكز التابعة لها، مشكلة من ست جهات حكومية تتمثل في محافظة ينبع، الدفاع المدني، الشرطة، وفرع وزارة المياه والكهرباء، إضافة إلى وزارة الزراعة، وبلدية ينبع، مشيراً إلى أن تشكيل اللجنة جاء بقرار من أمير منطقة المدينة المنورة، للوقوف على الآبار المكشوفة في المحافظة والمراكز والهجر التابعة لها.
وبين أن اللجنة استكملت مهامها بالوقوف الميداني على المواقع في مراكز المحافظة كافة، التي تتضمن أربعة مراكز، السليم، النباه، نبط، وخمال، موضحاً أن اللجنة سبق أن رصدت تلك المواقع للآبار المكشوفة في مرحلتها الأولى، وجاءت الأعمال الأخيرة في طور المرحلة الأخيرة.

وأشار الرفاعي إلى أن اللجنة ردمت أخيراً 80 بئراً في مركز خمال التابع لمحافظة ينبع، فيما تم تحصين 48 بئراً من أصحابها، وذلك بالتعاون مع اللجنة الحكومية، إضافة إلى أن اللجنة حصّنت 34 بئراً في مركز خمال، مبينا أن إجمالي الآبار التي تم الوقوف عليها من اللجنة بلغ 514 بئراً، تم تحصين 280 بئراً منها، وردم 234 بئراً.
وأضاف: «تهدف اللجنة من خلال ردم الآبار المكشوفة وتحصينها إلى درء مخاطر تلك الآبار عن المواطنين والمحافظة على سلامتهم، وخلو المحافظة بمراكزها وهجرها وقراها كافة من وجود الآبار المكشوفة، وذلك بتوجيه من أمير منطقة المدينة المنورة الأمير فيصل بن سلمان، ومحافظ ينبع».

"الشؤون الاجتماعية": إعفاء أبناء مُستفيدي "الضمان" من المقابل المالي لاختباري القدرات والتحصيلي

المصدر: جريدة الحياة الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
وقعت وزارة الشؤون الاجتماعية والمركز الوطني للقياس والتقويم في التعليم العالي اليوم، اتفاق تعاون لإعفاء أبناء وبنات الأسر المُستفيدة من الضمان الاجتماعي من المقابل المالي لاختبارات القدرات العامة والتحصيل الدراسي، بحضور وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين، ورئيس المركز الوطني للقياس والتقويم (قياس) الأمير فيصل المشاري، وذلك في مقر الوزارة في الرياض.
وأوضح وزير الشؤون الاجتماعية أنه "سيتم تنفيذ الاتفاقية بدءاً من اليوم، وسيكون هناك ربط مباشر بين وزارة الشؤون الاجتماعية والمركز الوطني للقياس والتقويم".
من جانبه أكد الأمير فيصل المشاري أنه "بموجب هذه الاتفاقية سيتم إعفاء أبناء وبنات الأسر المشمولة بالضمان الاجتماعي من المقابل المالي لاختبار القدرات العامة واختبار التحصيل الدراسي"، موجهاً شكره لوزارة الشؤون الاجتماعية على التعاون في هذا الجانب.
وأشار إلى أن المرجع الرئيس لهذه الاتفاقية هو الأمر السامي الكريم المتضمن إعفاء أبناء الأسر المحتاجة من دفع المقابل المالي لاختبارات "قياس"، وتم العمل على هذا التوجيه منذ صدوره.
وأكد الأمير فيصل المشاري أنه سيتم وضع آلية مباشرة لتسجيل وقبول الطلاب والطالبات من أبناء الأسر المستفيدة من الضمان الاجتماعي إلكترونياً في اختبارات القدرات العامة والتحصيل الدراسي من دون الحاجة إلى التقديم على المركز أو إبداء أي بيانات"، موضحاً أن الإعفاء سيكون آلياً ولحظياً عند تسجيل الطلاب والطالبات المستفيدين عبر ملفهم على موقع المركز، وأن هناك تحديث مستمر لبيانات المستفيدين مع وزارة الشؤون الاجتماعية.

وأضاف أن "هذا الاتفاق يمثل لمسة اجتماعية وإنسانية لإعطاء جميع أبناء المجتمع بمختلف مستوياته الفرصة المتساوية في التقديم على هذه الاختبارات، متطلعاً إلى تعاون أكثر بين المركز والأجهزة الأخرى، للخروج باتفاقات مختلفة تدعم المسيرة التنموية للمملكة".

وأوضح وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للضمان الاجتماعي محمد العقلا أن "هذه الاتفاقية تشمل جميع الفئات المستفيدة من خدمات الضمان الاجتماعي في الوزارة سواءً من أيتام في الجمعيات الخيرية أو في الضمان الاجتماعي وكل من يقع تحت مظلة الضمان الاجتماعي".

الشؤون الاجتماعية تدشن برنامج الرعاية النهارية للتدخل المبكر "تم للتأهيل"

المصدر: جريدة الرياض الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/991754

الرياض- صالح الحميدي

بحضور وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية والأسرة الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف، تنظم وزارة الشؤون الاجتماعية صباح اليوم ورشة عمل للتعريف ببرنامج الرعاية النهارية للتدخل المبكر (تم للتأهيل)، بمجمع الوزارة بالدرعية بمدينة الرياض، بحضور مديري عموم مكاتب الشؤون والإشراف ومديري ومديرات مراكز التأهيل الشامل واللجان الفرعية الفنية القائمة على هذا البرنامج في مناطق المملكة.

وأوضح وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية والأسرة أن برنامج التدخل المبكر "تم للتأهيل" سيتم تدشينه من خلال شرح وتعريف هذا البرنامج وآلية تقديمه بالشراكة مع القطاع الأهلي المرخص من قبل الوزارة على أن يتبعه ورشة العمل الفنية لشرح البرامج المهنية المطلوبة لتقديم هذا البرنامج، وكذلك الكوادر المهنية لتنفيذ هذه البرامج، وبرنامج تم للتأهيل هو أحد برامج الوكالة والمكمل لبرامج تأهيلية أخرى حيث يهدف إلى تقديم خدمات ذات جودة عالية لذوي الاعاقة من حالات (التوحد، متلازمة داون، ذوي الاعاقة المتوسطة والشديدة، وغير القابل للتعلم في القطاع العام).

وبين أن الدولة تبنت تحمل كلفة ورسوم هذا البرنامج مع استمرار الاعانة المقدمة لذوي الاعاقة، دعماً لذوي الاعاقة.

وقال: "حددت الوزارة لجان فرعية فنية لإجراءات إلحاق هذه الحالات وفق ضوابط معده لهذا البرنامج، وحرصاً من الوزارة على استيعاب أكبر عدد ممكن من فئة ذوي الاعاقة المستهدفة من هذا البرنامج، وتقديم الخدمة لهم في جميع ارجاء الوطن، فقد أشركت الوزارة القطاع الاهلي لتقديم هذا البرنامج كشريك استراتيجي إيماناً بدور القطاع الاهلي في خدمة وتنمية المجتمع".

وأشار اليوسف إلى أن هذا البرنامج تم إعداده بما يتفق مع المفهوم الحديث لتأهيل تلك الحالات، الذي أساسه التأهيل المجتمعي، وتم اعداد ووضع استراتيجيات هذا البرنامج بما يتفق مع مقاييس الدول الرائدة في هذا المجال، من خلال الإدارات المختصة بالوزارة (الخدمات الطبية والتأهيل) التي تشرف مباشرة على إعداد هذا البرنامج وتنفيذه، علماً أنه تم الحاق نحو 1500 حالة وأن اللجان مستمرة في استكمال الحالات المستهدفة من هذا البرنامج والمتواجدة في مراكز القطاع الأهلي والتي تقدر بما يقارب 6331 حالة من ذوي الاعاقة كمرحلة أولى، على أن يتبع ذلك إلحاق حالات قوائم الانتظار بعد التنسيق مع وزارة المالية، حرصاً على التوسع في هذه الخدمة لاستيعاب جميع قوائم الانتظار في سجل الوزارة.

5 سنوات سجن وغرامة 500 ألف ريال عقوبة الاستيلاء على المال العام

مشروع النظام على طاولة "الشورى" الأسبوع المقبل

المصدر: جريدة المدينة الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

جابر المالكي - الرياض

علمت «المدينة» من مصادرها أن مجلس الشورى يعتزم طرح مشروع نظام حماية المال العام للمناقشة الاسبوع المقبل، الذي يتضمن معاقبة أي موظف يستولى على المال العام بالسجن مدة لا تتجاوز 5 سنوات او بغرامة لا تزيد على 500 الف ريال او بهما معا.

وقالت لجنة الادارة والموارد البشرية بالمجلس والتي قدمت المشروع ان المقترح يتضمن 18 مادة تتضمن احكاما تتعلق بتجريم حالات الاعتداء على المال العام وتقرير عقوبات لتلك الجرائم.

وأكدت في معرض الرأي المقدم في المشروع انه يؤخذ على مشروع النظام انه لا يتضمن نصوصا لحماية ووقاية المال العام من الاعتداء عليه ولا شك ان الحماية الفعالة للمال العام يجب ان تتم من خلال اتخاذ الاجراءات الوقائية التي تحول دون الاعتداء عليه من خلال تجريم الاعتداء عليه كما ان مكافحة الفساد المالي تتطلب تلافي الفراغ التنظيمي المتمثل في عدم وجود نظام شامل لحماية المال العام يتضمن الاحكام الجزائية والحمائية والوقائية لذا فإن الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد تنص في الفقرة (3/ج) على اصدار نظام لحماية المال العام مشيرة الى انها اوصت بالموافقة على مشروع نظام حماية المال العام بالصيغة المرفقة.

وشملت مواد النظام انه يعاقب كل موظف عام استولى على مال عام اتصل به بحكم عمله او تصرف فيه بغير حق او سهل ذلك لغيره بالسجن مدة لا تتجاوز خمس سنوات او بغرامة لا تزيد على 500 الف ريال او بهما معا. ومن الموضوعات المقرر مناقشتها في المجلس تقرير لجنة الشؤون الامنية بشأن تعديل بعض مواد نظام الحراسة الامنية المدنية الخاصة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/24) وتاريخ (1426/7/8هـ المقدم من عضو المجلس السابق محمد ابو ساق كما يناقش تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مقترح تعديل المادة العاشرة من نظام ديوان المراقبة العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/9) وتاريخ (1391/2/1هـ المقدم من عضو المجلس الدكتور مفلح الرشيدي.

وادرج المجلس وجهة نظر لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن ملحوظات الاعضاء تجاة التقرير السنوي للمؤسسة العامة لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الابحاث ووجهة نظر لجنة النقل والاتصالات بشأن ملحوظات الاعضاء تجاه التقرير السنوي لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات للعام المالي 1434هـ.

وفي السياق ذاته يناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي لمصلحة الجمارك، وتقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن مشروع نظام حماية المستهلك المقدم من عدد من الاعضاء. كما يبت الاعضاء في مناقشة تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن اقتراح اضافة مادة جديدة الى نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية بموجب المرسوم الملكي رقم (م/39) وتاريخ 1426/7/8) المقدم من عضو المجلس احمد ال مفرح.

السجون تعزل النزلاء المصابين بأمراض معدية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141106/Con20141106733002.htm

عبدالله آل هتيلة (هاتفيا، الرياض)
أكد لـ«عكاظ» المتحدث الرسمي للمديرية العامة للسجون العقيد دكتور أيوب بن نحيت، أنه يتم إيداع السجناء الجدد في عنبر الاستقبال، ويتم الكشف الطبي عليهم، وتجرى لهم الفحوصات الطبية اللازمة، للتأكد من خلوهم من الأمراض المعدية وفتح ملفات صحية لهم، مبينا أنه لا يتم توزيعهم على العنابر الخاصة بهم إلا بعد ظهور نتائج الفحوصات الطبية، وقال «يتم عزل الحالات المصابة في مبنى العزل الصحي المخصص لها، ويتابع وضعهم الصحي بالسجن».
وأوضح أنه في حال ظهرت حالات مصابة بأمراض معدية تتولى المديرية العامة للسجون ممثلة في إدارة الرعاية الصحية، التنسيق الفوري مع الإدارة العامة للخدمات الطبية بوزارة الداخلية والشؤون الصحية بالمناطق، لتكليف فريق عمل طبي متخصص للمتابعة في السجن الذي تظهر فيه حالات مصابة بأمراض معدية، وقال «هي في الغالب حالات محدودة جدا ويجري صرف العلاج لها في حينه وعزل الحالات المصابة ومتابعتها لمنع انتشار العدوى»، مشيرا إلى أن مثل هذه الاحترازات تأتي من منطلق حرص مديرية السجون على توفير بيئة صحية مناسبة داخل السجون، لسلامة وصحة النزلاء من الأمراض السارية والمعدية، ومن خلال اتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير الوقائية والمعمول بها في كافة سجون المناطق، مضيفا أن من بين هذه الاحترازات، سرعة تغيير أثاث السجناء المصابين، تأمين ملابس جديدة لهم، وجميع المستلزمات الوقائية اللازمة من كمامات وقفازات ومطهرات ومعقمات وغيرها.

البرنامج يناقش ملف أسوأ أحياء جدة من حيث الخدمات

"بدون شك" يعرض قضية فتاة حُرمت حقوقها المدنية

المصدر: جريدة سبق الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
http://sabq.org/cupgde

سبق- الرياض:
يفتح برنامج "بدون شك" في حلقته، يوم غد الخميس، ملف أسوأ أحياء محافظة جدة سمعةً؛ وهو حي غليل الذي يهدد حياة سكانه, في ظل عدم تجاوب الجهات المعنية.

وستتطرق الحلقة إلى قضية تعرُّض فتاة لحالة إغماء بعد تهديد والدها لها بأخذها من أحضان والدتها المطلقة؛ مما استدعى تدخل فرق الهلال الأحمر لاستديوهات البرنامج لتقديم الرعاية الأولية لها.
ويستعرض البرنامج في حلقته قضيتين مختلفتين؛ الأولى معضلة فتاة أكملت 26 عامًا دون أن تكمل تعليمها وعدم قدرتها على دخول المستشفيات الحكومية؛ وذلك بسبب أن والدها لم يُضِفْها إلى "كارت العائلة" مع عدم استخراج سجل مدني لها بسبب تأخيره في إجراءات إضافتها بعد عدة سنوات من ولادتها؛ الأمر الذي منعها من ممارسة حياتها الطبيعية؛ بسبب عدم تمتُّعها بحقوقها المدنية بالمجتمع، وذلك على الرغم من أن أخوتها جميعاً أضيفوا ولم تواجههم مشكلة مع الأب.

وتعاني الفتاة بسبب عدم إكمال تعليمها؛ حيث رفضت إدارة المدرسة أن تكمل دراستها بالمرحلة الابتدائية؛ بسبب عدم حملها لسجل مدني بعد أن أكملت دراسة ثلاث سنوات فقط، وتعالج بأسماء أخوتها بالمستشفيات الحكومية؛ الأمر الذي شكل معاناة لها في ممارسة الحياة الطبيعية.
وتعاني الفتاة من تأخر وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية من البت في معاملتها لأكثر من 14 سنة.
أما الجزء الثاني من الحلقة فيتضمن طرح قضية سكان حي غليل، المعروف بأنه أكثر أحياء جدة سوءاً من حيث الخدمات، والذي وصلت سمعته إلى كافة أنحاء المملكة؛ بسبب عشوائيته وعدم اهتمام الجهات الخدمية به، ولكثرة معاناة سكانه لسنوات طويلة جراء عدم توفير كافة الخدمات لهم.
ويعاني حي غليل من العشوائيات المتسببة في التلوث البيئي والمشاكل الأمنية، والاقتصادية، والاجتماعية؛ الأمر الذي أثر على عملية التطوير، فأصبح الحي مصدراً للخوف بالنسبة لبقية الأحياء التي يرى سكانها أن الحي يُؤْوي أعداداً غفيرة من المخالفين والمتخلفين الذين امتهنوا بعض السلوكيات المنحرفة.
ويعتبر برنامج "بدون شك" الذي يبثّ على قناة MBC ؛ برنامجاً تثقيفياً قانونياً مهتماً بدعم أي قضية قانونية وبحثها بالطرق القانونية؛ حيث يهدف البرنامج إلى إعطاء أصحاب الحقوق حقوقَهم، مع عدم إغفال جانب الصلح الذي يعتمد عليه القانونيون المشاركون في كل حلقة.
ويعرض هذا البرنامج في الثامنة مساء كل خميس، ويعاد بثّه ظهر الجمعة.

"قياس" يجهز 100 لجنة لزيارة 3300 مدرسة

إصدار بطاقات ذكية للطالبات اللاتي لا يحملن هوية وطنية

المصدر: جريدة سبق الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
http://sabq.org/2upgde

فهد آل عبدالرحمن- سبق:
يعكف المركز الوطني للقياس والتقويم في التعليم العالي، حالياً؛ على مشروع إصدار البطاقات الذكية للطالبات اللاتي لا يحملن الهوية الوطنية؛ من خلال مائة لجنة متخصصة ستقوم بزيارة 3300 مدرسة بنات موزعة على مدن ومناطق المملكة.
وفي هذا السياق؛ يأتي مشروع البطاقة الذكية، الهادف لإصدار البطاقة الذكية للطالبات المتقدمات لاختبارات قياس اللاتي لا يحملن هوية وطنية خاصة بهن، والطالبات غير السعوديات اللاتي يحملن إقامة؛ للتحقُّق من هوياتهن خلال أدائهن الاختبار.
وبدأت اللجان عملها يوم الأحد 18 ذي الحجة 1435هـ , وستستمر حتى يوم الخميس الخامس من صفر 1436هـ، تزامناً مع عقد اختبار القدرات العامة للطالبات "الفترة الأولى", التي ستبدأ خلال الفترة 12 – 22 صفر 1436هـ, بحسب المواعيد المحددة لكل طالب وطالبة.

وكان المركز قد أصدر خلال العام الدراسي الماضي 1435هـ قرابة 205 آلاف بطاقة ذكية للطالبات المتقدمات لاختبار القدرات العامة؛ حيث بلغ عدد اللجان المشاركة بالمشروع 76 لجنة في جميع أنحاء المملكة.
من ناحية أخرى، حثّ مدير إدارة العلاقات والإعلام والاتصال بالمركز إبراهيم بن محمد الرشيد؛ الطلابَ والطالبات المقبلين على اختبار القدرات العامة؛ على الاستفادة من موقع التهيئة والتدريب المجاني: www.elearning.qiyas.sa، الذي يهدف إلى رفع نسبة الاستعداد النفسي والمعرفي لدى الطلاب والطالبات قبل دخولهم الاختبار.
وكشف أن البرنامج يتضمن ثلاثة أنواع من التدريب؛ هي: المفاهيم العلمية، والأمثلة التدريبية، إضافة إلى الاختبارات التجريبية.
وأكد "الرشيد" على تواجد فريق متكامل من إدارة الاتصال والعلاقات والإعلام لخدمة الطلاب والطالبات، واستقبال جميع استفساراتهم وملاحظاتهم، على الرقم الموحد للطلاب: 011-4909090, والطالبات على الرقم الموحد: 920001170، من الساعة 8 صباحاً وحتى 8 مساءً, إضافة إلى التواصل عبر الشبكات الاجتماعية: الفيس بوك، وتويتر @QiyasOnline, والبريد الإلكتروني: Support@qiyas.orgأوFaq@qiyas.orgأو عن طريق موقع المركز على شبكة الإنترنت: www.qiyas.org.

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

حلت ضمن أعلى 20 دولة في الحوادث المميتة

السعودية تستعين بـ "الصحة العالمية" لتقليل وفيات الحوادث المرورية

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/11/06/article_903237.html

عبد السلام الثميري من الرياض
احتلت السعودية المرتبة العشرين ضمن الدول الأعلى والأسوأ تصنيفا في أعداد الوفيات الناتجة عن حوادث الطرق لعام 2010، مما دعا المهندس عادل فقيه وزير الصحة المكلف للاستعانة بخبراء من منظمة الصحة العالمية لدراسة أسباب هذه الحوادث، ووضع الخطط العلاجية.
وقال لـ "الاقتصادية" الدكتور حسن البشرى ممثل منظمة الصحة العالمية في السعودية، إن المنظمة سترسل لجنة مكونة من عدد من مختصيها ومن دول لديها تجارب ناجحة في هذا المجال، لتقييم الوضع ومراجعة المعلومات الموجودة المتعلقة بالحوادث المرورية، وذلك مطلع العام المقبل 2015.
وأضاف أن المهندس عادل فقيه وزير الصحة المكلف، اتصل بالمنظمة يطلب الاستعانة بخبرات ونصائح المنظمة لتقليل الوفيات في حوادث الطرق، وأن العمل جار لوضع خطط وبرامج من خلال لجنة مشاورة لنقاش الواقع المروري في السعودية.
وزاد ممثل المنظمة في السعودية: "في أول لقاء مع وزير الصحة المكلف لفت نظري إلى أن أحد الأشياء التي طلب مساعدة المنظمة فيها هي التخفيف من حوادث الطرق والإصابات في السعودية".
وأشار إلى أن إحصائيات منظمة الصحة العالمية مبنية على الإحصائيات الرسمية لعام 2010، وأن هذه المعلومات لا تعكس الوضع الحالي، مبينا أن المشكلات والتحديات التي تعانيها وزارة الصحة تكمن في عدم وصول حالات الوفيات إليها إذا كانت في موقع الحادث.
وأوضح ممثل المنظمة أنه ليست هناك تقارير تفصيلية لدى الجهات ذات العلاقة في السعودية للذين أصيبوا بإعاقات، داعيا الجهات الأمنية للنظر في هذا الشأن، مبينا أن أحد أسباب الحوادث في السعودية يعود لعامل السرعة، ووجود نقص في تطبيق المعايير والمواصفات العالمية لسيارات، وعدم استعمال الخوذة في أثناء قيادة الدراجات النارية.

واقترحت المنظمة على الجهات ذات العلاقة تحسين نظم المعلومات المتعلقة بحوادث الطرق، بحيث تسهم في وضع الخطط، مؤكدة أن هذه التفاصيل تسهم في وضع الخطط الدقيقة، داعين إلى أهمية وجود تنسيق مع الجهات العلاجية ممثلة بوزارة الصحة مع وزارة الداخلية لتكون المعلومات متطابقة، ولكيلا يكون هناك فجوة بين المعلومات.
وقال البشرى إنه لا بد أن تكون المعلومات الإحصائية شاملة للوفيات والإصابات والإعاقات، وذلك للإسهام في قياس حجم المشكلة بشكل صحيح وحقيقي.
وكان تقرير صادر من منظمة الصحة العالمية قد ذكر أن نحو 1.24 مليون شخص يلقون حتفهم بسبب الحوادث المرورية.
إلى ذلك، ذكرت دراسة حديثة أن التكلفة الإدارية للحوادث المرورية في العاصمة السعودية الرياض تبلغ 62 مليون ريال سنوياً، وأن رجال المرور يستغرقون نحو 20 ساعة عمل في الحوادث التي تقع فيها وفيات.
وبينت الدراسة التي أجرتها الهيئة العليا لتطوير منطقة الرياض مع إدارة المرور أنه من الضروري إنفاق 10 في المائة من التكلفة التي تتحملها الدولة والمجتمع من أجل تنفيذ مشاريع للسلامة اللازمة، على أن يتم توجيه طرق الصرف نحو مجالات تطبيق اللوائح المرورية وهندسة السلامة المرورية.
وقال لـ "الاقتصادية" اللواء محمد أبو ساق رئيس لجنة الشؤون الأمنية في مجلس الشورى حينها، إن السلامة المرورية تعد مسؤولية وطنية مشتركة، وليست محصورة في مسؤوليات وزارة الداخلية أو في أدوار أجهزة المرور، فهندسة الطرق الداخلية في المدن والقرى، والطرق الخارجية بين المدن والمناطق ومدى صلاحيتها للسير الآمن تعد من العوامل المؤثرة في نتائج جهود المرور، إلى جانب توافر الكثير من وسائل النقل البديلة والآمنة.
وأشار اللواء أبو ساق في حديث سابق إلى أن عملية السلامة المرورية قضية وطنية مشتركة لا تنحصر في أدوار وزارة الداخلية وأجهزة المرور، بقدر ما يتحقق من أدوار الوزارات الأخرى والهيئات الوطنية والأهلية، ودور المجتمع عموما للوعي بأهمية السلامة وتجنب مسببات الحوادث على المستويين الشخصي والجماعي.

الأمن الغذائي

المصدر: جريدة الحياة الاحد 9 محرم 1436هـ - 2 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

منصور الزغيبي

إن الغذاء حق أساسي من حقوق الإنسان، وهو أهم عناصر الطاقة المحركة للإنسان ومن دونه لا يستطيع أن يبقى على قيد الحياة، بوجوده تتحقق التنمية والتطوير على جميع الأصعدة، وبانعدامه تحدث الكوارث والأزمات الاقتصادية والجرائم والحروب وغيرها من الأضرار التي تدمر مستقبله.
إن مصطلح «الأمن الغذائي» حديث ظهر في العقود الأخيرة، بداية من عام 1973، فالأمن -بحسب المصادر اللغوية- يراد به الاطمئنان والحماية ويعد من أولى الحاجات الأساسية التي يسعى الإنسان إلى تحقيقها، وأما الغذاء فهو كل ما يصلح للاستهلاك البشري، سواء أكان من أصل حيواني أم نباتي.
ومن التعريفات القانونية لمصطلح الأمن الغذائي: «حصول جميع الناس في جميع الأوقات بصورة مادية واجتماعية واقتصادية على الأغذية الكافية والآمنة، التي تلبي حاجاتهم وأفضلياتهم، ليتمكنوا من ممارسة حياة ملؤها الصحة والعافية».
لقد قسمت الباحثة نادية عمراني المفاهيم المرتبطة بالأمن الغذائي إلى ثلاثة أقسام: الأول: الاكتفاء الذاتي الغذائي ويقصد به «قدرة المجتمع

على تحقيق الاعتماد الكامل على الذات والموارد والإمكانات الذاتية في إنتاج كل حاجاته الغذائية محلياً»*، وفي ذلك تحرر من التبعية الغذائية واستغلال الآخر له. الثاني: الأمان الغذائي. في منتصف الثمانينات انتشر استخدام الكيماويات في الزراعة الحديثة، والانتشار بهذا الشكل خلق مخاوف كثيرة عند المستهلكين، بسبب الأضرار الناتجة من ذلك على صحة الإنسان، ومن ذلك جاءت الطريقة البديلة وهي الزراعة العضوية، التي لا تعرِّض صحة المستهلك للخطر والضرر بأي شكل من الأشكال. ومسألة أمان الغذاء لا يتوقف عند مرحلة الإنتاج الزراعي، بل حتى لحظة الاستهلاك. الثالث: التنمية الزراعية المستدامة «عرفت بأنها مجموعة من السياسات التي تقدم لتغيير القطاع الزراعي، بما يؤدي إلى تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد الزراعية، وتحقيق زيادة في الإنتاج والإنتاجية الزراعية، لرفع معدل الزيادة في الدخل القومي، وتحقيق مستوى معيشة مرتفعة لأفراد المجتمع في الأجيال المختلفة من دون الإضرار بالبيئة». وهي شرط لتحقيق الأمن الغذائي.

خلاصة القول، لقد بات من الضروري تعميق الوعي بطبيعة مشكلة الغذاء وآثارها وأبعادها المستقبلية، ووضع قانون خاص بالأغذية؛ لضمان الأمن الغذائي الوطني، والقانون هنا جوهره تعزيز السياسات التي تخدم العملية الزراعية، وسلامة الأغذية، وكل ما يتعلق بذلك من مصلحة، والإسهام في معالجة واقع الغذاء، وقراءة مستقبله في الوطن العربي، وعلى وجه الخصوص محلياً، وما يتضمن من عقبات سواء أكانت داخلية، من فقر وتخلف وحروب ونزاعات، أم خارجية كالعوامل البيئية والنمو السكاني.

إن ظروف الواقع التي يستشف منها ملامح المستقبل تحتم علينا الاهتمام بهذا الملف الضخم، والاستعداد له، لأننا نرى ملامحه بدأت تظهر من فتره، والآن بشكل أوضح، ومؤشر الوعي بهذا الموضوع ما زال ضعيفاً، والكتابة عنه تعتبر من أقل الواجبات، التي تجب تأديتها نحو الأجيال القادمة؛ حماية لمصالح الإنسان.

وزارة التجارة .. وحماية المستهلك

المصدر: جريدة المدينة الاحد 9 محرم 1436هـ - 2 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

د. محمود إبراهيم الدوعان

أسعدتنا جداً البيانات الصادرة عن وزارة التجارة والتي تدل على أن هناك رعاية واهتماماً بالمستهلك والتي سوف تقضي على الكثير من مظاهر الغش والخداع التي يمارسها الكثير من الشركات والتجّار للمواد سواءً كانت تجارية، أو خدمية، أو غذائية، ولها علاقة مباشرة بتوفير المستلزمات الضرورية للمستهلكين. وقد كثر الخداع والتدليس على الناس خاصة في أمور كثيرة تتعلق بحياتهم وتعرضها للخطر مثل قطع السيارات التي أصبح فيها التقليد أكثر من الأصلي والتي راح ضحيتها الآلاف من البشر نظراً لجشع التجار وقلة أمانتهم وعدم الخوف من الله في بيع منتج قد تكون نتيجته الموت المحقق نظراً لرداءة القطع وسوء تصنيعها مثل كوابح السيارات والإطارات المغشوشة التي يمكن أن تنفجر في أي لحظة وتكون نتائجها محزنة.

لم تقف بيانات الوزارة الموقرة عند هذا الحد بل شملت الكثير من الأمور التي تمس حياة الناس، والتي يجب الإبلاغ عنها حين توفر معلومات كافية بأنها مغشوشة أو مخالفة للواقع مثل: عدم وجود بيانات كافية عن السلعة مما يدلل على إنها مغشوشة؛ اختلاف السعر على الرفوف عن الموجود لدى المحاسب؛ عند وجود عبارة البضاعة التي تباع لا ترد ولا تستبدل؛ لا تقبل المناديل أو العلك لو رفض المحل إرجاع الهلل؛ إذا أبلغك العامل في المحل أن القطعة غير أصلية؛ عدم إبلاغ الوكيل عن العيب الموجود في السلعة المشتراة؛ عدم وجود بطاقة كفاءة الطاقة موديل 2015 في معارض وكالات السيارات؛ امتناع الوكيل عن تقديم معلومات أعمال الصيانة التي تمت على سلعتك؛ عدم توفير الوكيل لقطع غيار نادرة خلال (14) يوما من تاريخ الطلب؛ عمل الصيانة الدورية لسيارتك خارج الوكالة لا يلغي الضمان؛ عدم تحديد الوكيل مواعيد الانتهاء من الصيانة (غير الدورية) وتكلفتها في وثيقة مستقلة؛ عدم وجود بطاقة كفاءة الطاقة على المكيفات؛ عدم وجود الدمغة أو العيار على المصوغات الذهبية وفي الفاتورة مع توثيق النوع والوزن والعيار والسعر والتاريخ؛ عندما

تباع مشروبات الطاقة في المطاعم، والمقاهي، وفي المنشآت الحكومية، والتعليمية، والصحية، والأندية الرياضية؛ لا يحق لمحلات القهوة احتساب مبلغ مالي على الجلسات، أو الطاولات في أوقات المباريات؛ عند تزويد سيارتك بالوقود تأكد أن عامل المحطة صفّر مضخة البنزين، أو إذا كان هناك خلط للبنزين، أو شككت في عداد المحطة؛ وأخيراً إذا أبلغت عن جريمة غش تجاري وكانت الغرامة (مليون) ريال فأنت تستحق 25% من قيمة الغرامة.

حقيقة هذه الحزمة من البيانات تستحق الشكر والتقدير لمقام وزارة التجارة على الخطوات الجيدة والجريئة التي كنا ننتظرها منذ أمد بعيد، والتي لم تفعّل كما ينبغي حتى أصبحت بلادنا تعج بالمواد المغشوشة والمنتجات الرديئة في معظم الأشياء نظراً لغياب الرقابة والمتابعة والضرب بيد من حديد من قبل الجهات المعنية بهذا الأمر في مواجهة الغش التجاري بكل أنواعه، وليت الوزارة تبدأ بمحلات " أبو ريالين " ومنتجاتها الرديئة التي سببت الكثير من الحرائق وخلفت المآسي لأنها سريعة التلف ولا فائدة منها إطلاقاً نظرا لتدني أسعارها، وعظم مخاطرها خاصة الكهربائية منها، كما نرجو من الوزارة أن تلاحق الغش في المشروبات الطازجة والتي أغلبها مغشوش وغير طازج ويضاف لها مواد خارجية وملونات صناعية قد تضر بالصحة العامة أكثر مما تفيد، وكذلك التركيز على اللحوم التي تباع على أنها طازجة وهي من أردأ أنواع اللحوم في العالم.

دعواتنا لوزارة التجارة بالتوفيق على هذه الخطوات المباركة، والجميع يعلم بأن البلاغات الواردة على الرقم 1900 الذي وضعته الوزارة للإبلاغ عن حالات الغش التجاري سوف يكون مشغولا على مدار الساعة، لأن المواد المغشوشة في بلادنا حجمها كبير وتحتاج إلى وقت للتخلص منها وذلك بوضع عقوبات رادعة لكل من يمارسه أو يعين عليه، ويعتبر ممارسه مخالفاً لتعاليم الإسلام لقوله - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الشريف: " من غشّنا فليس منّا "

وهنا يأتي دور المواطن لتعزيز دور الوزارة في القضاء على كل أنواع الغش التجاري ولحماية المستهلكين من جشع التجّار والمخالفين لهدي المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، كما نطالب بقية الوزارات، والأمانات، والإدارات والهيئات ذات العلاقة بحماية المستهلك أن تحذو حذو وزارة التجارة في وضع الضوابط والآليات لضمان سلامة المنتج أيا كان نوعه والذي سوف ينعكس بدون شك على سلامة وصحة المستهلك وحمايته من أي مكروه لا قدر الله.

المرأة العربية والوصول إلى العدالة

المصدر: جريدة الرياض الاحد 9 محرم 1436هـ - 2 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990391

د. هتون أجواد الفاسي

كانت دعوة الإسكوا إياي للمشاركة في تقييم دراسة تعمل عليها حول وصول المرأة العربية إلى العدالة بين القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية، مهمة جداً بأهمية موضوعها ومحاورها ومخرجاتها فضلاً عن الاعتناء بدول الخليج بشكل غير مسبوق في علاقتهم بالإسكوا ودراساتها. ولمن لا يعرف فإن الإسكوا هي إحدى منظمات الأمم المتحدة المختصة بدول غرب آسيا وبعض شمال إفريقيا، وتشكل دول الخليج ثلث هذه الدول تقريباً (6 من 17 دولة). والإسكوا هو المختصر الحروفي ل"لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا" والمكونة من دول مجلس التعاون الخليجي، اليمن، العراق، الأردن، سورية، لبنان، فلسطين، وشرق أفريقيا الملاصق: مصر والسودان، بالإضافة إلى انضمام ثلاث دول عربية من شمال إفريقية مؤخراً، ليبيا وتونس والمغرب (في 2012).

ولجنة الإسكوا هي إحدى خمس لجان إقليمية أنشأتها الأمم المتحدة لتتولى تنفيذ ميثاقها الخاص بتحقيق مستوى معيشة أفضل وتأمين العمل للجميع من خلال التحفيز المستمر للنمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية وتعزيز التعاون والتكامل فيما بين البلدان في كل منطقة من مناطق العالم. وهي آخر لجنة إقليمية تنشئها الأمم المتحدة عام 1973، وحالياً مقرها بيروت وترأس إدارتها التنفيذية الدكتورة ريما خلف، وتضم عدداً من المراكز إحداها مركز المرأة الذي أسس عام 2003 وترأسه حالياً الدكتورة سميرة عطاالله.

وقد اختار مركز المرأة لورقته السياساتية التي سوف تقدمها إلى الدول وتقوم على إنجازها د. لانا بيدس، موضوع: "حق المرأة في الوصول إلى العدالة والتحديات التشريعية والتطبيقية أمامها في الدول العربية: من التصديق إلى تطبيق الاتفاقيات الدولية" ما بين الشرق العربي والمغرب العربي والخليج العربي. وقد قدمت هذه الورقة بالأوراق الخلفية التي ساندتها صورة قاتمة للموقف التطبيقي على الأرض لوصول المرأة إلى العدالة على الرغم من أن كل هذه الدول قد وقعت على أهم اتفاقية تختص بحقوق المرأة وهي اتفاقية مكافحة جميع أشكال التمييز ضد المرأة، إلا أن أثرها على أرض الواقع وعلى الأنظمة القضائية ما زال محدوداً وما زالت المرأة العربية تعاني من التمييز الذي يحرمها من التمتع بكامل حقوقها المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المنطقة، والذي يتصل بالدرجة الأولى بصعوبة وصولها إلى العدالة. وهذا بالطبع لا يعني أن هذه الصعوبة مقصورة على النساء فإن الرجل يعاني في أحيان كثيرة أيضاً من معوقات مماثلة، ولكن هذه الورقة سلطت الضوء على المعوقات المنوطة بالنوع الاجتماعي الأنثوي.

وتتمثل معوقات وصولها إلى العدالة في قائمة من المعوقات القانونية والعرفية والسياسية والاجتماعية فصلت فيها الورقة منها ما تتشابه فيه الدول العربية ومنها ما هو ذو خصوصية اجتماعية أو سياسية قد يضاعف أو يخفف من وطأة صعوبة الوصول.

ووفق الورقة فإن أغلب قوانين الدول العربية تنص صراحة بتساوي جميع المواطنين والمواطنات أمام القضاء في حق الوصول إلى العدالة وفي التقاضي في كافة مراحله، لكن هناك فجوة بين التنظير والتقنين والتطبيق، وتساؤلات حول ما إذا كانت كل النساء قادرات على الوصول إلى العدالة من ناحية سهولة الولوج إليها، إتاحتها، إمكانيتها لكل الظروف الاقتصادية، أو تكيّفها مع احتياجات كافة النساء؟

فتنظر الدراسة في البناء العدلي القائم في دول الإسكوا وإلى أي درجة يتفق مع المعايير والمتطلبات الدولية. وتنظر فيما إن كان هناك فرق في وصول النساء والرجال إلى العدالة، وما هي المعوقات الاجتماعية ـ القانونية التي تعوق وتوسع من فجوة وصول النساء إلى العدالة وأخيراً ما هي المعايير التي تأخذ بها الدول العربية لتحسين أوضاع المرأة القانونية وضمان وصولها إلى العدالة.

وقد وجدت الدراسة أن هناك إشكالات على مستوى قوانين الدول العربية المدروسة فمنها من تتضمن قوانينه استثناءات تُفرد للنساء وتخرجهن من دائرة التساوي أمام القانون مع الرجل في تضاعيف موادها. وأن هناك إشكالية على مستوى الإجراءات التي تُفرد أحياناً اشتراطات خاصة بالمرأة دون الرجل مثل اشتراطات المحرم أو الكفيل سواء في حال المرأة المواطنة أو المقيمة أو عاملة الخدمة المنزلية التي لا تغطيها أنظمة العمل في معظم الدول العربية وتعوق بالتالي وصولها إلى العدالة. كما أن هناك إشكالية على مستوى التنفيذ، فقد تكون القوانين والأحكام عادلة ولكنها لا تصل بالمرأة إلى العدالة في الوقت الذي تحتاج فيه إلى الإنصاف لغياب قدرة الجهة المسؤولة عن التنفيذ أو فرض التنفيذ في الوقت المناسب كما هو معروف في قضايا الطلاق والنفقة والحضانة التي تعتبر آنية في احتياجها وضرورتها والتي لا تعكسها إجراءات القضاء أو تنفيذه. وتنتهي الورقة باقتراح حلول تعزز من وصول المرأة إلى العدالة وتربطها بالسياسات العامة لأجهزتها المختلفة لضمان مواكبتها لكافة القطاعات المعنية بأمر العدالة والإنصاف.. ونعود إلى الموضوع بعد أن نعرضه على وضعنا القانوني النظري والتطبيقي.

مجلس التمريض

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م

اضغط هنا

د. مازن عبد الرزاق بليلة

تكشف لنا الصحافة معاناة الممرضة السعودية، فلهن قصص عجيبة، فالمهنة غير مرغوبة، لأن فيها سهراً، ومتابعة، ودقة، ويحرم فيها الغياب، وفيها لقاء لجميع الحالات المرضية، من رجال ونساء، وهناك أفلام هندية، تحكي قصص غرام

المريض، الذي يتعلق بها لدرجة أن يطلب منها الزواج، ويعتقدن أن وزارة الصحة لم تنصفهن، ويطالبن المنصفين أن يعيدوا لهن حقوقهن.
غرمت وزارة الصحة 11 ممرضة سعودية في مستشفى الملك فيصل بالطائف مبلغ 205 آلاف ريال، بعد التحقيق معهن من لجان مختصة، نتيجة إهمالهن في أداء العمل الموكل إليهن، وبيَّن المتحدث الرسمي بصحة الطائف، في بيان صحافي بالحياة، أنه تم التحقيق مع الممرضات في الإهمال واللامبالاة مع بعض الحالات المرضية من لجان مختصة، وتم اتخاذ العقوبات اللازمة حسب الأنظمة والتعليمات والعقوبات المنصوص عليها في النظام في إطار الحرص على خدمة المرضى وتقديم أفضل الخدمات من جميع الممارسين الصحيين.
التغريم تم كذلك قبل عدة أشهر، حيث قررت مديرية الشؤون الصحية في محافظة الأحساء تغريم تسع ممرضات، مبلغ 90 ألف ريال، إثر امتناعهن عن العمل في قسم الرجال بأحد المستشفيات المخصصة لرعاية العجزة والمسنين وذوي الاحتياجات الخاصة، واعتبرت امتناع الممرضات عن العمل الذي استمر لأشهر، مخالفة لأنظمة وزارة الصحة في تقديم الخدمة الطبية والعلاجية للمرضى، ومخالفة لأنظمة وزارة الخدمة المدنية المتعلقة بالواجب الوظيفي.
تصل نسبة السعودة بين الممرضات في القطاع الصحي 25 – 30%، وتشكو هذه الشريحة، على نقصها، من تدني أوضاعها الوظيفية، وحرمانها من حقوقها، بدءًا من طبيعة الدوام، الترقية، الدورات التطويرية، الإجازات الطارئة والاضطرارية والاعتيادية السنوية، والبدلات، وضغط العمل، فالنسبة العالمية هي 4 مرضى لكل ممرضة، بينما يصل العدد هنا عشرة أضعاف، في بعض المستشفيات المكتظة بالمراجعين، أو في الطوارئ.

#القيادة_نتائج_لا_أقوال
كشفت الحلقة التي ناقشت موضوع (الممرضات بين الواقع والمأمول) من برنامج (الثامنة) مع داود الشريان، عن أن عدد الممرضات في المملكة تجاوز 24,119 ممرضة، وطالبت فيه الدكتورة صباح أبو زنادة أن يكون هناك مجلس تشريعي للممرضات لحماية حقوقهن، وأضم صوتي لها.

مشروع هام وعاجل للمتطوعين

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4024642

مهنا الحبيل

التعويضات المالية أو العينية التي صدرت عبر قرارات قديمة أو جديدة لصرفها للمعاقين، أو احتياجات الظروف الخاصة، تعيد التفكير من جديد في مستوى تنفيذ هذه القرارات وسرعتها وفاعليتها على الأرض واحتوائها لكل الشرائح والحالات، وهو ما تُحصي وتسمع عنه أرقام كبيرة عانت في تحصيل هذه المستحقات المادية، خاصة للفقراء من شريحة الضمان الاجتماعي وخارجها، بل وحتى من ذوي الطبقة الوسطى، واحتياجاتهم الطبية والاجتماعية وإنجاز معاملات كبار السن وقليلي التعليم وضعيفي الخبرة في مراجعة الأجهزة والدوائر المتعددة وحاجتهم الماسة لتأمين صرف هذا الاستحقاق أو ذاك بأقل تكلفة وجهد وربما الكثير منهم من المرضى.
إذن ما هي فكرة هذا المقال وما هو مقترحه؟
إن حجم تعطيل البيروقراطية أو الفساد أو التكاسل أو عدم التنظيم أو عدم وصول المعلومة واتاحتها للمستفيد من المواطنين والمواطنات، يعتبر في المملكة من القضايا اليومية التي يرصدها الناس ويعانون منها، كما أن غياب المعلومة القانونية عن المستفيد المستحق وتحديد احتياجاتها الشرطية والمطلوب تأمينه للحصول عليها هو أيضاً مهمة غير واضحة وتتطلب المجيء والعودة والتكرار لهذه الوزارة أو تلك الإدارة المكلفة بصرف هذا الاستحقاق أو تقديم هذه الخدمة.

وعليه يعيش الناس أوضاعا صعبة ومرهقة قد تَحملهم على ترك هذا الاستحقاق أو ربما عدم معرفة شموله لهم، لتعقّد هذه الخدمات، فهل هناك حل ضمن نشاط المجتمع المدني التطوعي ممكن أن يساهم في التخفيف من هذه المعاناة، ويُنظم العلاقة بين المحتاجين وبين فرق التطوع المدني، نقول نعم وهذا ما نطرحه هنا.

وخاصة أن مساحة العمل التطوعي تنفيذاً وتنظيراً باتت تتجه لمشاريع متطابقة أو مكررة أو أن تلك الروح الجميلة من الشباب لا تجد مجالاً جديداً تقدم فيه ابداعاتها ومساهماتها التطوعية التي تحصد فيه أجر الآخرة وتطوير مجتمعها ومساندة كل محتاج من المواطنين أو المواطنات، إذن فالفكرة هنا تعنى بإطلاق مشروع ربما يطلق عليه: نعمل لأجلك، أو نساعدك لحقك، أو أي كلمة شبيهة يُحقق منها المعنى بافتتاح نشاط مكتبي تطوعي في الأحياء وعند الوزارات المختصة، والمحاكم والمستشفيات، مع نشاط الكتروني مساند مهمته أن يساعد المواطن والمواطنة في معرفة النظام والمشاريع التي تصرف له أو لها خدمة وتساعده في كيفية التقدم لها أو متابعتها ميدانياً، وتساعد ذوي الاحتياجات الخاصة أو أي ظرف صعب كما قدمنا من مستوى تعليمي أو غيره وحتى كثقافة وطنية عامة، ليتعرف المواطن على استحقاقاته في ظل هذا التراكم من القرارات الذي يحتاج بعضها إلى فرز لاستخراج أي مساحة أو مسار قانوني يستخلص به المواطن أي استحقاق مادي أو نوعي، مكاتب تطوعية وسيطة للمساعدة لمعرفة حقوقه واستخلاصها وخاصة من ذوي أي ظرف صعب.

هنا سنصل إلى سؤال مهم حتى لا يكون المقترح مجرد فكرة سائحة أو ملقاة في مفترق الطرق، السؤال هو: هل هناك في مجتمعنا السعودي في كل منطقة رصيد من الرغبات الشبابية وأعداد جيدة تغطي هذه المساهمات التطوعية، الجواب نعم عبر احتكاكي بعدد من المشاريع وعبر اطلاعي على أرقام قوائم الانتظار في برامج أرامكو التطوعية.

وهو ما يخلق سؤالا جديدا مهما، وهو إشكالية لدينا في رعاية الفرق الشبابية التطوعية وتشجيعها وتأمين الدعم المعنوي والمادي الرمزي لها، وما أقصده أننا بحاجة إلى نقل تجربة أرامكو في مهنيتها في التعامل مع فرق التطوع المدني وطريقة ادارتها وتكريمها لهم لتُعمم على عدد من المشاريع عبر تدريب الفريق المسؤول في أرامكو للإدارات التي تعتزم احتضان هذه الفرق التطوعية، ولأن هذا المشروع في تقديري حيوي جدا ومؤثر لحياة الفرد اليومية فأدعو من هنا برنامج شركة أرامكو القائم في اثراء المعرفة وفي المركز الحضاري مستقبلا لتبني هذا المشروع، كما أدعو ابنائي وبناتي من ذوي الرغبة في العمل التطوعي لمناقشة هذا المقترح ونقده ووسائل تحقيقه لأجل كل من يحتاجه في وطننا.

الموجة الثانية ياوزارة العمل

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/990754

د. عبدالوهاب بن سعيد أبو داهش

في بداية تطبيق استراتيجة وزارة العمل لخفض معدلات البطالة بين المواطنيين وتبنيها برنامج نطاقات ورفع رسوم الاقامة، جمعتنا ورشة عمل مع معالي وزير العمل في حينه، والذي قدم عرضا مميزا لاستراتيجة وزارته. ورغم أن العرض نفسه كان مختصرا، الا أن وضوحه في ذهن الوزير كان جليا في قدرته الفائقة على الاستجابه لكل التساؤلات، تعتمد الاستراتيجية ببساطة على رفع تكلفة العامل الوافد ما أمكن، وتحرير سوق عمل الوافدين لرفع التكاليف، ما يؤدي الى غلق الفجوة بين تكاليف وأجور السعوديين والوافديين، وقد طرحت على معاليه ثلاثة تساؤلات لم تكن الاجابة في حينها كافية. السؤال الأول هي غياب الأولويات في الاستراتيجية التي عرضت علينا، وثانيا غياب الفترة الزمنية لتطبيقها، وثالثا لا يوجد اهتمام واضح بتحسين بيئة العمل.

والحقيقة أنني لم أحصل على اجابة مباشرة عن تلك التساؤلات، ولا يبدو أن تطبيق سياسات وزارة العمل في فترة لاحقة قد اعتمدت على أولويات كما لاحظنا ذلك عند التطبيق، ناهيك عن أنها لم تتبن فترة زمنية واضحة لتطبيق سياساتها. وفي نفس الوقت لم نلحظ أي تحسن على بيئة العمل في المؤسسات والشركات السعودية لجعلها أكثر جذبا لتوظيف المواطنين،

لقد حدث تحسن جيد بعد مرور نحو أربع سنوات من تطبيق الاستراتيجية في توظيف السعوديين لكن ذلك قابله زيادة مفرطة في استقدام الوافدين ماجعل معدلات البطالة تبقى مرتفعة.
لقد آن الأوان للدخول في موجة ثانية تركز على تحسين بيئة العمل للشركات والمؤسسات الخاصة لأهمية ذلك في استقطاب السعوديين والسعوديات، وأولى تلك التحسينات تكمن في خفض ساعات العمل، واقرار اجازتي يومي عمل، وتطبيق أنظمة ادراية وهيكلية داخل شركات القطاع الخاص توضح مسار التدرج الوظيفي لدى العاملين، مع وجوب وجود أدلة للسياسات والاجراءات المالية والادارية لازمة التطبيق، اذ أن نجاح شركات القطاع الخاص في تبني أنظمة ادارية ومالية شفافة وواضحة سيجعل منها ملاذا جيدا لتوظيف السعوديين والسعوديات. فخفض ساعات العمل ومرونتها مع اجازتي يومي عمل ستجعل من القطاع الخاص جذابا للاناث على وجه الخصوص فهن من ساهم في جعل معدلات البطالة تستقر عند نسب عالية.
إن تغيير استراتيجة وزارة العمل من رفع تكاليف العمالة الوافدة الى تحسين بيئة العمل ستكون كفيلة بشكل كبير في القضاء على التوظيف الوهمي واقبال السعوديين على وظائف القطاع الخاص، وضمان الديمومة والاستمرارية. ولنا في قطاع البنوك والبتروكيمياويات والنفط والغاز مثالا واضحا لارتفاع نسبة السعوديين والسعوديات لأن بيئة العمل أكثر شفافية وافصاحا مع تميزها باضافة التقدير الذاتي وعنصر الولاء لهذه المؤسسات، ما يساهم في الاستقرار الوظيفي وديمومته مع زيادة في الانتاجية.
وفي اعتقادي أن مسألة الأجور قد حسمت في الموجة الأولى للاستراتيجة بعد قبول القطاع الخاص على التوظيف بمرتبات تراعي الحد الأدنى للأجور والمهارات والخبرات المطلوبة، مع زيادة الثقة في توظيف وانتاج السعوديين والسعوديات مايتطلب من وزارة العمل التركيز في المرحلة القادمة وتبني شعار تحسين بيئة العمل، إن ذلك سيحقق عدة أهداف منها زيادة التكاليف التنظيمية والتشريعية والبيئية لدى القطاع الخاص مايجعله يطالب بزيادة الانتاجية للتعويض ما يعني خفض معدلات المحاباة والتوظيف الوهمي، وسيساهم ذلك في زيادة التنافسية بين الموظفين أنفسهم سواء وافدة أو مواطنة في رفع مستوى الانتاجية وخفض معدلات التوظيف الوهمي والبطالة المقنعة حتى بين العمالة الوافدة نفسها، لتبقى المهارت والخبرات والمساهمة الجادة في ربحية شركات القطاع الخاص هي المعيار الحقيقي للتوظيف.

إلى وزير الصحة: "ما طبنا.. ولا غدا الشر"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=23714

مساعد العصيمي

الوزير دائما هو من يدفع ثمن تقصير وزارته، بمعنى أن فشله في التصدي للمشاكل والإخفاقات أو عدم تحقيق نتائج أو توفير نجاحات؛ يعني تركه لمنصبه فورا. هذا ما علمناه عن الدول المتقدمة ذات المعايير الحقيقية في العمل والتعامل والمناصب والمسؤوليات.
لدينا قد يكون الأمر مختلفا، فبقدر ما تخطئ وتجر وزارتك إلى الويلات والإخفاقات، تكون أكثر خبرة وقدرة على الصمود ومتابعة العمل، وفي ذلك فلنقرأ حال إحدى وزاراتنا الموقرة، وكيف أن العمل بها ما زال غير مكتمل الخدمات.
وزارة الصحة هي المثال الحي على ضعف المردود للمواطن، حتى باتت الخدمات الصحية تُستجدى استجداء، ناهيك عن أن ما يصرفه أهل هذه البلاد من أموال على علاجهم خارجيا جدير بأن يحقق كل الخدمات والمستشفيات التي نريدها، لكن "ما باليد حيلة"، فتكرار تغيير وزراء الصحة جعلنا نجزم أن أمر الوزارة خاص بعدم القدرة على التصدي للأمراض الوبائية كما هو "كورونا"، وأي تطوير آخر مع رقي في الخدمات وتوسع في المستشفيات فذلك شأن فيه نظر!

الأمر ليس شأنا واحدا فقط وإهمال كل ما سواه، على الوزير أن يتنبه إلى الحاجة الملحة التي باتت البلاد تعاني منها: ضعف في الكوادر والخدمات المقدمة، شكوى من العلاج والمخرجات، ولا أحسب أن وضع اللوم كله على الممرضات السعوديات في الطائف جدير بأن يعفي الوزير ومساعديه في المنطقة، وهل سأل من حوله عن سبب إهمالهن؟ أليس لضعف الرقابة والتقويم دور؟ ولماذا لم يكن العقاب لكبار مسؤولي صحة الطائف؟ ولماذا لا يطال الوزير نفسه، أم أننا تعودنا على أن يدفع الضعيف الثمن؟!

الصحة لدينا عليلة مريضة، تحتاج إلى من يأتيها من بوابتها.. المطلع على الخدمات الضعيفة في المناطق غير الكبيرة، المدرك لأسباب بحث السعوديين عن العلاج خارجيا، القادر على الارتقاء بها من الأسفل إلى الأعلى، يطورها يرتقي بخدماتها، بحسن الإدارة والعمل، يعيد ترتيبها ويضبطها، وأجزم أنه لن يجد بعد ذلك ممرضات سعوديات مهملات؟!

تقديم الخدمات الطبية المناسبة ليس فيه منّة من أحد، فهو حق مستحق لأهل هذه البلاد، الذين يتمنون أيضا أن يتجاوزوا الاستجداء بالعلاج، والخضوع للأوامر بتلقيه.. دورك يا وزير الصحة أن تصلح هذا الشأن المهم، حتى لو بإصلاح الهيكلة كاملة، لا أن يكون همك وفعلك ومنتهى عملك ملاحقة "كورونا" فقط، مع إيماننا أنه جزء من مهمتك، لكننا حسبناه من كثرة حضورك خلاله ونسيان غيره أنه الهم الوحيد الذي حضرت لأجله، والأساس في شخصيتك كوزير للصحة!

وزارة الشؤون الاجتماعية في كوكب آخر!!

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4024850

د. جون سفاكياناكيس

على مدى العقد الماضي بذلت الحكومة السعودية جهودا كبيرة لتعزيز الحماية الاجتماعية وتخفيف الفقر في المملكة. وقد ارتفعت الموارد المخصصة لبرامج الحماية الاجتماعية بشكل كبير خلال السنوات العشر الماضية بحيث زادت الميزانية المخصصة لبرامج الحماية الاجتماعية والصحية بنحو 180 مليار ريال. هناك سوء فهم كبير بأن ضمان العمل هو ضمان للهروب من الفقر!

للتخفيف من حدة الفقر، تشارك العديد من المؤسسات العامة، وتساهم معها المؤسسات غير الربحية، وطبعا وزارة الشؤون الاجتماعية يفترض أن تلعب دورا رئيسيا في تقييم واستهداف الحد من الفقراء في المملكة العربية السعودية. ومن الواضح أن زيادة نصيب الفرد من الدخل والتي تم تحقيقها خلال العقد الماضي لا تترجم إلى انخفاض في نسبة الفقر في المملكة.

وعلاوة على ذلك، فإن الزيادة في فرص العمل لا تؤدي دائما إلى انخفاض الفقراء بصورة متماثلة. وبالرغم من وجود أرقام حول معدل نمو العمالة، نحن لا نزال نفتقر إلى البيانات المنشورة حول معدل النمو بين الفقراء أو بشكل عام حول حالة الفقر في المملكة. طالما سمعنا منذ أكثر من عشر سنوات عن استراتيجية الفقر، ولم نر شيئاً حتى كتابة هذه الأسطر!

وتقدر منظمة العمل الدولية أن ما لا يقل عن 40% من العمال عالمياً يعدون فقراء، لا يكسبون ما يكفي لإبقاء أسرهم فوق خط الفقر البالغ 2 دولار في اليوم. يبدو أن هذا هو نتيجة لعلاقة سلبية بين خلق فرص العمل وزيادة الإنتاجية، عندما تكون هنالك حاجة لزيادة إيجابية متزامنة للحد من الفقر. في فيتنام على سبيل المثال، تباطأ نمو العمالة في حين استمر نمو الإنتاجية. وعلاوة على ذلك، زيادة الإنتاجية لا تؤدي دائما إلى زيادة الأجور، كما يمكن أن نرى في الولايات المتحدة، حيث الفجوة بين الإنتاجية والأجور ظلت ترتفع منذ الثمانينات. قطاعات أخرى لا تقل أهمية في الحد من البطالة، كالصناعة التحويلية. قطاع الخدمات هو الأكثر فعالية في ترجمة نمو الإنتاجية إلى نمو في العمالة.

في عام 2008، أعلن مجلس الوزراء عشرة تدابير للحد من تكاليف المعيشة. تم الإعلان عن هذه التدابير في حين أن التضخم كان يبلغ مستويات قياسية جديدة وكانت تواجه الناس حالات من ارتفاع الأسعار بشكل مخيف. وعلى الرغم من انخفاض معدل التضخم المتوسط على الورق، بالذات بعد إعادة تقدير مؤشر تكلفة المعيشة مما دفع معدل التضخم إلى الأدنى، ما زالت تكلفة المعيشة في المملكة مصدر قلق. كان هناك مقياس واحد اتخذه مجلس الوزراء «حظر الممارسات

الاحتكارية، فضلا عن مراجعة نظام الوكالات التجارية لمنع الاحتكار وتشجيع المنافسة». وعلى الرغم من إنجاز ذلك العمل، إلا أن المسألة تكمن في أن المنافسة وكذلك السلوك الاحتكاري من القلة الذي لا يعتبر احتكاريا إلى حد كبير، يتطلب تحقيقا وإجراءات معينة أكثر جرأة وصرامة.
دفع مبلغ مقطوع (لا يضاهي التضخم الحقيقي)، ودعم الأفراد والأسر المعرضين للخطر مالياً في حالات الطوارئ، والإعانات النقدية الشهرية التكميلية لذوي الدخل المحدود والضمان الاجتماعي، وبرامج التأثيث (لا يصل إلى الحد الأدنى من المتطلبات)، وتوفير الحقائب المدرسية والزي الرسمي للطلاب الفقراء، إضافة إلى دعم فواتير الكهرباء والمياه للأسر الفقيرة وبرامج القسائم الغذائية، كلها تعتبر أموراً نبيلة ولكنها ليست كافية وبعيدة عن الواقع المؤلم.
وفقا لتقرير البنك الدولي لعام 2013 حول الفقر في العالم، تصنف السعودية بين أدنى عشر دول في العالم بنسبة الفقر والتي تبلغ 12.7%. وهذا ليس مستغربا بالنظر إلى أن الاقتصاد يبلغ أكثر من ثلاثة أضعاف حجمه منذ أوائل القرن الحالي. النمو الاقتصادي الذي شوهد على مدى العشر سنوات الماضية أو نحو ذلك من الصعب تكراره للأبد. تمر الاقتصادات بدورات تماما مثل ما تشهده الصين في الآونة الأخيرة، على سبيل المثال. وهذا يعني أن الفقر في أقل دورات النمو ينبغي أن ينظر له عن كثب على اعتبار أن معدل حدوثه يمكن أن يتفاقم ويرتفع إلى مستويات لا يمكن التحكم بها مصحوبة بانعكاسات سلبية.

الحياة AL HAYAT

أحياناً... (النصب على المعلمات)

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

عبدالعزيز السويد

ملف نقل المعلمات ملف ضخم فيه أسرار وحكايات أكثرها مستودع في صدور مغلقة، فمنذ أن تزايد توظيف المرأة في سلك التعليم تحوّل النقل من مدينة إلى أخرى أو داخل المدينة الواحدة، إلى هاجس ضاغط، تولّدت عنه واسطات وتجارة مع نفوذ وصدارة، كان النقل حرزاً وصندوقاً مغلقاً إلا على قلة من موظفي الوزارة الرئاسة سابقاً.
قبل أيام أعلنت شرطة جازان القبض على عدد من الأفراد «رجلين وثلاث سيدات» جمعوا أموالاً من معلمات لتحقيق حلمهن بالنقل إلى مدرسة أقرب إلى المنزل أو الأهل، وذكرت صحيفة «المدينة» أن أحد المتهمين «منتدب من تعليم الرياض» شاركته زوجته في عملية النصب، والثاني من تعليم جازان، استطاعوا جمع ما يقارب نصف المليون بدعوى قدرتهم على نقل المعلمة بحسب رغبتها. والقضية ليست غريبة، إنما الاستثناء هو الإشارة بوضوح ومباشرة إلى أن المتهمين من موظفي وزارة التربية والتعليم، وقبل سنوات استطاع سجين من داخل السجن النصب بواسطة الهاتف على مجموعة من الضحايا، كل هذا يخبر عن خلل لم يتم إصلاحه على رغم طول المعاناة منه، بحثت في موقع الوزارة للاطلاع على أي توضيح أو تعليق على القضية، ولم أعثر على شيء، على رغم أن فيها تشويهاً يطاول سمعة موظفي الوزارة وهي المعنية بالتربية والتعليم، و«الشر يعم»، ولا يعلم ماذا ستفعل الوزارة، هل تدافع كما دافعت جهات أخرى عن موظفيها؟ أم تصمت كما صمتت وزارة العمل عما نشر من تزوير لتوقيع وزيرها في قضية تأشيرات؟ الملاحظة الأخرى أن مواقع كثير من الجهات الحكومية على الإنترنت لا تزال بعيدة عن التفاعل مع ما يدور وينشر عن قضايا تخصها، مع أنها الجهة الرسمية التي يقال دائماً عن وجوب العودة إليها.

الوطن al-watan

الأطفال والعدالة الاجتماعية

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=23724

عبدالله المطيري

إذا اتفقنا على صعوبة معاقبة أفراد أو مؤسسات معينة عن الظروف السلبية التي يعانيها الأطفال؛ فإن هذا لا يعني صعوبة التفكير في إجراءات تعويضية تقلل من أثر تلك الظروف على مستقبل الأطفال

يعتبر كثير من فلاسفة العدالة والأخلاق المعاصرين - جون رولز على سبيل المثال - الظروف التي يولد فيها الطفل سواء كانت ظروفا في محيطه الخارجي أو في تركيبته الذاتية "اعتباطية أخلاقيا". أي أنهم يرون أنه لا يحق إطلاق أي حكم قيمة على سلوك أو حالة ناتجة عن تلك الظروف. لكي نقول إن الطفل الذي يولد في ظروف (فقر، يتم، ضعف جسدي) يعيش حياة عادلة يفترض أن لا تحكم تلك الظروف فرصه في الحياة. تلك الظروف خارجة عن إرادته وليس من العدل أن تكون هي من يقرر فرصه في الحياة. بمعنى أن هذا الطفل يفترض أن يعيش ظروفا مقاربة قدر الإمكان للطفل الذي يولد في هذه الظروف (غنى، أسرة، قوّة جسدية). لكي نقول إن الأطفال يعيشون وسط ظروف عادلة فإن العوامل التي لا علاقة لهم في وجودها يفترض أن لا تؤثر في فرصهم في العيش كما يريدون. هذه خلاصة الرؤية السابقة.

لكي تتضح الرؤية السابقة أكثر يفترض أن نقارنها برؤى مختلفة. من ضمن تلك الرؤى القول بأن الظروف التي يولد فيها الطفل ناتجة عن إرادة عليا عادلة وبالتالي من الطبيعي ومن العدل أن يعيش وفقا لها. لا يعني ذلك وفقا لهذه الرؤية أن لا تتم مساعدة هذا الطفل ولكن هذا يأتي من باب الرحمة والمساعدة وليس من باب العدالة. الفرق بين منظور العطف ومنظور العدالة أن منظور العطف اختياري وسيكون من الصعب تحويله إلى قانون إلزامي. رؤية أخرى ترى أنه رغم أن هذه الظروف اعتباطية أخلاقيا إلا أن إصلاحها يبقى من مهمة المجتمع لا الدولة. بمعنى أن يبقى عاملا اختياريا من قبل أفراد المجتمع وليس إجباريا يتحقق من خلال القانون العام. الفارق بين وجهات النظر السابقة جوهري: النظرة الأولى ترى أنه من الواجب الصرف على ظروف تكافؤ الفرص من المال العام (ضرائب - ثروات طبيعية.. إلخ) بينما ترى وجهتا النظر الأخيرتان أن هذا ليس واجبا عاما ولكنه خيار فردي وأن المجتمع يبقى عادلا حتى لو لم يقم بهذه المسؤولية. بغض النظر عن الخلاف السابق إلا أن القضية تبقى جوهرية لتعلقها بشكل أولي بموضوعنا الأساس هنا وهو حقوق الأطفال. الحقوق هنا ينظر لها من منظور قانوني واجتماعي. في المقالات السابقة كان التركيز أكبر على العلاقات الأسرية التي ينشأ فيها الأطفال لكننا نعلم أن تلك العلاقات هي جزء من شبكة علاقات أوسع تؤثر فيها وبشكل كبير الظروف العامة التي يجد الطفل فيها نفسه. الحقيقة التي يمكن أن نتفق عليها بشكل أسهل أن الطفل لم يختر ظروف حياته، بمعنى أن الطفل يولد في أسرة ومجتمع ومعادلة اجتماعية واقتصادية وسياسية ودينية لم يكن له فيها أي قرار. الحقيقة الأخرى أن هذه الظروف تؤثر وبشكل كبير على حياته. السياق والخبرة التي يعيشها الإنسان هي في الأخير المصدر الجوهري الذي تتشكل منه معانيه للحياة ورؤيته لذاته وللآخرين. لا يعني هذا بالتأكيد أن هذه العوامل هي من يحسم كل الخيارات ولكنها بالتأكيد عامل مؤثر وجوهري.

على المستوى الفردي هناك تقريبا شعور عام بأن الإنسان لا يحاسب على ما ليس له ذنب به. بمعنى أن المسؤولية مرتبطة بكون الشخص قد أقدم على الفعل باختياره. لذلك هناك تفريق في وعي غالبية الناس كما في المنطق القانوني على أن المسؤولية المترتبة على القتل الخطأ والقتل العمد متفاوتة رغم أن النتيجة واحدة. القتل العمد يترتب عليه لوم أخلاقي وعقوبة قانونية أكبر لأن شرط الاختيار والإرادة متحقق على خلاف القتل الخطأ. هذا المنطق واضح في جناية إنسان على آخر ولكنه أقل وضوحا في حالة جناية الظروف العامة على الأطفال. ربما أن من أسباب عدم وضوح الصورة هنا هو أنه في أمثلة كثيرة لا يوجد مسؤول حقيقي عن الظروف التي يجد الأطفال أنفسهم فيها. على سبيل المثال الطفل الذي يولد معاقا قد تكون إعاقته ناتجة عن سبب ليست لوالديه علاقة به كأسباب الخلل البيولوجي. رغم أن إخوة هذا الطفل ولدوا في ظروف صحية جيدة من الأم والأب نفسيها تعرض هذا الطفل لظرف استثنائي من الصعب تحديد مسؤول واضح عنه. هذه الحالة، أي حالة صعوبة تحديد مسؤولية واضحة عن الظروف السيئة التي يعيشها الأطفال، ينقل النقاش في القضية من سؤال العقوبة إلى سؤال التعويض. بمعنى أنه وإن اتفقنا على صعوبة معاقبة أفراد أو مؤسسات معينة عن الظروف السلبية التي يعاني منها الأطفال فإن هذا لا يعني صعوبة التفكير في إجراءات تعويضية تقلل قدر الإمكان من أثر تلك الظروف على مستقبل الأطفال.

سعى هذا المقال إلى تسليط الضوء على حقوق الأطفال من خلال الظروف التي يولدون فيها وليس لهم فيها أي خيار. الظروف هنا تشمل حالتهم الصحية، الظروف الاقتصادية، الظروف الاجتماعية، طبيعة الأفراد الذين يتولون تربيتهم في سنينهم الأولى، طبيعة التربية والتعليم التي يحصلون عليها. كل هذه العوامل تؤثر بشكل كبير في تحديد مصيرهم وبالتالي فهي تستحق الاهتمام من منظور العدالة. بمعنى أن العدالة تستوجب ألا يدفع الطفل ثمن ظروف لم يكن له فيها أي قرار. هذا المنطق له آثار كبيرة متعلقة بالأفعال التعويضية التي يمكن أن يقوم بها المجتمع عبر أفراده وعبر مؤسساته العامة لخفض الآثار السلبية المترتبة على الظروف التي يولد فيها الأطفال لنحصل على صورة أقرب لظروف عادلة ينطلق فيها الأطفال لتحقيق الأهداف التي يختارونها لحياتهم.
تلك الأفعال ستكون موضوعات المقالات المقبلة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

تسبيب الأحكام القضائية في قضايا حرية الرأي

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/11/06/article_903218.html

د. عبد اللطيف القرني

من أكثر القضايا التي يتناولها القضاء، وخاصة المحكمة الجزائية هي قضايا حرية الرأي، والمسؤولية الجنائية فيها، ومدى كون التعبير عن الرأي هو افتئات على ولي الأمر. وقبل أن ندخل في بعض عناصر هذا الموضوع لابد من تعريف مفهوم حرية الرأي، ويمكن القول: إنه الحرية في التعبير عن الأفكار والآراء عن طريق الكلام أو الكتابة أو عمل فني دون رقابة أو قيود حكومية، بشرط ألا يمثل طريقة ومضمون الأفكار أو الآراء ما يمكن اعتباره خرقا لقوانين وأعراف الدولة، أو المجموعة التي سمحت بحرية التعبير، وبالنسبة لحدود حرية الرأي والتعبير، فإنه يعتبر من القضايا الشائكة والحساسة، إذ إن الحدود التي ترسمها الدول أو المجاميع المانحة لهذه الحرية قد تتغير وفقا للظروف الأمنية، والنسبة السكانية للأعراق والطوائف المختلفة التي تعيش ضمن الدولة أو المجموعة، وأحيانا قد تلعب الظروف خارج نطاق الدولة أو المجموعة دورا في تغيير حدود الحريات، وبالتالي فحدوده مرنة حسب ما ينتج عنه من فعل يضر بالنظام العام، مع أن فكرة الدولة الحديثة قامت على الحماية القانونية لحرية الرأي لكونها ركيزة أساسية من ركائز الديمقراطية، وهي ضمانة أساسية للديمقراطية، وأحد مظاهرها الأكثر في جميع أنحاء العالم، لذا أقرتها الدساتير والنصوص التشريعية، وكل الإعلانات العالمية لحقوق الإنسان، ويقابل ذلك في التشريع الإسلامي مبدأ الشورى والنصيحة لولي أمر المسلمين وعامتهم وفق الأسس والأولويات المعتبرة في فقه السياسة الشرعية، ومع الاهتمام بهذا المبدأ إلا أن هذا المبدأ ليس على إطلاقه؛ بل هو يخضع لقيود أهمها حظر الدعوة إلى الكراهية والتمييز والتعصب والعنف، وكل دولة تفسر هذه القيود حسب النظام العام لديها، وحسب قوانينها، وعلى رأسها الدستور، ومن الأمور التي تدخل في قيود حرية الرأي فرض القيود على كل ما يضر بالوحدة الوطنية، والأمن القومي، وحماية النظام العام، وحماية حقوق الغير سواء كانوا أفرادا أم مؤسسات، ومنع الجريمة وكل ما يؤدي إليها، ومنها: لغة التحريض والسب وتشويه السمعة، كذلك حماية مرتكزات أخلاق المجتمع وهي المساواة في الآداب العامة لأن كل إنسان يعيش مع الآخرين في مجتمعه، واستمرار بقاء المجتمع وتقدمه يتطلب الدقة في منح الحرية، والموازنة بين المستفيدين منها، وتقدير مقتضيات المصلحة العامة، وأوضاع المستقبل، وحماية المجتمع ذاته من التشتت والذوبان، وبالتالي فلا يتعارض مع مفاهيم الدولة الحديثة الحكم على شخص

يرتكب هذه المخالفات بغض النظر عن طائفته أو مهنته أو جنسه لأن حرية الرأي هنا أنشأت الفعل الضار، وهنا تقوم المسؤولية الجنائية لوجود الخطأ والضرر والعلاقة السببية بينهما، ويكفي في ذلك إسناد الضرر إلى الفعل الذي تسبب في ذلك، فقيام خطيب جمعة بالتحريض والسب ونشر لغة الكراهية بما يتعارض مع السكينة العامة للمجتمع، هو فعل غير مشروع ينتج ضررا، وهذا الضرر يتمثل في تأثر بعض المقتنعين بكلامه بالسب في وسائل التواصل الاجتماعي؛ بل تعدى الأمر إلى مهاجمة رجال الأمن، وترويع المواطنين، وهذا اعتداء على النظام العام، وخرق لسكينته الاجتماعية، مما يستوجب معه قيام المسؤولية الجنائية على الذي تسبب في الضرر سواء المباشر أو المتسبب، ولاشك أن هذا الخطيب هو من أنشأ هذه الأفعال، وتسلسل عنها عدة أفعال تسببت في مجموعها بهذه الأضرار، كذلك المحرضين وخاصة في وسائل التواصل الاجتماعي والذين يقومون بنشر لغة التهيج والتشويه، فهؤلاء مارسوا التعدي بخرق مبادئ حرية التعبير ما نتج عنه انتشار المعلومات المغلوطة، وتشويه السمعة، وهذا في ذاته ضرر يستوجب المساءلة.

فما سبق من ممارسات هي نتيجة عدم احترام القيود المفروضة على حرية الرأي والتي تتلخص في العنصرين:

الأول: قيد داخلي ينبعث من صميم النفس، يتطلب إخضاع النفس والسلوك لحكم العقل والضمير، وتقييد حرية الإنسان في اتباع الأهواء والشهوات، والانتصار للذات ومن أبرز مظاهر هذا القيد الحياء، فإنه شعبة من الإيمان.

الثاني: قيد خارجي عن النفس ينظمه القانون، بسبب ضعف القيود النفسية الداخلية، وهو في الواقع حماية للحرية، لا تقييد لها، وفي الجملة الحرية ليست مطلقة من حيث الزمان والمكان، بقيت مسألة مهمة وهي لب المقال: طريقة تناول القضاء في أحكامه وتسبيبه للقضايا التي تتضمن مخالفات في مبادئ حرية الرأي، فمن خلال نظرة سريعة في غالب الأحكام التي خرجت في وسائل الإعلام -وخاصة من المحكمة الجزائية المتخصصة- نجد أنها تستند في الإدانة في مثل هذه القضايا إلى الافتئات على ولي الأمر دون أن تشرح الفعل الضار الذي نتج عن هذه الأفعال، ومن خلال تأمل في مدلول هذه الكلمة بسياقاتها في تسبيب الأحكام، نجد أنها ليست مشبعة للرأي العام وخاصة الرأي العام الخارجي الذي يعتبر مخالفة الرأي مسألة مقبولة دستوريا وهو ما جاء في النظام الأساسي للحكم في المملكة في المادة 26: (تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية) وبالتالي لم يعد مقبولاً أن يتم التسبيب في الأحكام على مجرد النص على وجود الرأي المخالف، بل لابد أن تشتمل الأحكام القضائية في أسبابها على مبادئ المسؤولية الجنائية بشرح الخطأ وما نتج عنه من ضرر والعلاقة السببية بينهما من خلال إسناد الفعل الضار وذلك باعتبار أن ممارسة حرية الرأي أنشأت الضرر الذي يتمثل في التحريض على الاعتداء والكراهية أو تشويه السمعة ونشر الأكاذيب، وهذه كلها تخرق النظام العام وتؤثر في سكينته الاجتماعية التي هي حق لعموم الأفراد والمجتمع، ولا يجوز النيل منها تحت غطاء التعبير عن حرية الرأي.

إن التطوير القضائي يجب أن يتناول النواحي الفنية في طريقة التكييف والتسبيب بما يجعل الأحكام القضائية لها إشباع إيجابي في انسجام الحياة العامة وديمومتها، ومعالجة كل ما ينغصها من خلال توفير القناعة المنطقية للرأي العام بما يتماشى مع أسس القوانين العامة، وهذا ما نؤمله إن شاء الله من مركز التدريب القضائي التابع لوزارة العدل الذي يرسم البرامج التدريبية للقضاة ويزيد من المهارات الفنية.

وفق الله الجميع.

اليوم

لماذا يلجؤون للعنف ضد المرأة؟!

المصدر: جريدة اليوم الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
http://www.alyaum.com/article/4025311

د. عبدالله الحريري

يعتقد البعض أن العنف الموجه ضد المرأة سواء عنفا لفظيا أو بدنيا أو سلبا للحقوق أو منعها من التمتع من كافة الحقوق الوطنية كمواطنة جاء من فراغ، ولكن في الحقيقة هو ناتج عن اضطراب في سمات شخصية البعض تمت تغذيته اجتماعيا. اليوم كما هو متعارف عليه في الاصطلاح العالمي أن هناك في المجتمعات فئات أولى بالرعاية والاحترام كونهم الأضعف ككبار السن والأطفال والنساء، وذلك لأن سماتهم الجسدية والنفسية تجعلهم يختلفون عن فئات الرجال

الراشدين ذوي السطوة والبناء الجسدي القوي والمدعومة ذكوريته اجتماعيا، ولذلك ليس من المستغرب أن نرى تلك الفئات أكثر تضررا أمام أي عنف أو سلب للحقوق وإلغاء حقوقهم في ممارسة إنسانيتهم .
هذه الفئات من ممارسي العنف موجودة في كل المجتمعات الإنسانية دون استثناء، لكنهم يكونون أكثر سطوة وحضورا في المجتمع الأقل صرامة في تطبيق قوانين الحقوق والواجبات، فكلما خفت أو حدث وهن في الأخذ على يد هؤلاء بالقانون تتعالى أصواتهم ويكثر حضورهم.
المرأة على سبيل المثال في مثل تلك الحالات عندما تعاني من سوء العشرة والعنف ضدها بكافة أنواعه ومنعها من ممارسة حقوقها الوطنية كمواطنة تحاول أن تدق كافة الأبواب لمساعدتها وإنقاذها من هذه المعاملة الإنسانية وإذا تعذرت كافة الحلول الأسرية والمجتمعية التوافقية تلجأ للقضاء لطلب الخلع أو نظرا لسوء العشرة وهنا تبدأ المشكلة الحقيقية خاصة عندما نكتشف أن من أوصلها لهذا الطريق هو التعنت والقسوة وحب التملك والاضطهاد من قبل شريك حياتها.
لكننا نتحدث عن هذا الزوج فهناك حلقة مفقودة قد لا ينتبه لها القضاة أو متخذو القرار والمصلحون وهي أن ذلك الرجل لم يقم بمثل هذه الأفعال المثيرة للتساؤل والمخالفة للشهامة والتسامح والرجولة إلا بدافع قد يكون خارجا عن إرادته وهو معاناته من إحدى اضطرابات الشخصية (15) المصنفة عالميا وهذه الاضطرابات ليست أمراضا نفسية أو عقلية يمكن تشخيصها لوجود أعراض واضحة مرضية لكنها خلل في سمات الشخصية تؤثر على التفكير والسلوك عند الشخص.. قد يكون شخصية اضطهادية متشككة أو سيكوباتية مضادة للمجتمع أو ذات نمط فصامي أو شخصية سادية أو سلبية عدوانية... إلخ. من أنماط الشخصية المضطربة ومثل هؤلاء الأشخاص يظهرون من الوهلة الأولى أنهم في مستوى أخلاقي وقيمي عال وأنيقي الملبس ولبقي الحديث ومرموقين اجتماعيا ولكنهم في الحقيقة بعد فحصهم على يد ذوي الاختصاص ودراسة سيرتهم الحياتية نكتشف أنهم يعانون من إحدى تلك الاضطرابات أو أكثر من اضطراب. وبرغم استحالة العشرة الزوجية والرغبة في طلاق ناجح من الطرف الآخر إلا أن اؤلئك يستمتعون ويقاتلون من أجل أن لا يكون ذلك ليس للحرص على الحياة الزوجية بل لأن الدافع هنا شخصيتهم المعتلة حيث يعتقدون أنه نوع من الإهانة والتعدي على كبريائهم وبرجوازيتهم ونرجسيتهم. أعتقد إذا لم ننتبه لمثل هذه الأمور في حالات طلب الخلع بسبب سوء العشرة فإن محاكم الأحوال الشخصية ستجد نفسها أمام قضايا تأخذ وقتا طويلا وقد تكون معقدة وتستنزف الكثير من طاقة ونفسية المرأة وقد يؤدي بها للاكتئاب أو محاولة الانتحار أو بعض الاضطرابات الأخرى ذات العلاقة إلى جانب ما قد ينعكس ذلك على الأبناء.
وأرى أن تتبنى المملكة الفحص النفسي قبل الزواج جنبا لجنب مع ما هو معمول به حاليا من فحوص تتم قبل الزواج حتى وإن كانت اختيارية بطلب من الزوجة أو الزوج، حتى لا يقع الفأس في الرأس وتكون لدينا أسر متفككة اجتماعيا ينعكس سلوكها على استقرار البلد بأسره. وان تزود محاكم الأحوال الشخصية بمكاتب للتقييم النفسي والعقلي.

حقوق الإنسان فى العالم

اليوم السابع

"الجامعة العربية" تطالب الدول بسرعة الانضمام لميثاق حقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم السابع الجمعة 7 محرم 1436هـ - 31 أكتوبر 2014م
اضغط هنا

أكد السفير محمود راشد مدير إدارة حقوق الإنسان والمجتمع المدنى بجامعة الدول العربية، أن الميثاق العربى لحقوق الإنسان 2004 يشكل تطورا كبيرا عن نظيره الصادر عام 1994 والذى لم يدخل حيز النفاذ، لافتا إلى أن إسهام منظمات المجتمع المدنى والمناخ الدولى فى أعقاب أحداث سبتمبر 2001 وغزو العراق عام 2003 ساهم بشكل كبير فى إحداث التطور الذى تم انجازه فى نصوص الميثاق. وطالب راشد خلال كلمته بمؤتمر المرصد اليمنى لحقوق الإنسان، بالتعاون مع المنظمة العربية للإصلاح الجنائى، والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، تحت عنوان "المحكمة العربية لحقوق الإنسان ومناصرة الانضمام للميثاق العربى"، الدول التى لم تنضم للميثاق العربى لحقوق الإنسان بسرعة التصديق عليه. وأوضح محمود راشد أن إعمال الميثاق العربى لحقوق الإنسان يعنى إرساء الأرضية للحكم الرشيد الذى يستند إلى القانون ويستهدف تحقيق الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية للمواطنين، وهو الأمر الذى ينعكس إيجابا تلى الأنظمة السياسية العربية منفردة أو مجتمعة، مشيرا إلى أن احترام حقوق الإنسان كفيل بإزالة أسباب التوتر السياسى والاجتماعى الذى تعيشه الأمة العربية.

الإلكترونية الاقتصادية
www.aleqt.com

الأمم المتحدة تحث المجتمع الدولي على زيادة مساعداته للدول النامية الحبيسة

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/11/04/article_902572.html

الأمم المتحدة:واس
حثّ الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون المجتمع الدولي على مساعدة الدول النامية الحبيسة (التي لا شواطئ لها) من خلال إدخال تحسينات شاملة على التجارة، يمكّنها من الاستعداد لمواجهة جدول أعمال ما بعد عام 2015م.
وقال بان كي مون في المؤتمر السنوي للأمم المتحدة عن الدول النامية الحبيسة المنعقد حاليًا في فيينا :"إن خطط العالم لمواجهة التحديات العالمية يتعين عليها أن تأخذ في الاعتبار ظروف الدول النامية الحبيسة"، مضيفًا أننا بحاجة إلى تكامل إقليمي أكبر لتعزيز الروابط التجارية وزيادة التجمعات الاقتصادية مما يسهم في تحويل الدول الحبيسة إلى دول مترابطة.
يذكر أن 32 دولة في العالم تصنف على أنها حبيسة ونامية، منها 16 دولة في أفريقيا، و 10 دول في آسيا، و 4 دول في أوروبا، ودولتان في أمريكا اللاتينية.

اليوم السابع

محمد شردى: مصر تنوى إنشاء مركز إقليمى لمفوضية حقوق الإنسان بالقاهرة

المصدر: جريدة اليوم السابع الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م
اضغط هنا

قال الإعلامى محمد شردى، إن مصر تقدمت ببروتوكول رسمى للأمم المتحدة لبناء مركز ومقر رئيسى للمفوضية السامية لحقوق الإنسان بمصر عن الدول العربية وشمال إفريقيا. وأضاف "شردى" خلال اتصال هاتفى من جنيف ببرنامج 90دقيقة الذى تقدمه الإعلامية إيمان الحصرى على قناة المحور، أن الوفد الرسمى للحكومة المصرية طالب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بتفعيل الاتفاقيات المبرمة بين الطرفين من حيث تدريب العاملين فى وزارتى العدل والعدالة الانتقالية بالإضافة إلى جهاز الشرطة لرفع الوعى العام لدى العاملين فيما يخص حقوق الإنسان.

الرياض www.Alriyadh.com

المنظمة اتهمت الدولة العبرية بازدراء المدنيين الفلسطينيين

• العفو الدولية": إسرائيل ارتكبت جرائم حرب في غزة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م
http://www.alriyadh.com/991705

القدس - أ.ف.ب

أعلنت منظمة العفو الدولية أمس ان الجيش الاسرائيلي اظهر "ازدراء مروعا "للمدنيين في غزة خلال حرب الخمسين يوما التي شنها على القطاع .

وردت اسرائيل الاتهامات التي ساقتها هذه المنظمة غير الحكومية مؤكدة انها لم تقدم "اي دليل" وهي لم تأخذ بالحسبان "جرائم الحرب التي ارتكبتها حماس" وان تقريرها "وسيلة دعائية لحماس والتنظيمات الارهابية الاخرى ."

ولكن هذه المنظمة التي تدافع عن حقوق الانسان ومقرها في لندن اتهمت في تقريرها "تنظيمات فلسطينية مسلحة بارتكاب جرائم حرب باطلاقها الاف الصواريخ على اسرائيل وقتلها ستة مدنيين من بينهم طفل ."

وقضى في الحرب التي شنتها اسرائيل على قطاع غزة اكثر من 2100 فلسطيني معظمهم من المدنيين كما قضى اكثر من 70 اسرائيليا معظمهم من الجنود .

وفي تقريرها الذي جاء بعنوان "عائلات تحت الانقاض: هجمات اسرائيلية على منازل فارغة" تحدثت منظمة العفو الدولية عن ثمانية هجمات شنها الجيش على منازل "بدون اي تحذير" وقتل خلالها "ما لا يقل عن 104 مدنيين بينهم 62 طفلا ."

واشار التقرير الى ان "الاسرائيليين لجأوا مرات عدة الى ضربات جوية لازالة منازل واحيانا قتل عائلات باكملها ."

واتهمت المنظمة اسرائيل بانها "استهدفت احيانا وبشكل مباشر وعشوائي مدنيين او مبان يقطنها مدنيون ما يمكن ان يشكل جرائم حرب ."

واعتبر فيليب لوثر، مدير برنامج الشرق الاوسط وشمال افريقيا في منظمة العفو الدولية ان نتائج التقرير تظهر ان القوات الاسرائيلية أظهرت "ازدراء مروعا للمدنيين الفلسطينيين ممن سنحت لهم الفرصة للهرب" من القطاع الخاضع للحصار الاسرائيلي .

واشارت المنظمة في تقريرها الى ان السلطات الاسرائيلية لم تسمح لها بالدخول الى غزة وارغمتها على "القيام بابحاثها من بعيد بمساندة عاملين يقطنان" في القطاع .

ومن جهة اخرى، دعت المنظمة السلطات الاسرائيلية والفلسطينية الى "السماح للمحكمة الجنائية الدولية بالتحقيق في الجرائم التي ارتكبت في اسرائيل وفي الاراضي الفلسطينية المحتلة". واخيرا طلبت المنظمة من اسرائيل التعاون مع لجنة حقوق الانسان التابعة للامم المتحدة والتي طلبت من هذا البلد اجراء تحقيق مستقل وشفاف حول الحرب في غزة .

ونددت وزارة الخارجية الاسرائيلية بهذا التقرير متهمة منظمة العفو الدولية بانها تجاهلت "جرائم حماس ومن بينها استعمال دروع بشرية" واطلاق صواريخ "من المدارس والمستشفيات والمساجد."

\

كاريكاتير

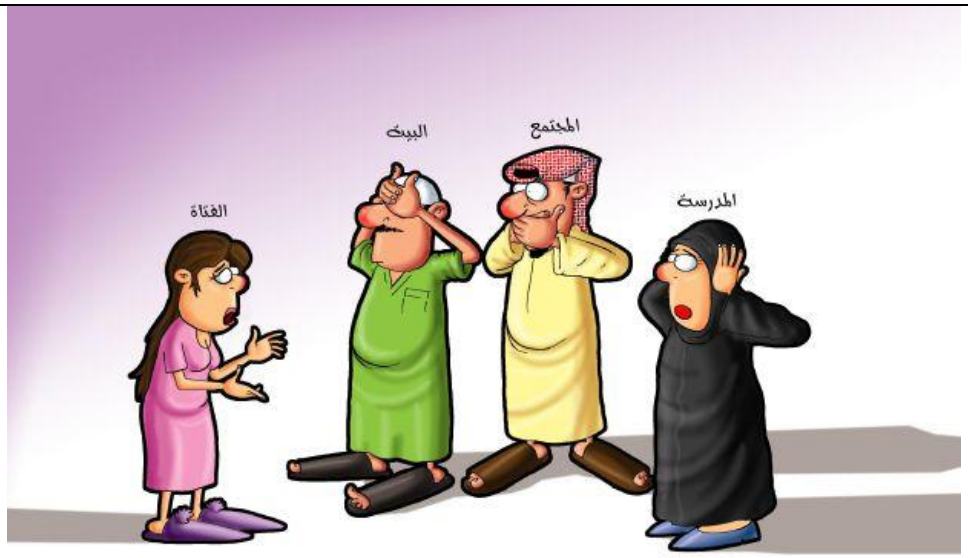

المصدر: جريدة الحياة الاحد 9 محرم 1436هـ - 2 نوفمبر 2014 م

اضغط هنا

اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاحد 9 محرم 1436هـ - 2 نوفمبر 2014م

http://www.alyaum.com/article/4024584

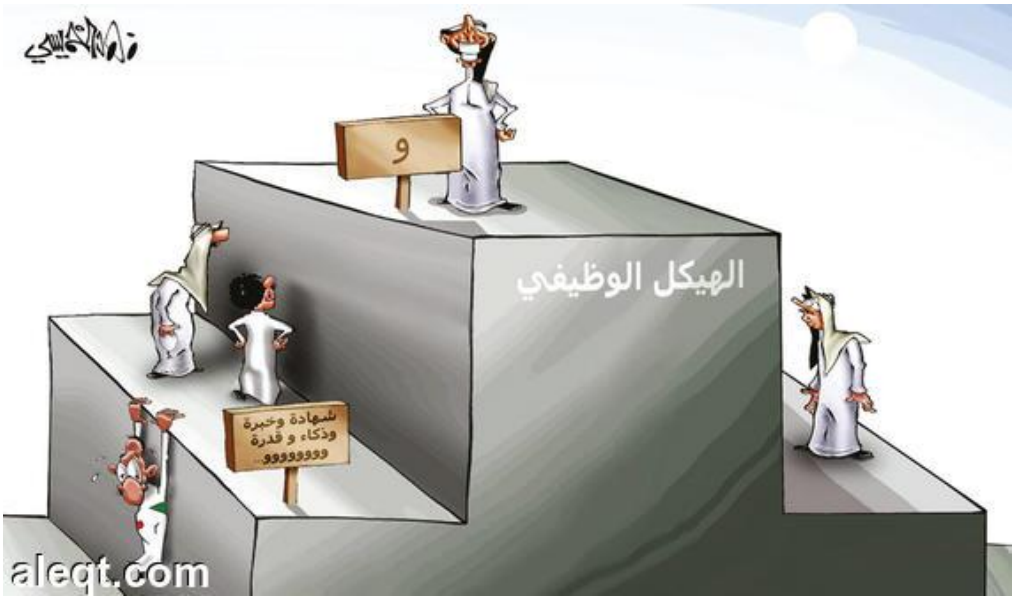

الاقتصادية الإلكترونية www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/11/03/article_902138.html

ب

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 10 محرم 1436هـ - 3 نوفمبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5766

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/11/04/article_902486.html

اليوم

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 11 محرم 1436هـ - 4 نوفمبر 2014م

http://www.alyaum.com/article/4024997

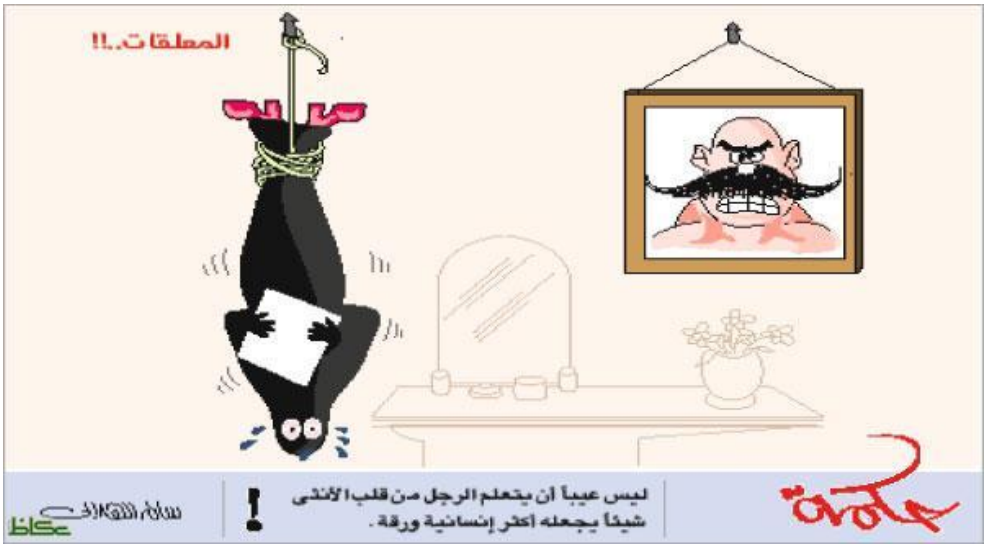

عكاظ OKAZ

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141105/Cartoon20141105604 2.htm

	اليوم المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 12 محرم 1436هـ - 5 نوفمبر 2014م http://www.alyaum.com/article/4025241

المصدر: جريدة اليوم الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م

http://www.alyaum.com/article/4025439

المصدر: جريدة المدينة الخميس 13 محرم 1436هـ - 6 نوفمبر 2014م

اضغط هنا